الجمهورية العربية السورية

وزارة التعليم العالي

جامعة دمشق – كلية الاقتصاد

قسم الاقتصاد

مشروع بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في الاقتصاد العام

بعنوان:

الصراع على المياه؛ الوجه الجديد للحرب القائمة

(نهري دجلة والفرات نموذجاً)

إعداد الطالبة

جورجينه تامر خضر

إشراف الدكتور

مظهر حمدان يوسف

دمشق 2022

الملـخـــص

أصبحت المياه سبباً للصراع بين الدول في كل أنحاء العالم، وسلاحاً يستخدم خدمة لهذا الصراع، ولا سيما منطقة الشرق الأوسط ومنها المنطقة العربية، حيث هناك ما يقارب 90% من مساحة الوطن العربي ضمن المنطقة الجافة من العالم، فالمنطقة العربية تقع ضمن مناطق شحيحة المياه في العالم،فهي تحتوي على 2% من موارد المياه في العالم، و6% من سكانه، بينما يلاحظ أن اعتماد المنطقة العربية على مجاري مائية تأتي من دول الجوار الجغرافي يشكل تحدياً كبيراً للسياسات المائية في بلدانها،الأمر الذي يرتب المزيد من الضغوط على الدول العربية، حيث تتحكم كل من تركيا واثيوبيا بحوالي 88% من نسبة تدفق المياه إلى دول المجرى والمصب العربية سواء في العراق وسورية أو في السودان ومصر.

حيث تعود بوادر هذه الأزمة المائية بين تركيا والجوار الجغرافي، سورية والعراق، إلى ما بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى في عام 1918، التي أدت إلى انهيار الكيان السياسي للدولة العثمانية، وتشكل دول جديدة؛ منها تركيا وسورية والعراق، وصارت تركيا بحكم موقعها الجغرافي، تتحكم بالمجرى الأعلى لنهري الفرات ودجلة، في حين حظيت سورية بالمجرى الأوسط لهما، ويقع المجرى الأسفل للنهرين، وهو أكبر الأجزاء، ضمن الأراضي العراقية، وعندها تغيرت الطبيعة القانونية للنهرين، حيث أصبحا نهرين دوليين بعد أن كانا نهرين وطنيين، ولم يعد استغلال مياه النهرين يخضع لاختصاص دولة واحدة، وإنما لحقوق الدول المتشاطئة لكل منهما، فمياه دجلة والفرات هي مياه دولية، واحتمالات نشوب صراعات دولية، حول المياه العابرة للحدود، كبيرة جداً.

ومن لأجل تحجيم مثل هذه الصراعات، سيكون من الضروري بالنسبة للبلدان المتشاركة بالمياه العابرة للحدود أن تتعاون فيما بينها باتجاه تطوير مشاريع جماعية لإدارة مشتركة للموارد المائية، وللتعرف على الاحتياجات الحقيقية من المياه المتجمعة في مناطق سقوط الأمطار، ومن أجل استعمال أمثل للمياه، ومن هنا تبرز أهمية دراسات الأنهار المائية المشتركة بين الدول، والصراع على المياه والوجه الجديد للحرب القائمة.

ولتحقيق الأهداف المرجوة من الدراسة سنتناول العلاقات الدولية من منظور مائي –القسم النظري– بإعطاء لمحة عن الموارد وعلاقتها بالسياسة الخارجية، وكيفية التعامل مع المياه من منظور القانون الدولي، وطرق وآليات تسوية النزاعات الدولية المتعقلة بالمياه وحرب المياه في الشرق الأوسط، وكذلك بيان جغرافية المياه في حوض دجلة والفرات

(الجغرافية الطبيعية والجغرافية السياسية) مع تحليل للأوضاع الحالية للواقع المائي في حوض دجلة والفرات، وستتناول الدراسة الصراع على المياه في حوض دجلة والفرات عبر دراسة أثر المياه على العلاقات بين الدول في حوض دجلة والفرات، والمحددات الداخلية والخارجية لهذا الصراع المائي وبيان احتمالات الصراع والتسوية في حوض دجلة والفرات.

وسيختتم البحث بطرح للنتائج والمقترحات التي توصلت إليها الدراسة.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١١﴾

صَدَقَ ٱللَّهُ ٱلْعَظِيمُ

سورة المجادلة (الآية 11).

الإهـــــداء

إلى من احتضنتني بروحها قبل كفيها... فكانت لي الوطن والأمان...

جنتي.. أمي...

إلى من أحمِلُ اسمه في قلبي قبل اسمي... فيُحمل اسمي دوماً بين كفيه إلى السماء...

دُنيتي.. أبي...

إلى من كان لي العون والصديق وشريك كل النجاحات وشريك الحياة... فكان هبة من الله لي... أشكر الله على وجوده في حياتي...

مرآة روحي.. زوجي عمار...

إلى من وهبني معنى الحياة والسعادة... شرياني الذي يمُدني بالحياة... عيوني وفرحة عمري...

وتين قلبي أولادي.. الحنين وحسن...

إلى من شاركتهم بدايات الحياة... فرسمنا معاً ألوان الطفولة... وسرنا معاً نحو حياتنا وأحلامنا... فكانوا النبض الذي استمدُ منه قوتي...

نبضاتُ قلبي.. إخوتي وأخواتي...

إلى من بعثهم الله نجوماً لي في دروب الحياة... فكانوا فرحاً رسم الزمن سره بوجودهم...

نعمة الله.. أصدقائي...

إلى النور الذي أطفأ عتمة الأيام... وطريقي المعبد بالنجاح...

قدوتي.. أساتذتي...

الـشــكـــر

الحمد الله رب العالمين الذي جعل لكل شيء قدراً، وجعل لكل قدرٍ أجلاً، وجعل لكل أجلٍ كتاباً، والصلاة والسلام على خير الأنام، محمد عليه أفضل الصلاة والسلام.

يطيب لي أن أُشيدَ بأهل الفضل وأذكر فضلهم عليّ، وأُسجّل لأهل العطاء عطاءهم، مُثمِنةً جودة إشرافهم ومتابعتهم وحسن توجيهاتهم وإرشادهم، وأخصُّ بذلك الدكتور **مظهر يوسف** الذي تولى الإشراف على هذه الرسالة وأعطاني من وقته الثمين، فكانت لتوجيهاته القيّمة وآرائه السديدة؛ وما قدمه من نصح وتذليل للصعوبات الأثر البالغ في إنجازها، فكان ضميري الباعث على الجد والاجتهاد، له مني كل الاحترام والتقدير.

والشكر الموصل لأعضاء لجنة المناقشة والحكم لتكرمهم بقراءة هذه الرسالة لتقويمها والحكم عليها، الأستاذ الدكتور **عبد القادر عزوز**، بارك الله علمه وعمله، والدكتور **أحمد صالح** لتفضلهما بالحضور في لجنة الحكم والمناقشة، بما لهما به من علم وفير وتجربة واسعة، إذ أتوق إلى إثراء هذه الرسالة بآرائهما وملاحظاتهما وتوجيهاتهما، وهذا ما يَعدُّه الباحث شرفاً له وللرسالة؛ فجزاهما الله عني كل الخير.

كما أشكر الأستاذ **علي الكردي** على تدقيقه الرسالة لغوياً، متمنيةً له دوام النجاح والتوفيق.

والشكر الدائم لجامعة دمشق، وأخص بالشكر كلية الاقتصاد وكوادرها المتميزة.

الـــــبـاحـــثـــــــة

فهرس المحتويات

مقدمة 4

الفصل الأول: العلاقات الدولية من منظور مائي 14

المبحث الأول: الموارد وعلاقتها مع السياسة الخارجية 15

1-1-1 المياه الدولية في السياسة الخارجية: 16

1-1-2 أثر المحددات الاقتصادية في السياسة الخارجية: 20

المبحث الثاني: التعامل مع المياه من منظور القانون الدولي والنزاعات الدولية حول المياه وآليات تسويتها 23

1-2-1 القانون الدولي والمياه: 23

1-2-2 التعريف القانوني للثروة المائية العذبة: 24

1-2-3 مفهوم الصراع الدولي على المياه ومؤشراته: 31

1-2-4 أسباب الصراع الدولي المائي: 36

المبحث الثالث: حروب المياه في الشرق الأوسط والاستراتيجيات المستقبلية لإدارة الموارد المائية 75

1-3-1 المياه في الشرق الأوسط: 76

1-3-2 الأبعاد الجيوسياسية في أزمة المياه في المنطقة بين (سورية – العراق – تركيا): 80

1-3-3 الأبعاد الاقتصادية في أزمة المياه في منطقة الشرق الأوسط (سورية – العراق- تركيا): 85

الفصل الثاني: جغرافية المياه في حوض دجلة والفرات 91

المبحث الأول: الجغرافية الطبيعية لحوض نهري دجلة والفرات: 91

2-1-1 نهر دجلة: 91

2-1-2 نهر الفرات: 91

2-1-3 الاحتياجات المائية لدول حوض نهري دجلة والفرات: 93

المبحث الثاني: الأوضاع الحالية في حوضي دجلة والفرات 100

2-2-1 الواقع المائي في سورية: 104

2-2-2 الواقع المائي في العراق: 109

2-2-3 الواقع المائي في تركيا: 112

الفصل الثالث: الصراع على المياه في حوض دجلة والفرات 125

المبحث الأول: دوافع الصراع المائي في حوض نهري دجلة والفرات: 127

3-1-1 الجوانب القانونية في قضية مياه نهري دجلة والفرات: 129

3-1-2 سياسات الدول الثلاث في حوضي نهري دجلة والفرات: 138

3-1-3 المحددات الداخلية والخارجية للصراع المائي في حوض دجلة والفرات: 153

3-1-4 المفاوضات الدولية المائية في حوض نهري دجلة والفرات: 155

المبحث الثاني: احتمالات التسوية والصراع في حوضي نهري دجلة والفرات..... 164

3-2-1 آليات تسوية النزاعات الدولية حول المياه الدولية المشتركة: 164

3-2-2 مستقبل النزاعات المائية بين الدول: 165

الفصل الرابع: الخاتمة والتوصيات 167

4-1-1 الخاتمة: 167

4-1-2 التوصيات: 173

المراجع 175

مقدمة

غدت المياه سبباً للصراع بين الدول في كل أنحاء العالم، وسلاحاً يستخدم خدمة لهذا الصراع، ولا سيما منطقة الشرق الأوسط، ومنها المنطقة العربية، إذ هناك ما يقارب 90% من مساحة الوطن العربي ضمن المنطقة الجافة من العالم، فالمنطقة العربية تقع ضمن مناطق شحيحة المياه في العالم، فهي تحتوي على 2% من موارد المياه فيه، و6% من سكانه[1]، بينما يلاحظ أن اعتماد بعض دول المنطقة العربية على مجارٍ مائية تأتي من دول الجوار الجغرافي يشكل تحدياً كبيراً للسياسات المائية في بلدانها، الأمر الذي يرتب المزيد من الضغوط على الدول العربية، إذ تتحكم كل من تركيا وإثيوبيا بنحو 88% من نسبة تدفق المياه إلى دول المجرى والمصب العربية سواء في العراق وسورية أو في السودان ومصر.

ومن ثمّ فالأمن المائي العربي بات تحت رحمة قوى الدول المتشاطئة في المجاري المائية المشتركة، فتهدد دول الجوار الجغرافي العربي، إما باستغلالها مياه الأنهار المشتركة، وإما بسيطرتها على مصادر المياه، التي تستفيد منها زراعياً وصناعياُ، وإما بأطماعها المائية التي توجه خارج نطاق استغلالها المباشر، أو باستخدامها ورقةَ ضغط سياسية لتحقيق ما تريد.

وعليه فإن قضية المياه يمكن أن تكون عاملاً مهماً في النزاعات والحروب المستقبلية، بين الدول المتشاركة في المجاري المائية الدولية، ولا سيما أن الكثير من النزاعات هي نزاعات جغرافية، تستند إلى النزاعات حول المجاري المائية الدولية المشتركة.

وتعد تركيا دولةً غنيةً بالموارد المائية السطحية والجوفية، وتعول كثيراً على الاستخدام الأمثل لهذه الموارد لتحقيق أهداف اقتصادية وسياسية واجتماعية على المستويين الداخلي والإقليمي، مستخدمة المياه بوصفها سلاحاً سياسياً للضغط والابتزاز، وفرض شروطها المجحفة على باقي الدول المتشاطئة معها في المجاري المائية، حيث استطاعت استغلال عنصر المياه في تعزيز الدور الذي يمكن أن يؤديه هذا العنصر وسط المنظومة الإقليمية التي ترتبط بها، إلى جانب موقعها الجيوستراتيجي بين الشرق والغرب ، وارتباطاتها الجيوسياسية مع أطراف وقوى إقليمية متعددة سياسية واقتصادية وعسكرية. فتركيا تتطلع لتأدية دورٍ إقليمي فاعل عن طريق استخدام عناصر القوة المتاحة للقرار التركي وخصوصاً عنصر المياه في تدعيم دورها الإقليمي فضلاً عن المزايا الاقتصادية التي ستؤمن لها مواجهة مشكلاتها الاقتصادية.

[1] فياض ،هاشم، التصحر يعيق التنمية في العالم العربي.(2017)، دار غيداء للنشر عمان.

إذ تعود بوادر هذه الأزمة المائية بين تركيا والجوار الجغرافي، سورية والعراق، إلى ما بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى في عام 1918[1]، التي أدت إلى انهيار الكيان السياسي للدولة العثمانية، وتشكل دول جديدة؛ منها تركيا وسورية والعراق، وصارت تركيا بحكم موقعها الجغرافي، تتحكم بالمجرى الأعلى لنهري الفرات ودجلة، في حين حظيت سورية بالمجرى الأوسط لهما، ويقع المجرى الأسفل للنهرين، وهو أكبر الأجزاء، ضمن الأراضي العراقية، وعندها تغيرت الطبيعة القانونية للنهرين، إذ أصبحا نهرين دوليين بعد أن كانا نهرين وطنيين[2]، ولم يعد استغلال مياه النهرين يخضع لاختصاص دولة واحدة، وإنما لحقوق الدول المتشاطئة لكل منهما، فمياه دجلة والفرات هي مياه دولية، واحتمالات نشوب صراعات دولية، حول المياه العابرة للحدود، كبيرة جداً.

ومن أجل تجنب مثل هذه الصراعات، سيكون من الضروري بالنسبة إلى البلدان المتشاركة بالمياه العابرة للحدود أن تتعاون فيما بينها باتجاه تطوير مشاريع جماعية لإدارة مشتركة للموارد المائية، ولتعرُّف الاحتياجات الحقيقية من المياه المتجمعة في مناطق سقوط الأمطار، ومن أجل استعمال أمثل للمياه، ومن هنا تبرز أهمية دراسات الأنهار المائية المشتركة بين الدول، والصراع على المياه والوجه الجديد للحرب القائمة.

لذا تأتي هذه الدراسة لتلقي الضوء على قضية الصراع على المياه عن طريق البحث في جذور هذه المشكلة بين تركيا وسورية والعراق، مع تناول موقف كل من هذه الدول من تقسيم المياه المشتركة، ولتحقيق الأهداف المرجوة من الدراسة قُسمت ثلاثة فصول، سيناقش الفصل الأول العلاقات الدولية من منظور مائي –القسم النظري– في ثلاثة مباحث، إذ سيفرد المبحث الأول لإعطاء لمحة عن الموارد وعلاقتها بالسياسة الخارجية، أما المبحث الثاني فسيدرس التعامل مع المياه من منظور القانون الدولي، عبر الحديث عن مفهوم الصراع الدولي على المياه ومؤشراته، فضلاً عن النزاعات الدولية المتعلقة بالمياه وآليات تسويتها، بينما سيتناول المبحث الثالث حروب المياه في الشرق الأوسط والاستراتيجيات المستقبلية لإدارة الموارد المائية.

ونتناول في الفصل الثاني جغرافية المياه في حوض دجلة والفرات، إذ سنناقش في المبحث الأول الجغرافية الطبيعية لحوضي نهري دجلة والفرات، والاحتياجات المائية لدول الحوض الثلاث، بينما سيناقش المبحث الثاني بنظرة تحليلية الأوضاع الحالية في حوضي نهري دجلة والفرات.

---

[1] رضوان، وليد، العلاقات العربية التركية، بيروت، 2006، ص 47.

[2] سلامة، رمزي، مشكلة المياه في الوطن العربي واحتمالات الصراع والتسوية، الإسكندرية، منشأة المعارف، 2001، ص 119.

وسنتطرق في الفصل الثالث إلى الصراع على المياه في حوضي دجلة والفرات، إذ سندرس دوافع الصراع المائي بين دول حوضي دجلة والفرات في المبحث الأول، عبر التطرق للجوانب القانونية في قضية مياه نهري دجلة والفرات، وسياسات كل من الدول الثلاث في مياه الحوض، والمحددات الداخلية والخارجية للصراع المائي فيه، وفي المبحث الثاني سنتناول احتمالات التسوية والصراع في حوضي دجلة والفرات، وسيختتم البحث بطرح للنتائج والتوصيات التي توصلت إليها الدراسة.

فتظهر المياه المشتركة بمناسبتها ثلاثة أبعاد دولية رئيسة، أولها، البعد الاقتصادي؛ فكثيراً ما تتعارض رغبات الدول المشتركة في المجرى المائي نفسه حول الانتفاع بالمياه، فيظهر الاختلاف بخصوص الاستخدامات القائمة فعلا والمستقبلية؛ فقد ترغب الدول النهرية في إنشاء مشروعات لتخزين المياه أو تباشر مشاريع اقتصادية تعتمد على المياه اعتماداً أساسياً؛ كاعتماد خطط للري المنتظم اعتماداً واسعاً من أجل التنمية الزراعية وزيادة الانتاجية لتلبية الاحتياجات السكانية المتزايدة، أو يحدث أن تصرف مخلفاتها الصناعية في الحوض المائي الدولي فتخلف أضراراً للدول الأخرى المشتركة معها نتيجة تلوث المياه.

ومن ناحية أخرى لا يمكن استبعاد الموارد المائية المشتركة الدولية عن الاعتبارات السياسية بوصفها بعداً ثانياً لها فقد تُستعمل المياه العذبة وسيلة ضغطٍ سياسية بين الدول من خلال المساومة لتحقيق المصالح المتبادلة، مثلما هو الحال في قضايا المياه العالقة بين دول نهر النيل، بين إسرائيل والدول العربية، أو تلك التي بين تركيا والدول العربية بالنسبة إلى نهري دجلة والفرات، ولا سيما سورية.

أما البعد الدولي للثروة المائية العذبة، الذي سيتجلى من البحث في تنظيم استخدام المياه العذبة المشتركة بين الدول لتجنب الخلافات، وتسوية النزاعات الدولية المتعلقة بالمياه تسويةً عادلة، سلمية، وتناسب طبيعة هذا المورد الحيوي، وهنا لابد من الإشارة إلى أن العديد من المجاري المائية الدولية، لا تنظمها اتفاقيات عامة وشاملة تضم كل دول المجرى المائي، وتستعمل المياه العذبة لتحقيق استراتيجيات وأهداف معلنة أو خفية، خصوصا بين دول المنبع والمجرى والمصب.

أهمية البحث:

إن أهمية الدراسات في مجال المياه تبلورت أكثر بالنسبة إلى المياه المشتركة أو تلك العابرة للحدود، فالإشكال لا يثور بالنسبة إلى المياه الوطنية التي تنحصر داخل إقليم دولة واحدة، إذ تدخل عموماً في نطاق اختصاصها الإقليمي، وتمارس سيادتها الكاملة عليها، وإنما تتعاظم مشاكل المياه عندما تتخذ بعداً دولياً، خاصة المياه العذبة منها، فنسبة كبيرة من الدول تتلقى مياهها من خارج حدودها، مثل ما هو

الحال بالنسبة إلى الدول العربية في الشرق الأوسط، وبذلك تعد مصدراً مشتركاً عابراً للحدود، في ظل اختلاف احتياجات الدول، ودرجة الاعتماد عليها من دولة لأخرى، واختلاف التشريعات الداخلية والسياسات المائية المتبعة في كل دولة، وهنا بدأت تظهر الحاجة لوجود ضوابط تحدد حقوق الدول والتزاماتها، يُعزى اختيار هذا الموضوع لاعتباراتٍ عدة منها ما هو متعلق بنقص البحوث باللغة العربية في مجال الصراعات الدولية المائية، بالرغم من أن الأزمة الحقيقية للمياه العذبة تمس الدول العربية أكثر من غيرها، خصوصاً تلك المتمركزة في الشرق الأوسط، نظراً إلى شح المياه في الاقاليم العربية مقارنة بدول الشمال الغنية بالموارد المائية، ولكون أغلب مصادر مياهها تنبع من دول غير عربية، فالدراسات العربية وإن وجدت عالجت بعض الجوانب السياسية وحللت مواقف دول الحوض واستراتيجياتها، دون الوصول إلى التأثير في الإرادات السياسية بوضع حلول مرضية للنزاعات القائمة.

فضلاً عن أن أغلب الدراسات المنجزة في مجال المياه العذبة المشتركة عالجت مواضيع التنظيم القانوني لقواعد الاستخدام، والاقتسام، والحقوق التاريخية المكتسبة مع دراسات حالة لبعض الأنهار الدولية مثل نهر النيل، دجلة والفرات... دون التركيز على جانب النزاعات الدولية وهي حالة ملموسة تقريباً في جل النزاعات البيئة بما فيها المياه العذبة.

تنبع أهمية البحث من أن النزاعات الدولية في القرن العشرين، من الجانب الجيوبوليتيكي[1]، هي نزاعات على الموارد الطبيعية من أجل المزيد من النفوذ والقوة والكسب، بما فيها المياه العذبة ومع عدها أساس الحياة البشرية، ومورداً طبيعياً حيوياً، إلا أن ذلك لم يمنع الدول من التنافس عليها، لذلك تبرز أهمية معرفة التغييرات التي طرأت على النزاعات الدولية بوجود هذا العنصر المميز بوصفها محلاً للنزاع، ومنه طرح الإطار الدولي التنظيمي الذي يمكن الاحتكام لقواعده في حالة نشوب النزاع حول المياه العذبة المشتركة.

تأتي أهمية هذا البحث من تحليله لأبعاد المشكلة المائية بين سورية والعراق وتركيا حول مياه نهري دجلة والفرات، التي بدأت بالتحول إلى مشكلة صعبة الحل لما يترتب عليها من صراع سياسي بين العراق وسورية من جهة وتركيا من جهة أخرى، هذا الصراع[2] الذي يمكن أن يتحول إلى صراع عسكري ولا

1 الجيوبوليتيك هو علم سياسة الأرض، أي دراسة تأثير السلوك السياسي في تغيير الأبعاد الجغرافية للدولة، ويتداخل هذا المفهوم مع مفهوم علم الجغرافيا السياسية، فالجغرافيا السياسية تدرس الإمكانات الجغرافية المتاحة للدولة، بينما تُعنى الجيوبوليتيك بالبحث عن الاحتياجات التي تحتاجها هذه الدولة لتنمو لما وراء الحدود، وبينما تنشغل الجغرافيا السياسية بالواقع، فإنّ الجيوبوليتيك تكرّس أهدافها للمستقبل.

2 يشير الصراع في بعده السياسي إلى موقف تنافسي إذ تكون أطرافه على دراية بعدم التوافق في المواقف المستقبلية المحتملة، بحيث يتبنى كل من هذه الأطراف موقفاً لا يتوافق مع المصالح المحتملة للبقية.

سيما في ضوء السعي التركي الدائم للسيطرة قدر الإمكان على المجاري المائية تحقيقاً لمشروعها في إرساء أعمدة امبراطورية المياه التي لطالما كانت تسعى لاستعادة أمجادها العثمانية.

ومن ناحية أخرى تبرز أهمية هذين المجريين لكل من سورية والعراق وما يطالهما من أثار سلبية عبر استمرار تركيا مقاسمتهما أكثر وأكثر لحصصهما المائية، وإنشاء المزيد من المشاريع المائية والسدود ومن ثمّ حرمان سورية والعراق من المياه، انطلاقاً من أهمية موضوع الأزمات المائية وخطورتها بين دول الحوض، وأهمية دراسات المياه والمشاكل الخاصة بالمياه وطرق حلولها، التي تتمثل في معالجتها من شحها وندرتها وتلوثها والتوجه لعقد الاتفاقيات الدولية، التي تحد من التوترات الناتجة من اقتسام المياه في دول الحوض الواحد التي بدورها تؤثر في استقرار تلك الدول، فضلاً عن أن الأمن المائي يشكل محوراً للأمن الغذائي والصناعي والتجاري، وهذا يجعله أحد الركائز الأساسية للأمن القومي لكثير من دول الشرق الأوسط، ولا سيما دول حوضي نهري دجلة والفرات.

هدف البحث:

يهدف البحث إلى دراسة العلاقات الدولية من منظور مائي، وكيف يمكن أن تؤدي المياه دوراً كبيراً في النزاعات بين الدول، وكيفية تسويتها والوقاية منها، بتسليط الضوء على الاتفاقية الإطارية المتعلقة بقانون استخدام المجاري المائية الدولية في غير الأغراض الملاحية لعام 1997 التي دخلت حيز التنفيذ في عام 2014، والآليات الدولية التقليدية والمبتكرة بواسطة الممارسات الدولية للتسوية السلمية للنزاعات المائية وإبراز دور القضاء الدولي في إنهاء الصراعات في المجاري المائية الدولية، والتطرق إلى الصراع على المياه وتحليله في حوضي دجلة والفرات بين تركيا من جهة وبين سورية والعراق من جهة ثانية، ودراسة احتمالات الصراع والتسوية المستقبلية بين الدول الثلاث، وتسليط الضوء على الأزمات المائية بينها لكونها من قضايا الأمن المائي التي تهدد الأمن القومي لمعظم دول حوض نهري دجلة والفرات، وتهدد علاقاتهم المائية والسياسية والاقتصادية، فضلاً عن تسليط الضوء على مدى استعمال المياه ورقة ضغط سياسية على الدول المتشاطئة، والتركيز على الاتفاقيات الدولية الخاصة بالمياه الدولية التي أبرمتها الدول الثلاث ومعرفة مدى إسهامها في حل النزاعات المائية.

مشكلة البحث:

تتمثل المشكلة الأساسية لهذا البحث في التساؤل عن الأثر الذي أوجدته الثروة المائية العذبة بوصفها مورداً طبيعي مشترك على النزاع الدولي من حيث طبيعته وطرق تسويته السلمية في إطار قواعد القانون الدولي، وإن التعارض في المصالح بين الدول المتشاطئة، والمتاخمة للمجرى المائي الدولي يثير عدداً

من التساؤلات الفرعية – إلى جانب الإشكال الرئيسي– التي تتعلق أساساً بطبيعة حقوق كل دولة من دول المجرى المائي الدولي، واحترام الالتزامات المتبادلة بينها، بما فيها حدود السيادة التي يمكن أن تمارسها الدول على الحيز المشترك من المجرى الذي يعبر إقليمها الجغرافي، أو يشكل حدوداً لها مع دول الجوار، فضلاً عن أن كل من سورية والعراق يعانيان من نقص في حصتهما في مياه نهري دجلة والفرات، مع ازدياد الحاجة لهذه الموارد في ظل التحكم التركي بها، في ظل محدودية الموارد المائية من جهة، وازدياد الطلب عليها في مجالات الحياة المختلفة من جهة أخرى، وهذا يؤثر تأثيراً مباشراً وغير مباشر في استقرار المنطقة من اختلال الأمن المائي فيها، الأمر الذي يمكن أن ينقل الصراع من المستويين الاقتصادي والسياسي إلى المستوى العسكري لحل أزمات المياه بين دول المتشاطئة في الحوض للإسهام في خفض التوتر، وتحسن العلاقات بينها ولا سيما العلاقات التجارية منها والاقتصادية.

ومن أجل الاجابة عن هذه الاسئلة لابد أولاً من توضيح بعص المفاهيم المتعلقة بالمجاري المائية الدولية وتطورها في إطار القانون الدولي للمياه، والبحث في الطبيعة الجغرافية السياسية لحوضي دجلة والفرات، والاستراتيجيات المستقبلية لإدارة الموارد المائية.

منهجية البحث:

استخدُم المنهج التحليلي الذي يقدم تحليلاً للصراع الذي يثيره استخدام المياه العابرة للحدود، ويكشف عن أسلوب علمي وعملي لفهم الناحية المتعلقة بأحكام الاتفاقيات المائية، ومدى مرونتها مع المستجدات الدولية وتكييفها مع الطبيعة الخاصة للصراعات الدولية المائية، في ظل تفاقم أزمة المياه، واتُبعَ المنهج التحليلي الوصفي بتحليل احتياجات المياه في كل من سورية والعراق، وتحليل دوافع هذا الصراع، ومحفزات التعاون في دول حوضي دجلة والفرات، وصولاً إلى النتائج التي سيتُوصَّل إليها فيما يتعلق باحتمالات الصراع والتسوية بين دول الحوض، فضلاً عن آليات تسوية النزاعات الدولية حول المياه الواجبة التطبيق.

فرضيات البحث:

انطلقت الدراسة من الفرضيات الآتية؛

- يمكن للمياه أن تؤدي دوراً مهماً في العلاقات الدولية، ولا سيما في النزاعات بين الدول.
- يمكن لسيطرة تركيا على حوضي دجلة والفرات أن تنقل الصراع السياسي مع سورية والعراق على المياه إلى صراع عسكري.

- حل أزمات المياه بين دول الحوض أمر يساعد في خفض التوتر، وتحسن العلاقات بين دول الحوض في المجالات كافة الاجتماعية والتجارية والاقتصادية.

الدراسات السابقة:

لابد هنا من ذكر أن الدراسات السابقة حول موضوع الصراع الدولي المائي قليلة مقارنة بجوانب أخرى في مجال الاقتصاد الدولي والقانوني للمياه الدولية، التي تشير في بعض تفاصيلها لموضوع الصراع الدولي المائي، حتى إن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون استخدام المجاري المائية في غير الأغراض الملاحية لعام 1997 أشارت إلى الصراعات الدولية حول المجاري المائية في مادة واحدة هي المادة 33 منها تحت عنوان: "تسوية المنازعات".

فضلاً عن منصور العادلي وما قدمه في كتابه: " موارد المياه في الشرق الأوسط صراع أم تعاون في ظل قواعد القانون الدولي" للعام 1996، الذي قدم فيه معالجة قانونية شاملة لإشكالية المياه والأنهار الدولية، مع تقديم نظرة تطبيقية على أهم أنهار الشرق الأوسط مثل نهر النيل، دجلة والفرات، نهر الأردن واليرموك، وعلي إبراهيم في مؤلفه" قانون الأنهار والمجاري المائية الدولية" الذي تناول مسائل الصراعات الدولية المائية بوصفها مسائلَ ثانوية ضمن دراسته.

فضلاً عن الدراسات العربية الآتية؛

- **دراسة حرج (2012): المياه في العلاقات العربية – التركية:** بينت هذه الدراسة تأثيرات مشاريع المياه التركية المقامة على نهري دجلة والفرات في علاقات تركيا العربية، وخصوصاً مع العراق وسورية، لكونهما يواجهان أزمة مائية آخذة في التفاقم بسبب تدني كمية المياه ونوعيتها الواردة عبر نهري دجلة والفرات إلى مستويات لا تفي بالحاجات الأساسية لكلا الدولتين، الأمر الذي بات يمثل تهديداً للأمن الغذائي للبلدين.

وتوصلت الدراسة في خاتمتها إلى مجموعة من الاستنتاجات التي بينت أن قضية المياه تبرز على الصعيد الدولي تحدياً كبيراً من التحديات التي يمكن أن تهدد الأمن والاستقرار في المنطقة، وإن أبرز خصائص أزمة المياه هذه يكمن في استخدام المياه سلاحاً سياسياً وورقة ضغط للمساومة على وضع حلول لمشاكل أخرى.

- **دراسة المجذوب (2012): تأثير قضية المياه في العلاقات بين تركيا وجوراها العربي:** هدفت هذه الدراسة إلى إبراز الغموض القانوني لقضية مياه نهري دجلة والفرات في تصريحات

المسؤولين الأتراك في مراحل تاريخية سابقة، وحقيقة تلك التصريحات التي تدعو لمقارنة (الماء التركي) بالنفط العربي، إلى التطرق للاتفاقيات القانونية في استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية، وتوصلت الدراسة إلى نتيجة تقول: إن مسيرة التكامل العربي التركي لن تكون سهلة، لكنها تستحق المحاولة إذا كانت محصنة بالتصميم على تجاوز العقبات واستخدام بعض المؤسسات للتغلب على الانتكاسات التي تعيق حالة التعاون بشأن المياه بين الجانبين العربي والتركي.

- **دراسة نور الدين (2012): العرب وتركيا تحديات الحاضر ورهانات المستقبل:** قُسمت هذه الدراسة أربعة أقسام، تضمنت ثلاثة وعشرين فصلاً، تناولت قضايا تتعلق بالعلاقات الاقتصادية العربية – التركية كمنظمة التجارة الحرة بين الطرفين، والنفط بوصفها مرتكزاً للعلاقات، ومشروع الغاز بوصفة بنية ارتكازية للعلاقات، والمياه ودورها في الخلافات العربية – التركية.
- **كفاح محمد حسيان، مصطفى أحمد غيث، ومحمد نصر الدين علاء "إدارة الطلب على المياه بالوطن العربي، حالة دراسية: سورية" (2006)**، المؤتمر الدولي الثاني للموارد المائية والبيئة الجافة، وتستعرض الدراسة الموارد المائية الموجودة في سورية ومصادرها المختلفة، وحُلِّلَ الوضع الحالي للموارد المائية لمعرفة الكميات المتوفرة من مياه تقليدية وغير تقليدية والاحتياجات اللازمة لمختلف القطاعات لإيضاح حجم المشاكل المائية المتوقعة في المستقبل القريب للموارد المائية للتنبؤ بمدى قدرتها على تلبية الطلب عليها، ومدى ظهور عجز مائي مستقبلي.

الدراسات الأجنبية

- **دراسة :-"The Future Security Environment in the Middle East (Bensahel,2004) بيئة الأمن المستقبلية في الشرق الأوسط"**، الصادرة باللغة الإنكليزية عن مؤسسة راند لمشاريع القوة الجوية بإشراف سلاح الطيران في الولايات المتحدة بمصادقة إدارة التخطيط الاستراتيجي بمجلس إدارة الخطط، وتناولت الدراسة جملة مفاهيم سياسية تتضمن النزاع، والاستقرار، والمتغيرات السياسية، وركزت الدراسة على التهديدات الأمنية التي شهدتها منطقة الشرق الأوسط في أعقاب حرب الخليج الثانية (1991)، وهذا أدى إلى عدم استقرار المنطقة وخلق فوضى سياسية وأزمات اقتصادية وإنسانية.

- **دراسة(Hilal,2009) :Turkey's Rivers of Dispute** تناولت هذه الدراسة التي كتبها هلال أليفر الأستاذ في الدراسات العالمية والدولية في جامعة كاليفورنيا – سانتا باربرا محرر في مشروع معلومات الشرق الأوسط في الولايات المتحدة الأمريكية، عدداً من النقاط المهمة في أزمة المياه في الشرق الأوسط التي تتعلق بالأنهار التي تنبع من تركيا وهما دجلة والفرات، وكان من أبرز تلك النقاط الآتي:

1- كان من الشائع في السنوات الأخيرة من القرن العشرين، أن نسمع التوقعات بأن الماء سيكون بمنزلة النفط في القرن الحادي والعشرين، فقد توقع تقرير مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية في واشنطن، أن الماء وليس النفط، سيكون المصدر الرئيسي للصراع في الشرق الأوسط بحلول عام (2000).

2- إن هذا التكهن كان جزءاً من تقديرات وكالات المخابرات الامريكية التي قالت إنه؛ بحلول ذلك الوقت "سيكون هناك على الأقل عشرة أماكن في العالم يمكن أن تندلع فيها الحرب نتيجة تضاؤل كميات المياه الدولية المشتركة.

3- كانت تراكمات قضية المياه الواسعة الأطراف من نهري دجلة والفرات هي أحد المجالات التي كان من المتوقع منذ مدة طويلة أن تشهد حروب المياه، إذ إن ازدياد نسبة المياه في الجبال العالية في شمال شرق الأناضول يزيد من تدفقها عبر تركيا وسورية والعراق قبل أن تندمج في نهاية المطاف لتشكيل شط العرب الذي يصب في الخليج ويشار إلى أن تركيا، وهي دولة المنبع، لديها قوة عسكرية كبيرة لم تتمتع تقليدياً بعلاقات دافئة مع الدول العربية التي تمثل دول المصب.

4- إن المعارك الضارية للجيش التركي مع حزب العمال الكردستاني، ووجود الحركة الانفصالية الكردية المتمركزة في أحواض دجلة والفرات، قد أخر كثيراً أية مواجهات محتملة بين تركيا وجيرانها العرب، إذ إن اندلاع الحرب بين هذه الدول هو في الواقع ممكن، وإن تركيا تعد دولة محورية في منطقة الشرق الأوسط.

- **دراسة جون الترمان ومايكل جوبن، الذهب الزلال: المياه مصدر استراتيجي في الشرق الاوسط، المركز الاستراتيجي الدولي للدراسات، واشنطن، 2006**، إذ توصلت الدراسة إلى أن لشح المياه أهميته في كل دولة من دول الشرق الأوسط، ولا يمكن سوى للتحرك الحكومي منع أسوأ التبعات السياسية.

مخطط البحث

الفصل الأول: العلاقات الدولية من منظور مائي

المبحث الأول: الموارد وعلاقتها بالسياسة الخارجية.

المبحث الثاني: التعامل مع المياه من منظور القانون الدولي والنزاعات الدولية حول المياه وآليات تسويتها.

المبحث الثالث: حروب المياه في الشرق الأوسط والاستراتيجيات المستقبلية لإدارة الموارد المائية.

الفصل الثاني: جغرافية المياه في حوضي دجلة والفرات.

المبحث الاول: الجغرافية الطبيعية لحوضي دجلة والفرات.

المبحث الثاني: الأوضاع الحالية في حوضي دجلة والفرات.

الفصل الثالث: الصراع على المياه في حوضي دجلة والفرات.

المبحث الأول: دوافع الصراع المائي في حوضي دجلة والفرات.

المبحث الثاني: احتمالات التسوية والصراع في حوضي نهري دجلة والفرات.

الفصل الرابع: الخاتمة والتوصيات

المراجع

الفصل الأول: العلاقات الدولية من منظور مائي

مقدمة

كثيراً ما عالج القانون الدولي ويُعالج مسألة الموارد الطبيعية مثل الغاز والنفط والمياه الجوفية والسطحية، وذلك بوضع نظام قانوني خاص بكل نوع، لتنظيم استخدامها واستغلالها وحمايتها، ولا سيما أنها مختلفة فيما بينها من عدة جوانب فمثلاً لجهة حدود تطبيق القانون عليها نجد أن هناك موارد خاصة بالدولة، وأخرى عابرة للحدود تشترك فيها دولتان أو أكثر، وهناك فئة أخرى تشترك فيها الجماعة الإنسانية ككل، إذ بدأت بوادر تنظيم الموارد الطبيعية المشتركة بالظهور من أجل غاية سامية؛ وهي حمايتها واستخدامها، والأهم في الأمر منع الخلافات التي تنشأ بين الدول حول أحقيتها في استغلال هذه الثروات الطبيعية والاستفادة منها، وفي حالة وجود الخلافات وجب البحث في آليات مناسبة تتلاءم مع طبيعة هذه الثروات، وقد تبلور ذلك ببذل الكثير من الجهود الدولية في هذا المجال، فكانت البداية بمؤتمر الأمم المتحدة للبيئة لعام 1972، وفي مجال الثروة المائية العذبة والأنهار الدولية المشتركة– محل الدراسة– وضِعت قواعد فقهية مهمة؛ تدعى قواعد هلسنكي لعام 1966، وفي مجال المياه الجوفية؛ قواعد سيول 1986، وبذلت الأمم المتحدة جهودا حثيثة من أجل وضع اتفاقية إطارية خاصة باستخدام المجاري المائية الدولية في غير الأغراض الملاحية سنة 1997،ومشروع مواد قانون طبقات المياه الجوفية العابرة للحدود 2008 بوصفها واحدة من الموارد الطبيعة المثيرة للاختلاف والجدل.

علماً أنه بظهور الاستخدامات غير الملاحية للثروة المائية العذبة، تزايدت احتمالية نشوب صراعات حادة على الموارد المائية المشتركة في العالم، إلى جانب النزاعات القائمة فعلاً، خصوصاً بوجود قضايا مثيرة للخلاف مثل حدود سلطة الدول على المجري المائي الدولي، القانون الواجب التطبيق على المجاري المائية المشتركة، والنظام القانوني لحماية البيئة وصيانتها، كل هذه القضايا لا زالت تفرض نفسها بقوة على رجال القانون والفقه الدوليين، لوضع مفاهيم تساير التطور وتحكم العلاقات القانونية بين دول المجاري المائية الدولية، من أجل البحث في الآثار التي ترتبها الطبيعة الخاصة والمميزة للثروة المائية العذبة على استغلالها واستخدامها في إطار العلاقات الدولية، وما ينشأ عن ذلك من صراع دولي كان من المهم التطرق إلى الطبيعة القانونية للمياه.

فالمياه محل الدراسة، ليست محصورة، أو محبوسة داخل الحدود السياسية للدولة، وإنما هي متحركة، وعابرة للحدود السياسية للدول، وأحيانا تشكل بحد ذاتها الحدود السياسية للدول المتجاورة، إذ تتميز

بقدرتها على نقل التغيرات الكمية والنوعية من بلد إلى آخر، وهذه الظاهرة تولد صعوبات قانونية واقتصادية وسياسية في تحديد مجال بسط سيادة الدولة، وتحديد استخداماتها.

وقد كانت كل الدول العربية ولا سيما دول الشرق الأوسط (موضوع البحث) في وقت من الأوقات خاضعة للصراع حول المياه بغض النظر عن حدته، فلم يكن محدوداً بالموارد الطبيعية فقط، بل حتى الأنهار الصناعية لم تكن بمنأى عنه، إذ كانت العلاقات المائية بين الدول في أغلب الأوقات ضحية للعلاقات السياسية فيما بينها، ولازالت كذلك.

ومثال على ذلك النهر العظيم الصناعي في ليبيا الذي يضخ المياه من خزانات جوفية في الصحراء، الذي كان السبب الرئيسي لنشوب حرب دامت أربعة أيام بين مصر وليبيا عام 1977، إذ إن مصر ترى أن خزانات الكفرة الجوفية ليست ملكاً خاصاً لليبيا، بل تمتد من ليبيا إلى مصر والسودان وتشاد، وهذا أشعرها بالقلق من ضخ المياه في ليبيا الذي قد يزيد الضرر الذي سببه الإطماء خلف خزان أسوان، كما أن الجيش المصري لديه تصور بالسيطرة على أجزاء من جنوب شرق ليبيا إذا ما ظهرت دلائل على أن الإطماء خلف خزان أسوان سيجبر النهر على تغيير مساره إلى داخل ليبيا، فوضعت مصر خططاً عسكريةً للتدخل في الدول التي تهدد تدفق نصيبها من مياه النيل[1].

المبحث الأول: الموارد وعلاقتها مع السياسة الخارجية

يعد العامل الجغرافي من ابرز العوامل التقليدية المؤثرة في العلاقات الدولية، وكما قال نابليون بونابرت "إن سياسة الدولة تكمن في جغرافيتها" وهو قول ما تزال آثاره راسخة حتى اليوم، ويرى المختصون في العلاقات الدولية بأن هنالك علاقة وثيقة وراسخة بين الجغرافية والسياسة[2].

تؤثر البيئة الجغرافية في حياة الدول والشعوب وتفرض نفسيا على طبيعة البنية الأساسية وعلى توجهات سلوك الدولة في علاقاتها الخارجية، لذا نجد علماء لاجتماع يعزون اختلاف التقاليد والافكار ونظم الحكم والسياسة إلى اختلاف الاقاليم (صحراء – سيل – جبل)، ويرى هؤلاء المنظرون ان التوزيع

[1] في تموز 1977 تصاعدت الحرب الإعلامية بين كل من الرئيسين المصري والليبي (القذافي والسادات) وتحولت الى حرب حدود بين مصر وليبيا وهاجم المصريون المنشآت العسكرية الليبية في محاولة للقضاء على تدخل ليبيا في الشؤون المصرية، ليزا اندرسون، القذافي والكرملين، مجلة مشاكل شيوعية ، الولايات المتحدة الأمريكية، تشرين الأول، 1985، ص7، ص20، وأيضاً نغم أكرم عبد الله الجميلي، العلاقات السياسية الليبية المصرية 1969–1981، جامعة المستنصرية، بغداد، 2006، ص125، ص127.

[2] سعد حقي توفيق، مبادئ العلاقات الدولية، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، ب.ت، ص 202.

غير العادل للموارد الطبيعية والاختلافات البيئية والمناخية تؤثر في قوة الدولة[1]، وتؤثر الجغرافية التي تمتلكها الدولة بوصفها أحد المعطيات الثابتة تأثيراً مباشراً في البناء الدفاعي والتكوين الصناعي للدول[2] والعمق الجغرافي يكشف عن الاستمرارية المكانية للدولة أو المجتمع محل الدراسة ويقدم توصيفاً للمساحة الاستراتيجية التي يجري عليها التأثير المتبادل[3]، ويظهر مبدأ الحتمية الجغرافية في كتابات المفكر الفرنسي(فكتور كزن) في أوائل القرن التاسع عشر إذ يقول "أعطني خريطة بلد ما، طقسه مياهه رياحه وكل جغرافيته الطبيعية، أعطني منتجاته الطبيعية فأتعهد لك من جانبي بأن أحدد لك تبعاً لذلك الدور الذي يؤديه في التاريخ[4]، وظل أتباع فردريك راتزل[5] يؤكدون على فكرة واحدة مضمونها أن قوة الدولة تعتمد اعتماداً حتمياً على المعطيات الجغرافية على الرغم من أن التكنولوجيا قد قللت كثيراً من تأثير الجغرافيا في السياسة، إلا أن الجغرافيا لازالت تفرض وجودها وتأثيرها من خلال مساحة الدولة وموقعها ومواردها المعدنية التي تشكل أسباباً مباشرة في قوة الدولة واكتفائها الذاتي وتنعكس على مكانتها الدولية.

1-1-1 المياه الدولية في السياسة الخارجية:

تحدد السياسة الخارجية في قضايا المياه العابرة للحدود للدول المسار الذي ستتبعه تلك الدول لبيان حدة هذه قوة المياه أو مرونتها بوصفها أداة فاعلة فيها، ويعد هذا التحدي في أحد جوانبه مؤسسياً؛ فالتنافس والصراع على المياه في أي بلد قد يؤدي إلى إيجاد متطلبات متضاربة، وهذا يؤدي بدوره إلى وضع صانعي السياسات أمام خيارات ذات آثار تتعلق بالمساواة والتنمية البشرية والحد من الفقر، الأمر الذي تترتب عليه بعض التداعيات، ففي حالة حدوث ندرة في المياه مقارنة بالطلب، يشتد التنافس عبر الحدود على مياه الأنهار الدولية المشتركة وغيرها من الموارد المائية، أما في حالة عدم توافر آليات مؤسسية للاستجابة للمشاكل العابرة للحدود، فمن المحتمل أن يفضي هذا التنافس إلى صراعات عنيفة.

---

[1] نايف علي عبيد، السياسة الخارجية لدولة الإمارات المتحدة بين النظرية والتطبيق، ط1،المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 2004 م، ص61.

[2] أوغلو، أحمد داود – 2011– العمق الاستراتيجي موقع تركيا ودورها في الساحة الدولية ط، 2، ص 59، بيروت، الدار العربية للعلوم ناشرون ومركز الجزيرة للدراسات، ترجمة: محمد جابر ثلجي وطارق عبد الجليل.

[3] المصدر نفسه ص 589.

[4] أحمد طه بدوي، مدخل إلى علم العلاقات الدولية، دار النهضة العربية، بيروت، د.ت، ص 84.

[5] فريدريك راتزل من أوائل الجغرافيين المحدثين الذين تناولوا مشكلة تعريف الحدود، ففي كتابه «الجغرافيا السياسية» (١٨٩٥) ذكر عدة إيضاحات لهذه المشكلة، فيقول: "إن نطاق الحدود هو الحقيقة الواقعة، أما خط الحدود فليس سوى تجريد لهذا النطاق" (ص٥٣٨). ويقول أيضًا: "في مناطق الحدود يقع جزء كبير من ثقل التوازن السياسي" (ص٥٨٤). وفي مكان ثالث يؤكد أن نطاق الحدود هو المكان الذي يشير إلى نمو أو تقلص الدول، ففي الدول القوية يظهر ارتباط وثيق بين نطاق الحدود وقلب الدولة، فإن أي ميل إلى ضعف هذا الارتباط يؤدي إلى ضعف الدولة وإلى خسارة جزء من أراضيها، وعلى الدول أن تسعى إلى الحصول على أقصر خطوط للحدود لأنها أقواها وأحسنها، وأن تقيم استحكامات عسكرية على طول مناطق الحدود، ويدعم هذا التدبير باتخاذ الجبال والأنهار مناطق للحدود.

علماً أن وتيرة التنافس المتزايد على المياه بين البلدان أدى إلى جدل عام يتسم بالاستقطاب أحياناً، للوصول إلى مستقبل تتنازعه حروب المياه عندما تؤكد البلدان مطالبها التنافسية على المياه، وكانت البلدان قد استجابت لمسألة التنافس على المياه الدولية المشتركة العابرة للحدود بقدر من التعاون بدلاً من التنازع والصراع.

ومن ثمَّ يمكن للتنافس المتزايد على المياه أن يكون بمنزلة حافز لمزيد من التعاون الدولي في المستقبل، فالمياه قد تزيد حدة الصراعات الكبيرة وتمثل في الوقت نفسه فرصة لإيجاد جسور التعاون، ولطالما أوجدت الحكومات على مر التاريخ حلولاً متعاونة ومبتكرة لمعالجة التوترات المرتبطة بإدارة المياه الدولية العابرة للحدود، حتى في أصعب المواقف السياسية، إذ نجحت البلدان المتنازعة سياسياً وحتى عسكرياً حتى في إيجاد سبل للحفاظ على التعاون المشترك بينها فيما يتعلق بالمياه كالدول التي تطل على أنهار السند والميكونغ مثلاً.

فضلاً عن أنه عندما تخوض البلدان غمار الحرب، تكون الأسباب حول أمر أقل أهمية بكثير من المياه، إذ تتسبب المياه الدولية العابرة للحدود في أغلب الأحيان في إحداث بعض التوترات بين المجتمعات التي تربط بينها، ومن جانب آخر فإن تحقيق الاكتفاء الذاتي لا يعد الحل الأمثل للاحتمالية المرتبطة بحدوث حروب المياه، وبطبيعة الحال، لا يمكن الحديث عن هذه التوترات دون التطرق إلى ما ترتبط بكثير من عوامل القلق إزاء الأمن الوطني والفرص الاقتصادية والاستدامة البيئية والإنصاف، بحيث تفوق ما ترتبط به من علاقات بين البلدان.

1-1-1 الموارد المائية محدودة:

يقصد بالموارد المائية إجمالي ما يتاح للدولة من مصادر مياه تقليدية وغير تقليدية في مدّة زمنية معينة، وتتعدد المؤشرات والمقاييس التي يمكن الاعتماد عليها لتحديد حالة محدودية الموارد المائية في الدول، فهناك مؤشرات عدة منها[1]؛

- المؤشر الكيفي: يقاس بدرجة " تلوث " المياه وما يترتب على ذلك من عدم القدرة على استعمالها مع توافرها بكميات كبيرة.
- المؤشر الاقتصادي: يقاس بعدم توافر منشآت مائية لازمة لنقل المياه وإيصالها إلى المستخدمين في المنازل والمصانع نتيجة لتردي الوضع الاقتصادي.

[1] تقارير عن الأمم المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة الأممية (الفاو) http://www.fao.org/home/ar، والبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، 2006، ص 130.

- المؤشر الكمي الذي يمكن قياسه استناداً إلى مؤشرين فرعيين:

أ- أن يكون نصيب الفرد من المياه أقل من خط الفقر العالمي (1000 م^3 / للفرد/السنة).

ب-أن يكون حجم المتاح من المياه أقل من المطلوب للاستخدام منها، ويقصد به عملية الموازنة بين إجمالي حجم الموارد المائية التقليدية وغير التقليدية (المعروض من المياه) في فترة زمنية معينة، وبين إجمالي حجم الاحتياجات المائية اللازمة لسدِّ مختلف الاحتياجات (الطلب على المياه) خلال الفترة الزمنية نفسها.

وبالتالي يتجه مفهوم محدودية الموارد المائية وفق المعيار الكمي إلى وصف إحدى حالتين؛ الحالة الأولى: هي حالة الفقر المائي؛ حينما يقل نصيب الفرد السنوي من المياه عن 1000 م^3؛ إذ تقسم الدول في هذه الحالة أربع فئات[1]؛

1. دول الوفرة المائية: ويحصل فيها كل فرد سنوياً على كمية من المياه تزيد على 2000م^3.
2. دول الإجهاد المائي: ويحصل فيها كل فرد سنوياً على ما بين 1000-1700م3.
3. دول الندرة المائية: ويحصل فيها كل فرد سنوياّ على أقل من 1000م3.
4. دول الندرة المائية المطلقة: ويحصل فيها كل فرد سنوياً على أقل من 500م3.

أما الحالة الثانية فهي حالة العجز المائي؛ وهي الحالة التي لا يُوافق حجم الاحتياجات المائية فيها الموارد المائية المتجدِّدة والمتاحة؛ فيحدث اختلال بين الموارد المائية المتجدِّدة والمتاحة وبين الطلب المتزايد عليها، الذي يتمثَّل في ظهور عجز في الميزان المائي، ويُطلق على هذا العجز أحياناً مسمى "الفجوة المائية".[2]

1-1-2 مفهوم الأمن المائي:

تعددت مفاهيم الأمن الوطني وأبعاده في ضوء التحولات التي يشهدها العالم مع بروز مخاطر جديدة تركت آثارها على جميع مفاصل حياة الفرد أو الجماعة، فتعريفه ديناميكي متغير دائماً، إذ يمكن النظر إلى الأمن الوطني على أنه التنمية، ومن دون التنمية لا يمكن أن يوجد أمن، ومن ثمّ

[1] Peter H. Gleick, The World's Water 2002 – 2003: The Biennial Report of Freshwater Resources (Washington, DC: Island Press, 2002), p. 7

[2] مخيمر، سامر، وخالد حجازي، أزمة المياه في المنطقة العربية: الحقائق والبدائل الممكنة، سلسلة عالم المعرفة، العدد209، (الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، أيار 1996) ص43.

يتضمن هذا المفهوم القدر الأدنى من النظام والاستقرار، واذا لم يوجد تنمية داخلية أو على الأقل درجة أدنى منها يصبح النظام والاستقرار أمراً مستحيلاً[1].

وقد ذكرت منظمة الشراكة العالمية للمياه(GWP)[2] "العالم الذي يتمتع بالأمن المائي هو العالم الذي يجمع بين كل من الاهتمام بالقيمة الجوهرية للمياه ومجموعة كاملة من استخداماتها اللازمة لبقاء الإنسان ورفاهيته، وإن مثل هذا العالم يُسَخِّر قوَّة الماء الإنتاجية ويقلِّل من قوَّته التدميرية، إنه عالم ينعم فيه كل شخص بما يكفي من المياه الآمنة، وبأسعار معقولة ليعيش حياة نظيفة وصحية ومنتجة، وهو عالم تُحمى فيه المجتمعات من الفيضانات، والجفاف، والانهيارات الأرضية، وانجراف التربة، والأمراض التي تنقلها المياه[3].

فالأمن المائي يقوم على ثلاثة أبعاد هي؛ الجودة والقرب والكفاية[4] إذ يهتم بتلبية الاحتياجات المائية المختلفة كماً ونوعاً، أي الكفاية والضمان عبر الزمان والمكان، مع استمرارية هذه الكفاية بالاستخدام الأمثل وتطوير اساليب الاستخدام المتاح وتنمية الموارد المائية الحالية والبحث عن موارد جديدة سواء أكانت تقليدية أم غير تقليدية، فهو وضعية مستقرة للموارد المائية يستجيب فيها عرض المياه للطلب عليها، وعندما لا يستطيع عرض المياه أن يلبي الطلب عليها فيحصل عندها ما يسمى بالعجز المائي، ومن ثمَّ ينخفض مستوى الأمن المائي، وبالعكس عندما يكون المتاح من موارد المياه أكبر من الطلب عليها يكون مستوى الأمن المائي مرتفعاً[5].

ومن ثمَّ يحافظ مفهوم الامن المائي على الموارد المائية المتوفرة، ويسعى لاستخدامها الاستخدام الأمثل، وعدم تلويثها وترشيد استخدامها في كافة المجالات، مع السعي نحو البحث عن مصادر مائية جديدة، لضمان حقوق الأجيال القادمة منها، ومنه فالأمن المائي يعني أن يكون لكل شخص إمكانية

---

[1] الملاح، فادي 1993، سلطات الأمن والامتيازات والحصانات الدبلوماسية، المطبوعات الاجنبية، الاسكندرية، ص 48

2 Global Water Partnership الشراكة العالمية للمياه (GWP) هي شبكة دولية تم إنشاؤها لتعزيز نهج متكامل لإدارة الموارد المائية وتقديم المشورة العملية للإدارة المستدامة للموارد المائية، تأسست عام 1996، وتقديم المشورة العملية لإدارة موارد المياه على نحو مستدام، تضم الشبكة حاليًا 13 شراكة مياه إقليمية و 68 شراكة مياه قطرية معتمدة ، وتضم أكثر من 3000 شريك مؤسسي يقع في أكثر من 170 دولة .المناطق الـ 13 هي: جنوب إفريقيا وشرق إفريقيا ووسط إفريقيا وغرب إفريقيا والبحر الأبيض المتوسط وأوروبا الوسطى والشرقية والكاريبي وأمريكا الوسطى وأمريكا الجنوبية وآسيا الوسطى والقوقاز وجنوب آسيا وجنوب شرق آسيا والصين.

[3] Global Water Partnership, "Increasing Water Security: A Development Imperative," Perspectives Paper, 2012, (www.gwp.org; www..gwptoolbox.org).

[4] ندوة المياه محدد أساسي للأمن المائي، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، 2022، أم السعد شافعي، الجزائر.

[5] خدام، منذر 2001، الأمن المائي العربي الواقع والتحديات، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، صفحة 21

الحصول على ما يكفي من المياه الآمنة بتكلفة يستطيع تحمُّلها ليعيش حياة نظيفة وصحية ومنتجة، مع ضمان التأكيد على أن البيئة الطبيعية محمية ومعززة[1].

فضلاً عن أنه من مؤشرات قياس مدى ندرة المياه من الناحية الكمية وفق مفهوم الأمن المائي ما يسمى بمفهوم الميزان المائي؛ ويُقصد به عملية الموازنة بين إجمالي حجم الموارد المائية التقليدية وغير التقليدية (عرض المياه) في مدّة زمنية معينة، وبين إجمالي حجم الاحتياجات المائية اللازمة لسد مختلف الاحتياجات (الطلب على المياه) ضمن المدّة الزمنية نفسها؛ أي "تعيين كميات المياه الداخلة والخارجة لأي نظام مائي[2].

1-1-2 أثر المحددات الاقتصادية في السياسة الخارجية:

لطالما عد أفلاطون النقود سبباً للحروب، بل ذهب إلى القول: إنه يجبُ أن تظل "الجمهوريةُ" فقيرةً حتى لا تغري المعتدين المحتملين بالعدوان عليها[3]، وربما كانت النظريةُ الماركسية هي أهمَّ النظريات الاقتصادية الحتمية التي تفسرُ سلوك الدول؛ فهذه النظرية ترى أن الاقتصاد هو القوة المحدِّدة للسلوك السياسي؛ فالدول تتأثر بالأحداث التي تأتي من البيئة الخارجية بناءً على موقعها في النظام الاقتصادي، وإن هذه الاستجابةَ تتسمُ بطابع الحتمية[4]، وازداد الاهتمام بدراسة دور العوامل الاقتصادية وأصبحت جزءاً حيوياً من السياسة الخارجية[5]، فضلاً عن إعطاء الدول الفرصة لتحويل الاهتمام نحو العلاقات الاقتصادية بعيداً عن القضايا الأمنية.

ومنه فإن العوامل الاقتصادية تؤدي دوراً مركزياً في اختيارات السياسة الخارجية، فتنفيذ معظم السياسات يتطلب توافر الموارد الاقتصادية، ويحدد توافر هذه الموارد ما إن كان يمكن للدولة أن تكون دولة مانحة للمعونة الخارجية أم مستقبلة لتلك المعونة، كذلك فالموارد تحدد قدرة الدولة على الدخول في سباقات التسلح ذات التكاليف الباهظة، والتبادل التجاري، أو تحقيق فائض في ميزان المدفوعات، بالرغم من أن توزيع الموارد في النسق الدولي لا يحدد السياسات المتبعة، فإنه يضع حدوداً على بدائل السياسة الخارجية المتاحة؛ فالدول التي تعاني من ندرة الموارد لن تستطيع أن تؤدي دور الدولة الكبرى، حتى إذا

---

[1] Global Water Partnership (GWP), Towards Water Security: A Framework for Action (Stockholm, Sweden: Global Water Partnership, 2000).

[2] الأشرم، محمود، اقتصاديات المياه في الوطن العربي والعالم (بيروت مركز دراسات الوحدة العربية، 2001) ص30.

[3] رفقة رعد خليل، فلسفة الحرب، في ماهية الحرب ومسوغاتها عند الفلاسفة اليونان والمسلمين، لبنان، دار ابن النديم للنشر والتوزيع، 2015

[4] لويد جنسن، المحددات الاقتصادية وأثرها على السياسة الخارجية، الدكتور ترجمة؛ محمد بن أحمد مفتي ومحمد السيد سليم، 1989.

[5] ويقصد بالسياسة الخارجية؛ برنامج العمل العلني الذي يختاره الممثلون الرسميون للوحدة الدولية من بين مجموعة من البدائل البرامجية المتاحة بهدف تحقيق أهداف محددة في المحيط الخارجي النعيمي،2009،ص 23

أرادت أن تؤدي هذا الدور، ومن ناحية أخرى، فإن توافر الموارد الاقتصادية لا يعني أيضاً أن على الدولة أن تؤدي هذا الدور.

وبالرغم من أن الأمن الوطني هو العامل الأول المحرك للعديد من التصرفات الاقتصادية، فإنه يجب ألا يغيب أن كثير من السياسات التي تسوّغ على أساس الأمن الوطني، إنما هي سياسات تحركها المصالح الاقتصادية؛ ذلك أنه إن بدا أن الدولة تتصرف لتحقيق الربح أو المنفعة الاقتصادية، فسينظر إليها على أنها تتصرف بأنانية، ومن ثم فإن الدول تسعى عادة إلى تسويغ سياساتها على أساس أن تلك السياسات تحقق مصالح الأمن الوطني لتلك الدولة، بغض النظر عن الدوافع الحقيقية لتلك السياسات[1].

إذ يدرك صناع القرار في السياسة الخارجية أنها مقيدة بمتغيرات عدة مؤثرة في مجال مراحل صنعها ووسائل تنفيذها، مما يستلزم وضع هذه المتغيرات في الحسبان أثناء السعي لتحقيق أهداف هذه السياسة وخاصة المتغيرات الاقتصادية منها والمختلفة التي باتت تشكل واحدة من أهم وأخطر المحددات والفرص أمامهم منذ نهاية القرن العشرين، فلم تعد السياسة الخارجية التي تستهدف النجاح وتحقيق الكفاءة قادرةً على إغفال دور هذه المتغيرات بل أصبح صناع هذه السياسات يوظفون أدوات السياسة الخارجية الأخرى خدمة لإنجاز المهام الاقتصادية وذلك إدراكاً منهم لدورها على الصعيد الداخلي والدولي أي أن المتغيرات الاقتصادية في علاقتها مع السياسة الخارجية تؤدي دوراً مزدوجاً فمن جهة تمثل غاية تدفع صانعي القرار في السياسة الخارجية إلى الالتزام بالسعي لتحقيقها، ومن جهة أخرى هي وسيلة توظف في إطار تنفيذ هذه السياسة وأداة لتحقيق أهدافها وقد تتبدل الأدوار المختلفة تبعاً لظروف معينة بشكل يشير إلى مدى فاعليتها ووظيفتها في تحديد إطار السياسة الخارجية وتنفيذها[2].

فأصبحت الدول لا تملك إلا الاستمرار في آليات الربط الوثيق بين متغيرات سياستها واقتصادها بطريقة تبادلية، فالتطورات المستمرة لعوامل السياسة والجغرافيا والاقتصاد والتكنولوجيا والجوانب العسكرية والثقافية وغيرها،.. أفضت إلى إعادة ترتيب موضوعية فرضتها عوامل القوة الجديدة الناتجة عن تفاعل متغيرات النظام الدولي وتحولاته ودور عناصر القوة فيه، حيث يذهب بروس راسيت إلى أن تحولات السياسة الدولية تركزت في ثلاثة مظاهر أساسية هي؛ انتشار الديمقراطية عالمياً، وتضاعف عدد

[1] سليم، محمد السيد، تحليل السياسة الخارجية، الطبعة الثانية، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، ص 45

[2] سعد عبيد علوان السعيدي، دور المتغير الاقتصادي في السياسة الخارجية، دراسة نظرية، قضايا سياسية، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، العدد 70، 2022.

المنظمات محلياً ودولياً، وتزايد دور الشبكات المتعلقة بالاقتصاد في تأكيد للمكانة التي باتت تمثلها المتغيرات الاقتصادية دولياً[1].

إذ أصبحت المتغيرات الاقتصادية عناصر جوهرية في السياسات الخارجية للدول انطلاقاً من كونها باتت تمثل الطريقة الأفضل للإدارة كعوامل الصراع والتعاون اللذان تتحكم بهما قيم المصالح، فهي من جهة أصبحت تمثل أسلوباً جذاباً أكثر كوسيلة لتحقيق أهداف السياسة الخارجية باعتبار الاقتصاد يمثل القوة غير الفتاكة على عكس الجانب العسكري، ومن جهة أخرى أصبحت العوامل الاقتصادية تمثل جانباً هاماً من عناصر التحكم بالاستقرار أو التوتر في مجمل العلاقات الدولية وتمثل مدخلاً لارتباك السياسات الخارجية للدول، فهي من جانب تدفع الدول إلى الامتناع عن تصعيد الصراع خوفاً على مكاسبها الاقتصادية، وأرصدتها المالية، ووضعها في مجال التجارة والاستثمار الدوليين، مما يعني حرص الدول عبر سياستها الخارجية على تثبيت الاستقرار الدولي، أما من جانب آخر فإذا تعرضت مصالحها الاقتصادية المختلفة إلى التهجيد فإنها ستوظف سياستها الخارجية للرد على هكذا تهديد حتى لو وصل الأمر إلى مستوى الصراع[2].

ومنه فالمتغيرات الاقتصادية تعد من أكثر الأدوات فعالية في إطار التوظيف السياسي الخارجي والعكس صحيح، وهو توظيف السياسة الخارجية لخدمة الجواني الاقتصادية لا سيما بعد أن وضعت مخرجات العلاقات الدولية الاقتصاد والعلاقات الاقتصادية في مقدمة أولويات المصالح الاقتصادية فغدت تمثل مصالح قومية من الدرجة الأولى كجزء من الأمن القومي للدول لا يمكن لصناع السياسة الخارجية التهاون في الحرص على تحقيقها.

[1] بروس راسيت، الليبرالية، تحرير تيم دان وميليا كوركي، ترجمة ديما الخضرا، ط 1، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، 2016، ص 228

[2] أحمد نوري النعيمي، السياسة الخارجية، الطبعة الأولى، دار أمجد للنشر والتوزيع، الأردن، 2017، ص 355

المبحث الثاني: التعامل مع المياه من منظور القانون الدولي والنزاعات الدولية حول المياه وآليات تسويتها

إن الحديث عن قواعد استخدام المجاري المائية الدولية بين دول الحوض الواحد لغرض الانتفاع واستخدام المياه في الاغراض غير الملاحية يفضي إلى الحديث عن احتمال وقوع نزاعات وخلافات في وجهات النظر بين الدول حول هذه المياه وحول تقسيمها وكيفية استغلالها، إذ تشير الشواهد العملية إلى أن معظم دول المنبع لهذه المجاري المائية، التي تأتي المياه من أراضيها تجاه الدول التي تجاورها، تحاول بشتى الطرق أن تسيطر على أكبر قدر ممكن من المياه العذبة، وتبحث عن كيفية تحويل كميات كبيرة من المياه وتخزينها، أو محاولة تحويل مسارها وفقاً لما يتاح لها من وسائل وأدوات وفرص بواسطة بناء السدود والخزانات لغرض تحقيق هذا الامر فعلياً، ولاشك في أن مثل هذا التصرف يسبب أضراراً بالدول التي يمر بها المجرى المائي، فهذا التصرف قد يصيبها بنقص حاد في كميات المياه العذبة الصالحة لاستخدامات الشرب والاستهلاك المنزلي، والزراعة والصناعة، والاستخدامات غير الملاحية الأخرى.

ومن ثمَّ يمكن القول إنه من أخطر المشاكل التي تواجه الدول في العقود القادمة هي نقص الماء العذب، وهذا السبب الذي يفسر وجود خلافات ونزاعات بين الدول المتشاطئة في المجاري المائية الدولية أو دول منبع المجرى المائي مع دول المجرى أو دول المصب في الحوض المائي نفسه، إذ يتوقع أن يزيد الطلب على المياه بنسبة 55٪ بحلول عام 2050، وتتعرّض نسبة 20٪ من مستودعات المياه الجوفية في العالم للاستغلال المفرط، لا تزال المياه تدار بطريقة غير مستدامة وهذا الضغط المتزايد على الموارد المائية من شأنه أن يترجم، وفق ما يتنبأ ، بمنافسة أشد ضراوة بين القطاعات والأقاليم والدول على حد سواء، فالمياه، التي غالباً ما يكون ثمن الحصول عليها أدنى من قيمتها الفعلية، نادراً ما تؤخذ في الحسبان في القرارات المتعلقة بالطاقة أو الصناعة[1].

1-2-1 القانون الدولي والمياه:

يسعى القانون الدولي لمعالجة مسألة الموارد الطبيعية مثل الغاز والنفط والمياه الجوفية والسطحية، بوضع نظام قانوني خاص بكل نوع، لتنظيم استخدامها واستغلالها وحمايتها، خصوصاً أن هناك موارد خاصة بالدولة، وأخرى عابرة للحدود تشترك فيها دولتان أو أكثر، وهناك فئة أخرى تشترك فيها الجماعة

[1] Water Integrated, GWP(Resources Management, TAC Background paper No. 4, 2000).

الإنسانية ككل، إذ بدأت بوادر تنظيم الموارد الطبيعية المشتركة بالظهور من أجل غاية سامية؛ وهي حمايتها واستخدامها، والمهم في الأمر؛ منع الخلافات التي تنشأ بين الدول حول أحقيتها في استغلال هذه الثروات الطبيعية والاستفادة منها، وفي حالة وجودها – الخلافات– البحث في آليات وطرق مناسبة لحل هذه الخلافات تتلاءم وطبيعة هذه الثروات، وقد تبلور ذلك من بذل جهود دولية معتبرة في هذا المجال، بداية بمؤتمر الأمم المتحدة للبيئة لعام 1972، وفي مجال الثروة المائية العذبة المشتركة– موضوع البحث– وُضِعت قواعد فقهية مهمة؛ تدعى قواعد هلسنكي لعام 1966،و في مجال المياه الجوفية؛ قواعد سيول 1986، وبذلت الأمم المتحدة جهوداً حثيثة من أجل وضع اتفاقية إطارية خاصة باستخدام المجاري المائية الدولية في غير الأغراض الملاحية سنة 1997،ومشروع مواد قانون طبقات المياه الجوفية العابرة للحدود 2008 بوصفها واحدة من الموارد الطبيعة المثيرة للاختلاف والجدل.

ولا بد من ذكر أنه بظهور الاستخدامات غير الملاحية للثروة المائية العذبة، تزايدت احتمالية نشوب صراعات حادة على الموارد المائية المشتركة في العالم، إلى جانب النزاعات القائمة فعلاً، لا سيما بوجود قضايا مثيرة للخلاف مثل حدود سلطة الدول على المجري المائي الدولي، القانون الواجب التطبيق على المجاري المائية المشتركة، والعلاقة بين المياه السطحية والجوفية العابرة للحدود، والنظام القانوني لحماية البيئة وصيانتها، كل هذه القضايا تفرض نفسها بقوة على رجال القانون والفقه الدوليين، لوضع مفاهيم تساير التطور وتحكم العلاقات القانونية بين دول المجاري المائية الدولية، نظراً إلى الطبيعة الخاصة المميزة للثروة المائية العذبة من حال استغلالها واستخدامها في إطار العلاقات الدولية، وما قد ينشأ عن ذلك من نزاعات وصراعات دولية.

ومن الجدير بالذكر هنا أن أهمية الأنهار ازدادت بوصفها أحد أهم مصادر المياه العذبة، حتى في ظل قوانين النظام الدولي لاستخدام الثروة المائية لم تُفرّق في البداية بين الأنهار والمياه الجوفية، إلى أن تطور مفهوم النهر الدولي فظهرت الفروق بين العديد من المفاهيم في إطار قواعد القانون الدول.

1-2-2 التعريف القانوني للثروة المائية العذبة:

إن ما يهم في هذا البحث هو المياه العذبة التي تخضع لاختصاص أكثر من دولة، أو ما يسمى بالمياه الدولية المشتركة، التي تتكون أساساً من المياه السطحية أو الأنهار والبحيرات الدولية والمياه الجوفية.

إذ تتمثل معظم المياه العذبة السطحية في الأنهار والبحيرات، ويبلغ عدد الأنهار1 الدولية – التي تخضع لقواعد القانون الدولي 261 نهرا[2]، وتجدر الإشارة إلى أنه قديماً لم تكن هناك تفرقة بين الأنهار الوطنية والأنهار الدولية، قبل نشوء مفهوم السيادة وظهوره، وكانت الدول تمارس حقوقها على الأنهار الجارية في إقليمها دون أسس أو قواعد تراعى بواسطتها حقوق باقي الدول المستفيدة من النهر والمشتركة معها في المورد الطبيعي ذاته، لذلك سيُقتَصَر على الأنهار الدولية نظراً إلى لحيز الذي شغلته هذه الأخيرة في الفقه الدولي والاتفاقيات الدولية، وتنقسم الأنهار إلى تقسيمات عدة.

إذ تُصنّف الأنهار من حيث تكييفها القانوني وموقعها الجغرافي إلى نوعين: الوطنية والدولية، ولا سيما أن لكل نوع من هذين النوعيين قواعد خاصة يخضع لها سواء من حيث الملكية أو الاستغلال أو الملاحة.

أ- الأنهار الوطنية:

وتعرف بتلك الأنهار التي لها مجرى مائي يقع من منبعه إلى مصبه في إقليم دولة واحدة كنهر بردى في سورية، ونهر البارد في لبنان، ونهر السين في فرنسا، ونهر التايمز في إنكلترا[3]، ويخضع النهر الوطني لسيادة الدولة التي يجري في إقليمها، وعليه فإنها وحدها لها حق تنظيم الاستفادة من مياهه[4] وفقاً لمتطلبات التنمية الاقتصادية، ومن ثمَّ هي التي تقع من منابعها إلى مصابها وجميع روافدها في إقليم دولة واحدة، كنهر التايمز في بريطانيا، ونهر السين في فرنسا.

ويخضع النهر الوطني لسيادة الدولة التي يجري في إقليمها، ولها وحدها حق تنظيم الاستفادة من مياهه لأغراض الزراعة والصناعة، ولها أن تقصر الملاحة فيه على بواخرها وحدها[5].

إذ يرى علي صادق أبو هيف أن الأنهار الوطنية هي؛ أنهار تتبع وتنساب وتصب داخل إقليم دولة واحدة لا تتعداها لدولة أخرى، وهذه هي ما تسمى بالأنهار الوطنية التي تخضع لكامل السيادة الإقليمية

---

[1] لغوياً يعرف النهر بسكون الهاء وفتحها واحد من الأنهار، وفي التنزيل الحكيم " في جنات ونهر" أي: أنهار، وقد يعبر بالواحد عن الجمع ونهر الماء يجري في الأرض، وجعل لنفسه نهرا، والنهر أيضا هو الماء العذب. ويمكن القول بأن المقصود بالنهر عند اللغويين هو الماء العذب الذي يستمد من المنابع الطبيعية للمسيلات أو الأودية. مختار الصحاح، دار المنار، ص 308؛ انظر أيضاً؛ المعجم الوسيط: مجمع اللغة العربية، القاهرة، 1980، الجزء الثاني، ص79؛ المعجم الوسيط، الجزء الثاني، مجمع اللغة العربية، طبعة1967،باب النون، ص96.

[2] حمد عبد العزيز مرزوق، مصر ودول حوض النيل، دراسة لقواعد القانون الدولي التي تحكم التوزيع العادل لمياه ومنافع النهر الدولي، دار الكتب المصرية 2010،مصر، ص40.

[3] صبحي أحمد زهير العادلي، النهر الدولي...المفهوم والواقع في بعض أنهار المشرق العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2007، ص 99 وما بعدها.

[4]. د. عصام العطية، القانون الدولي العام، ط6، بغداد، بدون سنة نشر، ص316.

[5] عصام العطية، القانون الدولي العام، كلية القانون، جامعة بغداد، الطبعة الخامسة،1992، ص233

للدولة، شأنها في ذلك شأن كافة عناصر الإقليم الأخرى، وهذه الأنهار لا تثير أية مشكلة من أي نوع في نطاق القانون الدولي، إذ يُنظم القانون الداخلي للدولة كافة الاستخدامات[1].

ب- الأنهار الدولية:

الأنهار الدولية تتبع وتنساب وتصب في إقليم أكثر من دولة واحدة، وبذلك فالأنهار الدولية لا تخضع لسيادة مطلقة لدولة واحدة، وهي مناط دراسة القانون الدولي العام، حتى لو كان اتصال النهر بإقليم دولة أخرى بواسطة رافد واحد من روافد متعددة، وسواء أكان ذلك الرافد إنمائياً أم موزعاً[2].

تجدر الإشارة إلى أنه قد تكون الأنهار الدولية متاخمة لحدود الدول؛ أي تسير بمحاذاة إقليم الدولة، وتشكل حدودا نهرية مثل شط العرب بين العراق وإيران، وهناك نوع آخر من الأنهار الدولية، وهو الأنهار المتتابعة وهي التي تخترق أقاليم عدة دول بالتتابع، ولا تشكل حدودا لأي منها، بحيث تكون أمام دول تسمى دول المنابع، وأخرى تسمى دول المجرى الأوسط، وثالثة تسمى دول المصب مثل نهر النيل الذي يجري بين كل من الدول الآتية: الكونغو الديمقراطية، ورواندا، وبوروندي، وتنزانيا، وكينيا، وإثيوبيا، وجنوب السودان، وإريتريا، والسودان، ومصر، وأوغندا.

لكن يعرف عصام عطية الأنهار الدولية على أنها: "تلك التي تفصل أقاليم دولتين أو أكثر أو تجتازها، وتباشر كل دوله سيادتها على الجزء الخاص من النهر الذي يجري في إقليمها، ولكنها تتقيد بأن تراعي مصالح الدول الأخرى التي يمر بها النهر، ولا سيما فيما يتعلق بالانتفاع المشترك بمياه النهر لأغراض الزراعة والصناعة والملاحة النهرية الدولية، ومن هذه الأنهار الدولية الدانوب، الراين، النيل والفرات"[3].

ونجد هنا أنه وفقاً لقواعد القانون الدولي يعد نهر الفرات نهراً دولياً، إذ تشترك بمياهه السطحية والجوفية كل من تركيا وسورية والعراق والسعودية التي توجب تقاسم مياهه ما بين الدول المشتركة وذلك طبقاً لقواعد القانون الدولي[4]، إلا أن هذه الحقيقة لا تعترف بها تركيا إذ إنها تجد في نهري دجلة والفرات حوضاً واحداً وتعدّهما نهرين وطنيين وتطلق على مياههما مياه ما وراء الحدود، وهنا يظهر جانب مهم من الإشكاليات القانونية التي تطرح في مجال الصراع الدولي حول المياه العذبة.

---

[1] علي صادق أبو هيف، مرجع سابق، ص326

[2] صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة القانون العام، دار النهضة العربية، طبعة 2003، ص 433.

[3] عصام العطية، مرجع سابق، ص234.

[4] United Nations, Economic and Social Commission for Western Asia (ESCWA), United Nations Programme and Islamic Development Bank, Water Resources Assessment in the ESCWA Region, chap 7.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن مفهوم النهر الدولي برز في معاهدة باريس للسلام التي عقدت عام 1814، إذ عرفته على أنه ذلك النهر الذي يخترق أقاليم دولتين أو أكثر أو يفصل بينها، تمييزاً له من النهر الوطني الذي يقع بأكمله من منبعه إلى مصبه داخل اقليم دولة واحدة، وهنا نجد أن المعاهدة مرتكزة على المعيار الجغرافي والسياسي على حد سواء، إلا أن هذه الفكرة لم تستمر بل تلتها عدة محاولات دولية لتحديد مفهوم النهر الدولي، إذ عقد مؤتمر فيينا عام 1815، الذي يعد بمنزلة حجر الأساس لوضع مفهوم واضح للنهر الدولي، ولا سيما أنه وضع الأحكام العامة القابلة للتطبيق على كل الأنهار الدولية، إذ أجمعت الدول المشتركة فيه على ضرورة تنظيم الملاحة في الأنهار المشتركة بين أكثر من دولة بواسطة الاتفاق المشترك فيما بين الدول المتشاطئة، وأكد المؤتمر على حرية الملاحة محدداً بذلك مبادئ إدارة مياه نهر الراين ما بين الدول المتشاطئة له.

وقد استمر الاهتمام الدولي في القرن الماضي بقضية المياه المشتركة، فبدأ الاهتمام يتجه نحو التركيز على معايير أخرى غير المعايير الجغرافية والسياسية، بل أصبح المعيار الاقتصادي للنهر يحتل صدارة الاهتمام، وهذا ما يمكن الاستدلال عليه من بيان أستوكهولم لعام 1961، وتوصيات سالزبورغ لعام 1961، وقواعد هلسنكي لعام 1966، وإعلان ريودي جانيرو لعام 1992، وتقرير لجنة القانون الدولي لعام 1994، وصولاً إلى اتفاقية استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية الصادرة عن الأمم المتحدة لعام 1997، التي ورد فيها تحديد لمفهوم المجرى المائي، إذ نصت على أن المجرى المائي هو شبكة من المياه السطحية والجوفية التي تشكل بحكم علاقتها الطبيعية ببعضها البعض كلاً واحداً، وتتدفق عادة نحو نقطة وصول مشتركة، وقد حددت مفهوم المجرى المائي الدولي والمراد به " أي مجرى مائي تقع أجزاؤه في دول مختلفة "، أما مفهوم دولة المجرى المائي فإن المراد بها " الدولة التي يوجد في إقليمها جزء من مجرى مائي دولي أو مستودع للمياه الجوفية عابرة الحدود"[1].

أي أن مفهوم النهر الدولي كان يستند في بادئ الأمر إلى معايير أساسية، مرتبطة بمفهوم السيادة الاقليمية للدولة، وعند تطور مفهوم استخدام الأنهار أطلق على الأنهار التي يهتم بها القانون الدولي مصطلحاً جديداً هو الطريق المائي الدولي، وقد أخذ بهذا المعيار مؤتمر فيينا عام 1815.

يغطي هذا التعريف الأنهار والبحيرات والمسطحات المائية التي تستوفي شروط الصلاحية للملاحة والمنفعة الاقتصادية، وعرفت المحكمة الدائمة للعدل الدولي في منازعة اللجنة الدولية لنهر الأودر

[1]. الوثائق الرسمية للجمعية العامة للأمم المتحدة، قانون استخدام المجاري المائية الدولية، الدورة 49، الملحق 10، الوثيقة (A، 49، 10) الفصل الثالث – دال.

المجرى الصالح للملاحة الذي يصل عدة دول بالبحر، على أن يتصف النهر بثلاث صفات حتى يصبح النهر دولياً؛ الصلاحية للملاحة، الاتصال، أن يهم ذلك الاتصال أكثر من دولة، لكن يُؤخذ على هذا التعريف أنه ينظر إلى الأنهار نظرة ضيقة يحصر أهميتها في مجال الملاحة فقط.

وقد نصت لجنة القانون الدولي لدراسة وضع قانون لاستخدام الأنهار، مستخدمة مصطلح مجرى مائي دولي، فجاء مشروع اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية بتحديد ما يقصد بالمجرى المائي الدولي على أنه؛ شبكة المياه السطحية والمياه الجوفية التي تشكل بحكم علاقتها الطبيعية بعضها ببعض كلاً واحداً، وتتدفق عادة صوب نقطة وصول مشتركة، وتقع أجزاؤه في دول مختلفة، ويتضح من تعليق اللجنة على استخدام هذا المصطلح أنه يشمل شبكة المياه السطحية والجوفية، ويعكس هذا المصطلح العلاقة الطبيعية بين عناصر شبكة المجاري المائية الدولية.

1-2-2-1 تقسيم الأنهار من حيث مدى صلاحيتها للملاحة الدولية

لطالما كان اهتمام القانون الدولي بالأنهار الدولية واضحاً من ناحيتين: الأولى من حيث الملاحة، والثانية من حيث استغلال مياهه في شؤون الزراعة والصناعة، لذلك تقسم الأنهار تبعاً لهذا المعيار إلى؛

أ- الأنهار الصالحة للملاحة

وهي الأنهار التي تصلح للملاحة الدولية ذات الطابع التجاري، وقد تفصل هذه الأنهار بين إقليم دولتين أو أكثر، أو قد تجتاز هذه الأقاليم، ولكل دولة أو دول أخرى الحق في وضع القواعد الخاصة بتنظيم استخدام الجزء الذي يقع في أراضيها حصراً، أو تتعاون في ذلك مع باقي الدول النهرية الأخرى، وقد استقر كل من الفقه والعمل الدوليين على مبدأ مهم في هذا المجال وهو حرية الملاحة لجميع الدول، تسهيلاً لحركة التنقلات والمواصلات بين أعضاء الجماعة الدولية[1] وبالمقابل هناك دول أخرى لا تعترف بهذا المبدأ.

ب-الأنهار غير الملاحية

وهي الأنهار التي لا تصلح للملاحة الدولية، بسبب الطبيعة الجغرافية غير المناسبة كوجود شلالات مثلاً أو بسبب انخفاض منسوب المياه في هذه الأنهار، وغالباً ما تكون هذه الفئة من الأنهار، وطنية أو محلية تبعاً للمعيار الجغرافي[2].

[1] حامد سلطان، القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة 1978، ص 516

[2] هالة أحمد الرشيدي، الحقوق المكتسبة في القانون الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة 2014، ص 221 وما يليها.

وهناك أنهار ذات الطبيعة المختلطة إذ تجمع ما بين بعض مميزات الصنفين السابقين الذكر، فتصلح للملاحة الداخلية في بعض أجزائها، لكنها لا تصلح للملاحة الدولية التجارية مثل نهر النيل في مصر.

1-2-2-2 تقسيم الأنهار من حيث طبيعة جريانها

وتصنف الأنهار تبعاً لهذا المعيار إلى ثلاثة أقسام كما يلي؛

أ- الأنهار الدولية الحدودية أو المتاخمة؛

ويقصد بها الأنهار التي تفصل بين إقليمي دولتين أو أكثر، ويكون مسارها ممثلاً لخط حدودي دولي أو أكثر استكمالاً لخط الحدود البري بين دولتين أو أكثر، أي أن هذه الأنهار تسير بمحاذاة الحدود السياسية للدول وتشكل حدوداً دولية لها، ومن أمثلتها، نهر ريوجراند بين الولايات المتحدة والمكسيك، ونهر الراين الفاصل بين ألمانيا وسويسرا من جانب وسويسرا وفرنسا من جانب آخر قبل أن يصب في بحر الشمال، وكذلك شط العرب بين العراق وإيران، وأيضاً نهر دجلة الذي يشكل مجراه وفي جزء صغير منه الحدود السياسية بين العراق وسورية، وأيضاً هناك نهر السنغال الذي يمر من ناحية بدولتين هما غينيا ومالي وبين دولتين من ناحية أخرى هما السنغال وموريتانيا، إن هذه الأنهار تثير مشكلات تتعلق بتعيين الحدود وترسيمها في ما بين الدول النهرية، وما يتعلق بها من نواحٍ سياسية وعسكرية وأمنية[1].

ب- الأنهار الدولية التعاقبية أو التتابعية:

هي تلك الأنهار التي تخترق إقليم دولتين أو أكثر بالتتابع، وتكون الدول النهرية هنا إما دول أو دولة منبع أو منابع، ودولة أو دول مجرى، ودولة أو دول مصب، ومن أشهر تطبيقات ذلك نهر النيل الذي يجري في أقاليم إحدى عشرة دولة إفريقية، ونهر الفرات بين كل من تركيا وسورية والعراق[2].

ت- الأنهار ذات الطبيعة المختلطة:

هي الأنهار التي تفصل بين دولتين أو تجتاز بين حدود دولتين أو أكثر، أي إن هذه الأنهار توصف بأنها أنهار متاخمة أو أنهار حدودية من جانب، وأنهار متعاقبة من جانب آخر، مثل نهر دجلة، بين تركيا وسورية وبين سورية والعراق[3].

---

[1] مصطفى سيد عبد الرحمن، قانون استخدام الأنهار الدولية في الشئون الملاحية، دار النهضة العربية، طبعة 1991،ص379 وما يليها.

[2] هالة أحمد الرشيدي، مرجع سابق، ص 223.

[3] أحمد الرشيدي، منازعات الحدود في القانون الدولي، أسبابها وطرق تسويتها سلميا، مركز البحوث والدراسات السياسية طبعة. 196ص، 1993

ولابد من الإشارة إلى أن القانون الدولي لا يرتب آثاراً قانونية ذات أهمية على التفرقة بين الأنهار التعاقبية والأنهار المتاخمة، حتى إن الفرق الجغرافي بينهما أحياناً يكون ظاهرياً أكثر منه حقيقياً، ومع ذلك فان الأنهار المتاخمة، كثيراً ما تثور بشأنها صراعات ونزاعات بين الدول المعنية بخصوص مسار خط الحدود السياسية الدولية الذي يعتمد على المجاري الرئيسية لهذه الأنهار، وقد يكون سبب ذلك الأخطاء التي يقع فيها المسؤولون من تعيين خط الحدود، كما وقع في ليبيريا عند تعيين خط الحدود بينها وبين ساحل العاج عام 1892[1].

والجدير بالذكر أن أغلب دول العالم تتلقى أكثر من 50% من مياهها من خارج حدودها أي من دول أخرى، وأن أكثر الأنهار الكبرى والآبار الجوفية تُتقاسَم بين أكثر من دولة، فقد أوضحت مؤسسة الاستشارات الدولية برايس ووتر هاوس كوبرز (Price water house Coopers) أن النزاعات ستزداد حدة بسبب نقص المياه الذي توقعت أن يطال ثلثي السكان في العالم عام 2050، وحددت المؤسسة إحدى عشرة منطقة في العالم تشكل خلافاً وصراعاً واضحاً على المياه، قد يتحول إلى نزاع مسلح للسيطرة عليها وعلى مصادرها، معظمها في منطقة الشرق الأوسط، ومنها المنطقة بين كل من تركيا وسورية والعراق حول حوضي نهري دجلة والفرات، وذلك بسبب استغلال تركيا الواسع لمياه النهرين، وإقامتها مشاريع عملاقة أدت لتقليل حجم المياه الواردة لسورية والعراق؛ فضلاً عن عشر مناطق أخرى في العالم ستشهد صراعات ومواجهات حول المياه تتراوح بين ثلاثة مستويات للخطورة هي كما يأتي[2]:

1- مناطق مرشحة للحرب بسبب المياه هي الاردن وفلسطين والكيان الإسرائيلي.
2- مناطق محفوفة بالمخاطر وقد تكون في دائرة الخطر الفعلي وهي حوضي نهري دجلة والفرات.
3- مناطق التوتر المائي مرشحة للدخول في دائرة الخطر خلال 20 -25 سنة القادمة وهي مصر والسودان.

ومن استعراض مناطق هذه النزاعات المحتملة نجد أن لها أسباباً سياسية بحتة، فإن أغلب هذه النزاعات نشأ نتيجة تفكك الدول الاتحادية، يوغسلافيا، الاتحاد السوفيتي، أو بعد الاستقلال عن الاستعمار الأوربي في أفريقيا، أو الدولة العثمانية بعد الحربين العالميتين وقيام الكيان الإسرائيلي.

[1] محمد فاتح عقيل، مشكلات الحدود السياسية، دراسة موضوعية تطبيقية في الجغرافيا السياسية، الجزء الأول، الاسكندرية مؤسسة الثقافة الجامعية، طبعة 1962 ص 192

[2] رياض الأسدي وتغريد قاسم محمد أبو تراب، مشكلة المياه في القانون الدولي مع إشارة خاصة إلى العراق، جامعة البصرة، مركز دراسات البصرة والخليج العربي، 2017، صفحة 499-500.

وكذلك فإن حاجة هذه الدول لكميات مياه كبيرة في سعيها لتحقيق عملية تنمية واسعة زراعية، صناعية، تجارية تدخل المياه فيها بوصفها أحد أهم عناصر التنمية، أمر قد يعود بالضرر على الدول المجاورة المستفيدة من المورد المائي نفسه، مع انعدام الرغبة السياسية للوصول إلى حلول، أو اتفاقيات واضحة للتقاسم العادل للمياه بسبب وجود خلافات سياسية وحدودية وأيديولوجية بين أكثر هذه البلدان، الأمر الذي يعيق الوصول إلى تسوية سياسية وقانونية.

يلاحظ أن هذا السياق تناول المياه السطحية والجوفية على حد السواء، حيث إن الأخيرة أدخلت – المياه الجوفية– في مفهوم المياه الدولية انسجاماً مع التطورات العلمية التي تؤكد وجود صلة بين المياه السطحية والجوفية، فضلاً عن أن هنالك مكامن مياه جوفية دولية مشتركة بين أكثر من دولة.

1-2-3 مفهوم الصراع الدولي على المياه ومؤشراته:

الصراع هو موقف من التعارض بين اثنين أو أكثر من الفاعليين الاجتماعيين[1]، ويكون الصراع دولياً حينما يكون الفاعلون المنغمسين فيه دوليين، ويمثل الصراع أحد جانبي التفاعلات الدولية، في حين يمثل التعاون الجانب الأخر من تلك التفاعلات، ويتباين تعريف الصراع تبعاً للمنظور الذي يُعرّف الصراع استناداً إليه، فمثلاً المنظور السياسي للصراع يشير إلى أنه موقف تنافسي خاص، يكون طرفاه أو أطرافه، على دراية بعدم التوافق في مواقفهم المستقبلية المحتملة، التي يلجأ بواسطته أحد الأطراف – أقلهم– إلى تبني موقف لا يتوافق مع مصالح الطرف الثاني، والصراع الدولي يكون مائياً إذا كانت المياه موضوعه أو مادته أو سببه، وعموماً يعرف الصراع الدولي بأنه موقف تنافسي يكون كل من أطرافه عالماً بعدم التوافق في المواقف والمصالح التي يتبناها الطرف الآخر، ولا يجب الخلط بين مفهوم الصراع والحرب فالصراع هو مرحلة قبل الحرب، أما الحرب هي استخدام القوات المسلحة.

وإن مفهوم الصراع المائي أو الصراع الدولي على المياه لا يقصد به الاقتتال أو الحرب من أجل المياه، وإنما هو مرحلة ما قبل القتال، الذي يعد الوسيلة الأخيرة التي لم يعد هناك بد من استعمالها.

[1] أحمد زكريا الباسوسى، تأثيرات تهديد أمن الطاقة على الصراع الدولي على الغاز الطبيعي "دراسة حالة منطقة حوض شرق البحر المتوسط"، رسالة دكتوراه، كلية الاقتصاد والعلوم السياسة جامعة القاهرة، مصر، 2018، ص31.

1-2-3-1 مؤشرات الصراع الدولي المائي:

من الإسهامات العلمية في مجال تحديد مؤشرات الصراع الدولي هو ذلك الإسهام الذي قدمه إدوارد عازار[1] وتوماس سولون في إطار صياغتها "تحليل التصرفات Event Analysis Approach" لفهم أنماط التفاعلات "التعاونية والصراعية" بين الوحدات الدولية وتفسيرها، إذ بدأت أدبيات العلاقات الدولية والدراسات الاستراتيجية تركز منذ بداية التسعينيات من القرن العشرين على إعادة تعريف مفهوم الأمن بحيث يتضمن ثلاثة أنواع من التهديدات بخلاف التهديدات العسكرية، وهي التهديدات السياسة والاقتصادية والبيئية، فصار مفهوم الأمن المائي أحد مكونات مفهوم الأمن القومي، بينما يرتبط مفهوم "الأمن المائي" بمفهوم "الميزان المائي" ويقصد بالأخير الموازنة ومقارنة إجمالي حجم الموارد المائية التقليدية بغير التقليدية في مدّة زمنية معينة، وإجمالي حجم الاحتياجات المائية اللازمة لسد الاحتياجات المختلفة، فالأمن المائي مفهوم نسبي، إذ يجري الحديث عنه عادة في مستويات مختلفة في البلدان المختلفة، ويعرف بأنه وضعية مستقرة لموارد المياه يمكن الاطمئنان إليها، إذ يستجيب فيها عرض المياه للطلب عليها، أما عندما لا يستطيع عرض المياه أن يلبي الطلب عليها فينخفض مستوى الأمن المائي.

1-2-3-2 القانون الدولي والصراع الدولي المائي:

إن عدم التزام بعض الدول بالاتفاقات الدولية من جهة، أو رفضهم التوقيع عليها بالنسبة إلى دول أخرى من جهة ثانية، تعد نظرة مخيبة للآمال بالنسبة إلى مستقبل مشكلة المياه في القانون الدولي نسبياً ومن ثمّ تتولد بيئة كاملة لنمو النزاعات الدولية الخطرة وتفاقمها في هذا المجال، ولتدارك هذه الازمة تبذل المؤسسات الحكومية والمنظمات المعنية بأزمة المياه جهداً كبيراً في محاولة توفير المياه للجميع، وعدم الوصول لحدود الحروب بين الدول، ويبدو أن الدول المتقدمة قطعت أشواطاً كبيرة في هذا الميدان، ووضعت القواعد المناسبة للحيلولة دون قيام نزاعات بينها، فقد بدأت الجمعية العامة للأمم المتحدة منذ

---

[1] يعرف هذا المنهج بـEvent Analysis Approach حيث قام إدوار عازار بجمع التصرفات الصراعية والتعاونية الخاصة ب135 دولة ومنظمة دولية كانت موجودة خلال الفترة ما بين 1948-1978 وعرف هذا المشروع باسم Conflict and Peace Data Bank(COPDAB). ويمكن مراجعة أيضاً:

Azar, E. (Nov. 1970). "Analysis of International Events", Peace Research Reviews, 4 (1): 11-28.

Azar, E. and Sloan, T. (1975). Dimensions of Interactions: A Source Book, Pittsburg, PA: International Studies Association, pp. V 111- X.

Azar, E. (1975). "ten issues in Events Research",in: Edward Azar & Joseph Ben – Dak(eds.), Theory and Nation Actions and Interactions, New York: Gordon and Brach Practice of Events Research : Studies in Inter Science Publishers, pp. 2-13

عام 1970 بوضع لجنة لدراسة القواعد القانونية لتقاسم المياه بين الدول، مع العلم أنها استغرقت عشرين عاماً لتقديم تقريرها، لكن وبعد قراءات عدة وضعت القواعد القانونية المناسبة في دورتي الامم المتحدة في عامي 1991 و1993[1].

ومع انتشار فكرة تسعير المياه من دول المنبع وبيعها – كالنفط –وهو مُقترَح أعده معهد ماساتشوستس للتكنولوجيا، وأُدخل هذا المصطلح في القانون الدولي، بدأت مشكلة إضافية لوضع تسعيرة مناسبة للغالون الواحد من المياه النقية مثلما يحدث في تصدير النفط تماماً[2].

وتعد فكرة تسعير المياه سواء على الدول أو الموطنين المستفيدين من النهر داخل الدولة نفسها مخالفة للقانون الدولي في تقاسم المياه المشتركة، لأنه يفاقم من أسعار الغذاء ويعقد المشكلة تعقيداً بالغاً، ويمكن أن تصبح المشكلة أشد تعقيداً في ظل أزمة مالية متفاقمة على مستوى العالم، ولكن إذا ما تباطأت الدول المتشاطئة في وضع حلول مناسبة، ورفع مستوى الضغط الدولي، ورفع مقترح لتشديد عقوبات اقتصادية على الدول صاحبة المنبع؛ فقد تكون فكرة تسعيرة المياه مناسبة، لكنها قد تؤجج صراعات دولية قادمة، قد تكون صراعات مسلحة، ومنه سيكون إبرام اتفاقية جديدة ضرورة لتنظيم قسمة المياه العادلة بين هذه الدول[3].

وتسهم الطبيعة في تفاقم مشكلات المياه في العالم تفاقماً كبيراً إذ تحدث التغييرات المناخية آثارا عميقة في هذه المشكلة، ولذلك لابد من تشريعات دولية مناسبة لمعالجة هذا النوع المستجد من المشكلات ذات التأثير المباشر[4].

1-2-3-3 الزامية القانون الدولي حول المياه الدولية المشتركة:

إن خيار الاتفاق على استدامة الموارد الطبيعية المشتركة، وليس الاقتتال من أجلها، هو الخيار العقلاني الوحيد[5]، فعندما تتوافق الدول المشتركة بالمياه على ترتيبات طويلة الأمد، بشأن قسمة المياه المشتركة، سيكون في صالح الشعوب، فالأخطار والتحديات التي تواجهها المنطقة لا تتوقف عند الحدود الوطنية، بل هي عابرة للحدود، سواء كانت التحديات طبيعية، كالتغير المناخي والتصحر والاوبئة، أو

[1] وثيقة الأمم المتحدة، A.CN4.L 467 – ؛ACN4.45

[2] منذر خدام ، الأمن المائي العربي الواقع والتحديات، الطبعة الأولى، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربي، 2001، ص 53.

[3] نوار جليل هاشم، رؤية مستقبلية حول مشكلة المياه في العراق، بحث منشور في مجلة دراسات اجتماعية، العدد(26)، بغداد، دار الحكمة، 2011، ص 15-22

[4] United Nations, The Conference of the Human Environment, Stockholm 1972.

[5] سفير العراق لدى منظمة الاغذية والزراعة للأمم المتحدة (فاو)، الجزء الأول: بين المخاوف المشروعة والتهويل – 12، 12، 2013.

تحديات سياسية–أمنية تُنتهك بها سيادة البلدان والشعوب دون تمييز، فانتهاك حقوق أحد الأطراف لا يصب في مصلحة مجموع الأطراف، أي أن استنزاف الموارد المائية لدولة المصب لا يصب في مصلحة دولة المنبع.

تتكرر الدعوات إلى تطبيق القانون الدولي للمياه مع احترام اختصاصات مؤسسات الدولة المعنية، وعدم القفز عليها، فالقانون الدولي للمياه هو مجموع الاتفاقيات والمعاهدات والإجراءات والآليات والمبادئ المتفق عليها أساساً لتنظيم علاقات الدول المشتركة بالموارد المائية، المصنفة على أنها مياه دولية، حول الطرق التي تُستخدم بها تلك المياه وتُستغل لتحقيق أهداف مشتركة، كالشراكة في الإدارة واستخدامات المياه المتنوعة، أو منع تلوثها، وضمان توزيعها العادل بين الدول، وحماية التنوع الأحيائي وخصوبة التربة، والتكيّف مع المعطيات المناخية والهيدرولوجية، وتحقيق التنمية والفوائد المشتركة، وما ماثل ذلك مما تفرضه الخصائص الفيزيائية والهيدرولوجية والسياسية لكل حوض أو مجرى نهري دولي، فهو يعد إطاراً عاماً ومجموعة مبادئ مقبولة من المجتمع الدولي لحل الخصومات المائية.

ويمكن ملاحظة عدم إلزامية القانون الدولي للمياه، بمعنى أنه لا توجد آلية دولية واضحة تضمن تنفيذه، وعدم الإخلال بمبادئه من أي دولة عضو بالأمم المتحدة، فضلاً عن أن الاتفاقيات الثنائية بين الدول المتشاطئة تجمّد القانون الدولي أو تلغي مفعوله، لأن الأمر بالنهاية يخضع للسيادة الوطنية وحرية البلدان الأعضاء في اختيار آليات حل الخصومات مع دول الجوار التي تشترك معها بالموارد المائية، ولا يمكن إجبارها على اتخاذ مواقف مخالفة، ولا يطبق القانون الدولي تلقائياً في حال الإخلال ببعض مبادئه، ومن جهة أخرى فإن الاتفاقيات الثنائية ليست نصوصاً واتفاقيات مقدسة، ولا يمكن بسببها التهرب من الالتزامات التي يفرضها القانون والاتفاقيات الدولية أو الاقليمية حول المياه المشتركة، ولا سيما في حال تسبب احد الأطراف بأضرار تهدد جموع بشرية ومناطق واسعة بأخطار كبيرة، وغالباً ما تتضمن الاتفاقيات الثنائية آليات مراجعتها وفق الضرورة، فالأغلبية العظمى من الاتفاقيات الدولية، ومنها الاتفاقيات البيئية، غير ملزمة قانونياً حتى للدول التي صادقت عليها، ناهيك عن الدول التي لم تصادق عليها أصلاً، وإن الاستثناء الوحيد فيما يخص الاتفاقيات البيئية، هي اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر (UNCCD) لأنها ملزمة قانونياً للدول الأعضاء[1].

[1] تعد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، التي أنشئت في عام 1994، الاتفاق الدولي الوحيد الملزم قانوناً الذي يربط البيئة والتنمية بالإدارة المستدامة للأراضي. وتعمل للحفاظ على إنتاجية الأراضي والتربة والتخفيف من آثار الجفاف، واعلنت الجمعية العامة بأن التصحر والجفاف من المشاكل ذات البعد العالمي ويؤثران على جميع مناطق العالم، مع ضرورة العمل المشترك الدولي لمكافحته، كان هذا في يوم 17 حزيران "اليوم العالمي لمكافحة التصحر والجفاف" بموجب قرارها 495/115 الذي أُعتمد في كانون الأول 1994.

والمصادقة على اتفاقية دولية هي بمنزلة إعلان عن الالتزام الطوعي للبلد المعني ببنود تلك الاتفاقية، ومن البديهي أن تترتب على ذلك الإعلان التزامات سياسية ومالية وأخلاقية، ولكن الأمر يعتمد بالنتيجة على مدى احترام الدولة نفسها لتوقيعها، وفي النهاية لا شيء يجبرها أيضاً على البقاء عضواً في الاتفاقية إن لم تحترم التزاماتها ضمنها، وبالطبع فان لوائح تلك الاتفاقيات تتضمن آليات لانسحاب الأعضاء غير الملتزمين بها.

فضلاً أن عدم إلزامية القانون الدولي للمياه لا يجيز تفسيره على أن دولة المنبع أو أية دولة متشاطئة أخرى هي في مأمن من عواقب خرق مبادئ القانون الدولي، حتى ولو لم تصادق على المعاهدات الدولية المعنية، لذلك فإن معارضة تركيا – مثلاً– لاتفاقية قانون استخدام مجاري الأنهار الدولية للأغراض غير الملاحية لعام 1997، لا يعفيها من احترام الالتزامات التي تتضمنها تلك الاتفاقية، ويمكن لأي مجموعة أفراد أن يلاحقوا أي طرف يتسبب بإلحاق الأذى بوسائل معيشتهم وبيئتهم أو يهدد بقاءهم نتيجة لمشاريع تؤدي إلى تغيير مجاري الأنهار أو تجفيفها أو تلويثها وغيرها.

1-2-3-4 أدوات القانون الدولي للمياه:

يرتكز القانون الدولي للمياه على أداتين، أولاهما القانون العرفي (Customary Law)، أي مجموع المبادئ والقواعد السائدة المستمدة من الخبرة الانسانية المنبثقة عن الإجراءات والممارسات المقبولة، التي استخدمت في حالات سابقة دون أن تكون بالضرورة مكتوبة، أما الأداة الثانية فهي الاتفاقيات الدولية، وهذه تصنف وفق مجالات تطبيقها إلى؛

أ- **اتفاقيات عالمية؛** إن كانت شاملة لجميع الدول الأعضاء، وأفضل مثال عليها هو اتفاقية قانون استخدام مجاري الأنهار الدولية للأغراض غير الملاحية التي أقرتها الجمعية العمومية للأمم المتحدة العام 1997، وهي اتفاقية غاية في الأهمية لكنها لم تدخل بعد حيز التنفيذ بالرغم من أنها حازت على أصوات الأغلبية الساحقة للدول الأعضاء في الجمعية العمومية، ولكن عدد المصادقات على الاتفاقية لم يبلغ بعد الحد المطلوب لإدخالها حيز التنفيذ، علماً أن تركيا صوتت ضدها في الجمعية العامة للأمم المتحدة آنذاك إلى جانب دولتين أخريين فقط، فيما صوتت غالبية الدول الأعضاء لصالحها، ومع ذلك فان عدم دخول الاتفاقية حيز التنفيذ لم يمنع الاستناد إليها في حالات خصومة حسمت في أروقة المحكمة الدولية.

ب-**الاتفاقيات ذات الطابع الإقليمي؛** وأفضل مثال عليها هو اتفاقية هيئة الأمم المتحدة للتعاون الاقتصادي الأوربي (UNECE) بعنوان "اتفاقية حماية مجاري الأنهار والبحيرات الدولية واستخدامها لعام 1992" وقد دخلت حيز التنفيذ منذ العام 1996، وتجري حالياً عملية توسيع نطاقها لتشمل بلداناً أخرى من خارج أوروبا.

ت-**الاتفاقيات الثنائية لقسمة المياه المشتركة؛** وهي الأكثر أهمية، فالدول المتعاقدة وفقها تمارس حقوقها السيادية، ومن غير المعقول أن تبتعد الالتزامات الواردة فيها كثيراً عن مبادئ القانون الدولي لان ذلك سيكون سبباً في فشلها السريع، ومثال على ذلك نجد أن اتفاقية هلسنكي لعام1966، التي مثلت خطوة كبيرة للأمام في قانون المياه الدولي، ولا سيما في ترسيخ المبادئ العامة لقانون المياه التي تمثل اليوم روح القانون الدولي، وتنسجم تماماً مع مطالب كل من سورية والعراق ومواقفهما، لكنها لم تدخل حيز التنفيذ أيضاً، ويمكن إيجازها بالمبادئ والقواعد الآتية؛

- الاستخدام المنصف والمعقول للموارد المائية المشتركة.
- عدم إلحاق أي أذى ذي شأن بالدول المتشاطئة وإن حصل ذلك فيلجأ إلى النظر بالتعويضات، وأن التعاون وتبادل المعلومات واجب بين الدول المتشاطئة.
- حماية الأنظمة الإيكولوجية والإدارة المتكاملة للموارد المائية المشتركة وصونها.
- تبادل الآراء والإخطار المسبق عن المشاريع المخطط لها.
- تسوية النزاعات حول المياه المشتركة بالطرق السلمية.

ومنه نجد أن القانون الدولي ابتعد في منحاه عن فكرة السيادة المطلقة على المياه لأنها جارية ومتغيرة مع المواسم والطقس وأن حدودها الجغرافية؛ وهي حدود طبيعية تحددها تضاريس الأرض، تختلف عن الحدود السياسية التي هي حدود وهمية لا تخضع بالضرورة للتضاريس، وبهذا لا يمكن ممارسة السيادة المطلقة على المياه وهو الوضع على الأرض اليابسة.

1-2-4 أسباب الصراع الدولي المائي:

تواجه الموارد المائية العذبة في العالم بأسره تحديات كبيرة من حيث زيادة الطلب عليها، سواء من أجل الاستخدامات الملاحية أو غير الملاحية، ولقد اشتد التنافس الدولي على موارد المياه العذبة مع زيادة الصناعات التي تعتمد على المياه، ولتلبية احتياجات الدول من الطاقة الكهرومائية، فضلاً عن الانتاج الغذائي، والري والاستخدامات البشرية المنزلية في ظل زيادة عدد سكان الكوكب، وتفاقم الأخطار

البيئية التي تهدد جودة هذه المياه، لذلك كثيراً ما تتنافس الاستخدامات المتعددة للمجاري المائية الدولية، وفي بعض الأحيان قد يطغى استخدام على آخر فيؤدي ذلك إلى خلق النزاعات بين الدول.

وإن كان القانون الدولي للمياه قد فصل في مسألة أولوية الاستخدامات باتفاقية الأمم المتحدة لعام 1997 بخصوص استخدامات المجاري المائية في غير الأغراض الملاحية، إذ أبدت الاتفاقية موقفاً محايداً إلى حد ما بتجنب أي امتياز للاستخدامات من هذا القبيل، إلا عندما يكون من الضروري مراعاة الاحتياجات البشرية الحيوية، فالحصول على المياه يشكل مصدرا للتنافس بين الدول، والاعتبارات السياسية كثيراً ما تظهر بوصفها عاملاً محفزاً لتطور النزاعات بين دول المجرى المائي المشترك، لذلك كانت النزاعات حول المجاري المائية المشتركة متعددة منها ما يتعلق بكمية المياه ونوعيتها على حد سواء، ومنها نزاعات حول استخدامات المياه بواسطة الملاحة، ومنها حول وضعها بوصفها حدوداً سياسية.

أولاً– النزاعات الدولية بسبب كمية المياه:

تواجه إمدادات المياه المتاحة على مستوى معظم المجتمعات المحلية، تنافس الطلب عليها من الاستخدامات المنزلية والزراعية والصناعية، وعلى مستوى آخر هناك تنافس على المياه بين الأقاليم أو المناطق المختلفة في داخل البلد ذاته، غير أن أشد أنواع التنافس في الطلب على المياه صعوبة هو التنافس القائم بين الدول ذات السيادة، وهذا النوع من التنافس أشدها صعوبة، نظراً إلى تصعيدها في عدد من المناطق إلى مراحل التوتر والخلاف بين الدول التي تتقاسم نفس المجاري المائية الدولية، ولا تقتصر هذه المنازعات على مسألة الحصص المائية (كميات المياه) بل تتعداها لتشمل جودة المياه ونوعيتها أيضاً.

كما أن طرق استثمار البلدان للمياه الدولية المشتركة واستغلالها تؤثر على غيرها من البلدان المتشاطئة معها في المجرى المائي نفسه، وعادة ما يحدث ذلك من خلال إحدى الآليات الثلاث التالية:

- **التنافس على إمدادات محدودة من المياه:** عندما تعتمد البلدان على مصدر واحد للمياه في دعم بيئاتها، واستدامة سبل العيش بها، ودفع عجلة النمو والتنمية فيها، تصبح المياه العابرة للحدود بمنزلة صلة بين مواطني تلك البلدان والبيئة التي يعيشون بها، إلا أن استخدام تلك المياه في أحد المواضع يؤدي إلى تقييد مدى توفرها في موضع آخر، فعلى سبيل المثال يؤدي استبقاء

المياه في الشق الأعلى لمجرى المياه لخدمة أغراض الري أو توليد الطاقة في إحدى البلدان إلى تقييد تدفق المياه في اتجاه الشق الأدنى لمجرى المياه لخدمة الأغراض الزراعية والبيئية.

- **التأثير في نوعية المياه:** فطرق استخدام أي بلد من البلدان الواقعة في الشق الأعلى لمجرى المياه تؤثر في بيئة المياه التي تصل إلى البلدان الواقعة في الشق الأدنى منه ونوعيتها ، لذا، فقد يتسبب بناء السدود دون إجراء التنسيق الملائم إلى ترسب الطمي في المستودعات، وهذا يحول دون وصول الرواسب الغنية إلى السهول المنخفضة، وبالمثل، قد ينتقل التلوث البشري أو الصناعي عبر الأنهار إلى شعوب وبلدان أخرى، فعلى سبيل المثال عند وقوع الحادثة الصناعية التي تسببت في انتشار بقعة كيميائية في نهر سونغهوا الصيني بطول 80 كيلو متراً في تشرين الثاني 2005، لم تهدد تلك الحادثة مواطني مدينة هاربين البالغ عددهم 3 ملايين مواطن فحسب، وإنما هددت أيضاً سكان مدينة خباروفسك الروسية الواقعة على الحدود.
- **التحكم في توقيت تدفق المياه:** ثمة تأثيرات مهمة لموعد المياه وكميتها التي تُطلقها البلدان الواقعة في الشق الأعلى لمجرى المياه على البلدان في الشق الأدنى منه، فمثلاً؛ قد يحتاج مستخدمو المياه للأغراض الزراعية في إحدى البلدان الواقعة في الشق الأدنى لمجرى المياه إلى كميات من المياه للوفاء بمتطلبات الري في ذات الوقت الذي تحتاج فيه البلدان الواقعة في الشق الأعلى منه إلى المياه لتوليد الطاقة الكهرومائية؛ وهي مشكلة شائعة في الوقت الراهن في آسيا الوسطى.

أما العوامل المؤثرة في كميات المياه العذبة فلطالما كانت **السدود والعوامل البيئية** من أهم العوامل المؤثرة في كمياه المياه المشتركة بين الدول، التي تخلق تخوفات وتوترات بين الدول المشتركة في نفس النهر الدولي.

أ- السدود بوصفها سبباً للنزاعات الدولية المائية:

يعد قيام الدول باستخدام مواردها سواء المائية أو غيرها من الحقوق الأصلية المقررة لها قانوناً، وذلك في حدود ما تسمح به أحكام القانون الدولي وقواعده، لكن يمكن أن تكون تصرفات هذه الدول سبباً في نزاعات دولية إذا لحق بالدول الأخرى أضرار جوهرية جراء هذه التصرفات، والحال ينطبق على المنشآت المائية وأهمها السدود لما لها من أهمية في تحويل مياه الأنهار بما يضمن الاستخدام الفصلي الأمثل للمياه في الري.

لكن مسألة بناء السدود المائية وتشييدها على المستوى الدولي تثير حفيظة الدول النهرية، وتطرح مشكلة التأثيرات المحتملة لإنشاء هذه المشروعات على العلاقات بين الدول النهرية التي تشترك في نفس المجرى المائي، فتعيد كل دولة معنية حساباتها ووضع استراتيجياتها تخوفاً من نقص حصصها المائية جراء هذه المشاريع

في هذا الصدد، يرى كريستيان بوكيت Christian Bouquet، أن من أخطر العقبات والمشاكل في قضايا المياه العذبة، هي السدود الكبيرة، ويشير إلى تعاظم الخطر عندما تكون بتمويل من الوكالات المتعددة الأطراف مثل البنك الدولي، وتخلص رؤيته إلى أن يبقى الحذر الشديد قائماً في موضوع الوقاية من النزاعات المائية بوجود هذه الأطراف.

فالمشاكل والخلافات الدولية لا تثور بمناسبة بناء السدود الداخلية أو تلك التي تعتمد على الموارد المائية الخاصة بدولة ما، وإنما تتعاظم المشكلة في حال وجود حقوق دول أخرى قد تتضرر جراء بناء السد، لذلك وجدت قواعد في القانون الدولي للمياه يمكن أن تطبق في حال أرادت الدول إقامة مشاريع مائية من هذا القبيل، تُراعى بواسطتها العلاقات مع الدول المجاورة التي تشترك معها في نفس المجرى المائي الدولي وقواعد القانون الدولي للمياه الضابطة لبناء السدود [1].

من الضروري هنا الانتباه إلى أن إقامة المشروعات المائية على إقليم أي دولة، هو حق طبيعي لدول المجرى المائي الواحد على أساس مبدأ المساواة في السيادة بين الدول النهرية، سواء كانت دول مصب أو منبع، ولا يمنع أو يحد من مباشرة الدول لهذا الحق، سوى القيود الواردة بالقانون الدولي، وأهمها عدم التعسف في استخدام الحق، وعدم الإضرار بالآخرين، والحفاظ على حسن الجوار.

فضلاً عن أن هناك عدة قواعد قانونية ثابتة ومستقرة تعالج عمليات بناء السدود المائية في نطاق القانون الدولي للمياه، ومن ثم يجب اتباعها واحترامها من الدول الراغبة في ذلك، بوصفها مشتركة في مورد طبيعي تشاركها فيه دول أخرى لها الحقوق ذاتها وعليها الالتزامات ذاتها، وهناك هيئات دولية عدة تعنى بعمليات بناء السدود المائية، ومن أهمها البنك الدولي الذي يؤدي دوراً مهماً في تمويل المشروعات المائية المقامة على الأنهار الدولية.

إذ أعطى القانون الدولي للمياه، للدول المحتمل تضررها من بناء السدود على المجرى المائي الذي تشترك فيه، الوقت الكافي والمناسب لدراسة الآثار المترتبة على إقامة هذا السد، وذلك من كافة النواحي

[1] Christian Bouquet , Conflits et risques de conflits liés à l'eau en Afrique , Presses univ. de Bordeaux, Les Cahiers d'Outre-Mer, 2011/3 n° 255 , p342.

بواسطة القواعد الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1997 ولا سيما المتعلقة بالإخطار، لكن يجب على الدول المحتمل تضررها ألا تتعسف في استخدام الحق المخوَّل لها مثل التأخير في الرد على الدولة صاحبة المشروع، أو اختلاق مشكلات يصعب على ضوئها تحديد الأضرار المترتبة عليها ومن القيود الواردة بشأن إقامة السدود المائية في مجال الأنهار الدولية أيضاً، ما يتعلق بضرورة التشاور والتوافق بين دول المجرى المائي الواحد في كل ما يخص هذا المورد الطبيعي، وذلك انطلاقا من اعتبارات التعاون المشترك، ومن هذه الأمور ما يتعلق بإقامة السدود المائية بوصفها من المسائل التي قد تؤثر في علاقات دول المجرى الواحد بالإيجاب أو السلب، وأحسن مثال سد النهضة الأثيوبي والعلاقات مع دول الجوار[1].

ب-العوامل البيئية بوصفها سبباً يفاقم مشاكل المياه:

تعد العوامل البيئية واحدة من بين الأسباب التي تزيد في تفاقم مشكلة المياه العذبة، وتؤدي إلى نقص كميات هذا المورد الطبيعي وقلة جودته، مثل الاحتباس الحراري، والندرة المائية.

1- الاحتباس الحراري:

ويعد الاحتباس الحراري سبباً في اختلال التوازن البيئي، الذي يؤثر تأثيراً كبيراً في الدورة الطبيعية للمياه، وهو أحد أهم المظاهر المتصلة بإفساد البيئة، فالغازات التي تحافظ على حرارة الجو وتبقيه صالحاً لحياة الإنسان، ازداد تركيزها بفعل نشاطات الإنسان نفسه، وهذا ما يطلق عليه بظاهرة البيوت الزجاجية، إذ تحتجز الحرارة التي تحملها أشعة الشمس بفعل غازات الاحتباس الحراري كالميثان وأوكسيد الكاربون مع استحالة خروج الإشعاع الذي يعكسه سطح الأرض، الأمر الذي يحدث ارتفاعاً في درجات الحرارة إلى معدل يفوق معدلها في المحيط الجوي، وذلك بفعل الاحتباس الحراري أو ما يسمى الدفء الكوني، فدرجة حرارة سطح البحر في المنطقة المدارية حول خط الاستواء لا تتعدى 25 إلى 26 درجة مئوية لكن الاحتباس الحراري يرفع ذلك إلى 27، 28 درجة مئوية[2] فإذا ارتفع يُكوّن مناطق دافئة في وسط المحيطات، هذه المناطق الدافئة تسخن الهواء فيقل فيه الضغط فيجلب إليه الهواء البارد، ومنه تحدث العواصف والأعاصير، ويضيف الدكتور زغلول النجار" أنه من المتوقع أن ترتفع درجات حرارة الأرض في المائة سنة المقبلة ما بين(1-6) درجات مئوية، وهو ارتفاع لا سابق له منذ عشرة آلاف سنة[3].

[1] منصور العادلي، قانون المياه، مرجع سابق، 1999، ص 39.

[2] نعيم محمد الأشعاري، التلوث البيئي مخاطر عصرية واستجابة علمية، دار دجلة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2009، ص205.

[3] الاحتباس الحراري وتأثيره على العالم ومصر مقتبس من موقع الموسوعة الجغرافية www.Egeography.com.

2- الندرة المائية:

تمثل ندرة المياه إحدى الكوارث الطبيعية التي تعاني منها غالبية دول العالم، فحتى الدول الغنية 3 بمصادرها المائية، تدهورت نوعية المياه فيها، ويُعدّ الأمر أسوءاً بالنسبة إلى البلدان التي تعاني الجفافَ، فلقد أخذ متغير المياه يكتسب أهمية استثنائية ضمن العقود الثلاثة الأخيرة، حينما لفت مؤتمر الأمم المتحدة للمياه–الذي عقد في ماردل بلاتا بالأرجنتين في مارس 1977– أنظار المسؤولين والخبراء في الشأن المائي، إلى أهمية النظر إلى المياه بوصفها مورداً استراتيجياً لا يقل أهمية عن النفط والغاز الطبيعي[1]، بل وقد يزيد.

ويعد الجفاف من أكثر الأخطار البيئية تعقيداً، وأقلها دراسة وشرحاً عن سائر الأخطار الطبيعية، فهو يؤثر في مجموعة كبيرة من السكان ويفوق بكثير أي خطر آخر[2]، إذ تقدر لجنة الأمم المتحدة للبيئة والتنمية أن ما يزيد عن 40 مليون نسمة في إفريقيا وحدها قد تأثروا بالجفاف في الثمانينيات، مقارنة بنحو 24 مليون نسمة تأثروا بالجفاف في جميع أنحاء العالم في السبعينيات[3].

مع الإشارة إلى أن ندرة المياه المأمونة والنظيفة أدت إلى انتشار المجاعات والأمراض والأوبئة، وتدهور القطاع الزراعي الذي يعتمد على الماء، فوفقاً لتقارير الأمم المتحدة يموت حوالي 40 ألف طفل يومياً بسبب النقص في المياه، وتشير تقارير البنك الدولي حول أزمة المياه العالمية إلى أن 80% من أمراض سكان العالم الثالث تسببها المياه الملوثة، وأن 10ملايين شخص يموتون سنوياً للسبب نفسه، وأن هناك مليار شخص في الدول النامية يعانون نقصَ مياه الشرب النقية، وأن 80 دولة في العالم تضم 40 % من سكانها، مهددة بنقص المياه.

فالقرن الحالي سيشهد تفاقماً لمشكلة ندرة المياه وشحها، إذ تشير التوقعات إلى أنه بحلول عام 2025 م فإن 2 من كل3 أشخاص في العالم سيواجهان مشكلة نقص المياه، وستكفي المياه لاستهلاك 35 % فقط[4] من سكان الأرض، وهناك عوامل بيئية وديموغرافية، وأخرى متعلقة بإدارة المياه عالمياً كانتا السبب الأكثر رواجاً في تفاقم مشكلة ندرة المياه عالمياً، فالعوامل البيئية والديموغرافية تتمثل في الارتفاع المتزايد

[1] محمد سالمان طايع،)تحديات الندرة المائية في المنطقة العربية... الحاضر والمستقبل(، مجلة السياسة الدولية الأهرام، مصر العدد 179 يناير 2010 المجلد 45، ص 72

[2] مصطفى كمال طلبة، (الأخطار البيئية ومسؤولية المجتمع الدولي)، مجلة السياسة الدولية، الأهرام، مصر، العدد 163 يناير، 2006 المجلد 41، ص53

[3] مصطفى كمال طلبة، المرجع السابق نفسه، ص 55.

[4] مبارك، مبارك احمد، مرجع سابق، ص 78

لعدد سكان العالم بحيث تسهم الزيادة السكانية في زيادة الطلب على المياه، فاستهلاك المياه في القرن العشرين قد ازداد عشر مرات مما كان عليه.

أما الأسباب البيئية فتتلخص في تلوث مصادر المياه سواء بالنفايات المعالجة أو غير المعالجة ومياه الصرف الصحي، وارتفاع درجة حرارة الأرض، أو كما يسميها الخبراء ظاهرة الاحتباس الحراري، التي تسهم في تزايد الكوارث الطبيعية والجفاف وانتشار التصحر[1].

ولبيان نماذج عن نزاعات دولية بسبب كميات المياه الواردة للدول المتشاطئة يستلزم البحث في إن كميات المياه تعد من الأسباب التقليدية للنزاع حول المياه العذبة المشتركة، فكل الدول تحاول أن تحصل لنفسها على أكبر كمية من المياه تلبية لاحتياجاتها الاجتماعية والاقتصادية والتنموية وذلك ثابت منذ القدم، ولازال، إذ قُدر أحد عشر بلداً في العالم – أكثر من نصفها في الشرق الأوسط– قد تندلع فيها حروب بسبب نقص إمدادات المياه العذبة، وأفضل مثالين على ذلك، نهر النيل ونهري دجلة والفرات، فالأول يحمل احتمالات الصراع بين دول الحوض وأهمها مصر، إثيوبيا، السودان، كينيا، أوغندا، تنزانيا، الكونغو، رواندا وبوروندي، إذ أبرمت عدة اتفاقيات وبروتوكولات مائية بين هذه الدول باعتراف منظمة الوحدة الإفريقية، وتُعنى بعض هذه الاتفاقيات مباشرة بتنظيم الانتفاع بماء النيل، والبعض الآخر اتفاقيات حدود تتضمن بنداً مائياً أو أكثر[2]، بحيث تحددت حصتا كل من مصر والسودان في اتفاقية 1929 بمقدار 48 مليار متر مكعب في السنة لمصر و40 مليار متر مكعب في السنة للسودان، ثم زادت هذه الحصص في اتفاقية 1959 م بعد إنشاء السد العالي، فأصبحت حصة مصر 5505 مليار متر مكعب في السنة وحصة السودان 1805 مليار متر مكعب سنوياً. [3]

إذ لازال نهر النيل مشحوناً بالنزاعات بين دوله المشاطئة، ولا سيما ما تعلق بأزمة سد النهضة الإثيوبي بين مصر وإثيوبيا بداية من أبريل 2011، وما ترتب عيله من عدم توافق في الآراء، والمواقف السياسية بين البلدين، ومع أن إثيوبيا لم تحترم إلى حد بعيد قواعد القانون الدولي للمياه، ولا العرف، ولا المبادئ العامة للقانون، فيما يتعلق بالإجراءات المتبعة بخصوص إقامة المنشآت المائية على نهر النيل بوصفه نهراً دولياً، من حيث إخطار الدول المشاطئة خصوصاً السودان ومصر بالتغييرات التي أجرتها إثيوبيا على مشروع السد، والتزامها بالمعلومات والبيانات المستمرة تماشياً مع إنجار المشروع، وبالرغم من

[1] مبارك، مبارك احمد، المرجع نفسه، ص 88–89.

[2] رمزي سلامة، مشكلة المياه في الوطن العربي احتمالات الصراع والتسوية، منشأة المعارف، الاسكندرية، طبعة 2005، ص80.

[3] زكريا طاحون، مرجع سابق، ص493

الضرر الذي يهدد مصر من حيث انخفاض منسوب المياه لديها، وتأثر مردود توليد الطاقة الكهرومائية في سدودها، إلا أن الدبلوماسية المائية كانت ولازالت حاضرة بين قادة البلدين.

أما المصدر والمثال الثاني، فيتعلق بنهري دجلة والفرات إذ مرت العلاقات الثلاثية "التركية، السورية، العراقية" بمراحل متعددة ما بين تفاهم واحتجاج وأحيانا تذمر وصدام[1]، فتركيا هي بلد المنبع لنهري الفرات ودجلة، وهي بذلك ترى أن نهر الفرات هو نهر تركي خالص ينبع من أراضيها حتى نقطة الحدود مع سورية، فيمتد ليصبح نهراً عابراً للحدود ولا تعدّه بذلك نهراً دولياً، وعلى هذا الأساس لم تتوصل الدول الثلاث تركيا، العراق، وسورية، إلى أي اتفاق ثلاثي حول استخدام مياه نهر الفرات[2].

وكذلك في القارة الأوروبية، كانت هناك منازعات مستمرة بين هولندا وبلجيكا بشأن استخدام مياه نهر الميوز(La Meuse)، على ضوء عزم بلجيكا زيادة استخدامها من مياه قناة زويد لدى مناطق زراعية جديدة، وشرعت بلجيكا في بناء قناة في جانب هويس، الذي كان مستخدماً لأغراض الملاحة؛ وذلك لتأمين حاجاتها من المياه، فسعت لسحب المياه من قناة ماستريخت – ليج، وهذا احتاج إلى تدفقات متزايدة من قناة زويد وليمزفارت، الأمر الذي أدى إلى إلحاق أضرار بالملاحة بنهر الميوز، نتيجة لسحب المياه من النهر المذكور، وعلى ضوء ذلك أبرمت اتفاقية بين هولندا وبلجيكا في12 ماي 1863؛ بقصد التوصل لتسوية دائمة للخلاف بينهما، ووضع نظام حاكم لتحويل المياه من نهر الميوز لتغذية قنوات الملاحة والري، وأطلق عليها معاهدة الرافد[3].

أما أكثر نزاع في مجال المجاري المائية الدولية، ذلك المتعلق بقسمة مياه نهر الدانوب بين هنغاريا/وتشيكوسلوفاكيا فيما يعرف بقضية مشروع غابتشيكوفو – ناغيماروس، ويعد من أهم النزاعات التي لها مدلولات وتعقيدات قانونية كثيرة لمست جوانب مختلفة لها علاقة بالمياه المشتركة.

ثانياً– النزاعات الدولية بسبب نوعية المياه:

أصبحت نوعية المياه وجودتها قضية رئيسية في نزاعات الأنهار الدولية، على الرغم من تجاهلها في كثير من المعاهدات، التي تركز أساسا على توزيع المياه والملاحة في الأنهار، ومراقبة التطورات المتعلقة ببناء السدود، ومراقبة توليد الطاقة الكهرومائية، ومع ذلك فأغلب التدابير المستحدثة في مكافحة تلوث

[1] سامر مخيمر، خالد حجازي، مرجع سابق، ص 110.

[2] رمزي سلامة، مرجع سابق، ص 134

[3] مساعد عبد العاطي شتيوي عبد العال، القواعد القانونية التي تحكم استخدامات الأنهار الدولية في غير الشؤون الملاحية، مرجع سابق، 2012، ص.100

مياه الأنهار تغيب عن أغلب المعاهدات القديمة، أما الاتفاقيات الحديثة المتعلقة بالمجاري المائية الدولية فتسعى جاهدة للتخفيف من آثار التنمية الاقتصادية على تدهور جودة مياه الأنهار لكن دون تمكنها من الحد من التلوث[1]، إذ يُعدُّ تلوث المجاري المائية الدولية، من القضايا البيئية الخطيرة المؤثرة في جودة المياه، التي أصبحت تشغل اهتمام المجتمع الدولي في العصر الحديث، ومن الثابت أنه أُقرَّ عدد من القواعد الخاصة بحماية البيئة، ويُعدُّ الالتزام بحماية المياه العذبة المشتركة، من أهم الالتزامات التي تقع على عاتق دول المجرى المائي الواحد، وذلك لاشتراكهم في المورد الطبيعي نفسه، ومن ثم وجب عليهم استخدام مياهه في إطار الاستخدامات العادية والطبيعية، ودون أي تعسف في استخدامها، أو إلحاق ضرر بأي طرف فيها، ففي العصور الوسطى لم تكن فكرة تلوث الماء، أو تلوث البيئة عموماً تشغل الأذهان، وكانت أغلب المدن، في أوروبا خاصة، تلقي بمخلفاتها وفضلاتها، بما فيها الفضلات الآدمية، في المجاري المائية المجاورة لها، التي كانت تأخذ منها مياه الشرب والغسيل وتستخدمها في مختلف الأغراض.

قد يكون التلوث المائي ناتجاً عن فعل إنساني، سواء كان مباشراً أو غير مباشر، وهذا يلحق ضرراً بتلك المياه، وقد عرفته قواعد هلسنكي في مادتها التاسعة من الفصل التاسع، التي استخدمت مصطلح "تلوث المياه" للدلالة على" أي تغيير ضار ناجم عن فعل الإنسان في التركيب الطبيعي ومحتويات أو نوعية المياه لأي حوض صرف دولي[2].

وقد عرفت اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية 1997 أن "تلوث المجرى المائي الدولي" يقصد به أي تغيير ضار في تركيب مياه المجرى المائي الدولي أو في نوعيتها ينتج بطريقة مباشرة أو غير مباشرة عن سلوك بشري [3].

تتعدد أشكال التلوث في البيئة المائية وتتعدد مصادرها خصوصا في ظل التطور الصناعي، فهناك أنواع عديدة من أنواع الملوثات تتعرض لها البيئة النهرية، مثل التلوث الكيميائي الذي يعد من أخطر أنواع التلوث للمجاري المائية، بواسطة المخلفات الصناعية التي تستعمل كلوريد الزئبق والرصاص، إلى جانب التلوث بالوقود بواسطة المراكب التي تمارس الملاحة النهرية.

---

[1] محمد فؤاد رشوان، تسوية النزاعات حول الأنهار الإفريقية، دار المكتب العربي للمعارف للنشر والتوزيع، مصر، طبعة 2015، ص 80

[2] منصور العادلي،" موارد المياه في الشرق الأوسط"...، مرجع سابق، ص 251

[3] دخلت اتفاقية الأمم المتحدة بشأن قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية حيز النفاذ، بعد أن اكتمل العدد المطلوب من وثائق التصديق والقبول والموافقة على الاتفاقية، والبالغ خمسة وثالثين صكاً. فقد بدأ تاريخ نفاذ الاتفاقية في 2014/08/17 بعد تسعين يوما من تاريخ الصك الخامس والثالثين، كما تقضي بذلك الاتفاقية

وخلاصة القول؛ إن حماية المجرى المائي من التلوث تعد مسؤولية تضامنية بين دول المجرى المائي الواحد، ومن ثم تتحمل أي دولة تبعات المسؤولية الدولية في حالة تسببها لأية أضرار ينجم عنها تلوث مياه المجرى، وما يستتبع ذلك من تعويض[1]، فتلوث المجاري المائية هو خطر بيئي يهدد الثروة المائية العذبة، نظراً إلى لآثار الخطيرة المترتبة عليه، التي تصيب نوعية المياه وجودتها، وتؤثر في أشكال الحياة كافة سواء كانت حيوانية أو نباتية أو زراعية.

ثالثاً– النزاعات المائية الدولية بسبب تلوث المياه

قد تنشب نزاعات بسبب تدهور جودة المياه، نتيجة المواد العالقة في المياه بسبب الممارسات الزراعية الخاطئة، التي تؤدي إلى تآكل المغذيات والمواد الصلبة العالقة، وهذا يشكل تهديداً للنظم الإيكولوجية للمياه العذبة واستخداماتها من دولة المصب، إذ تؤدي إلى ترسب الطمي الذي يؤدي إلى فقدان مناطق الصيد أو الأراضي الصالحة للزراعة، وكذلك إعاقة حركة الملاحة في النهر[2].

في هذا المجال أولت الدول المتقدمة، اهتماماً متزايداً بجودة المياه، بوضع إجراءات شديدة من أجل تحسين نوعية المياه في المنطقة، ووضع إطار قانوني لتوفير كميات من المياه ذات النوعية الجيدة سواء بالنسبة إلى المياه الجوفية أو السطحية.

ولابد من الإشارة إلى أن أوروبا لا تواجه نزاعات خطيرة حول تقاسم المياه، كما هو الحال في معظم أنحاء العالم، وإنما تحول اهتمامها الكامل لقضايا جودة المياه، وبالفعل قطعت شوطاً طويلاً في حماية المجاري المائية الأوروبية ضد جميع أنواع التلوث، وقد تحقق ذلك بواسطةالصكوك القانونية المفصلة والشاملة، وآليات التنفيذ الفعالة، مقترنة بالإرادة السياسية للأطراف والالتزام بهذه الصكوك والقرارات القضائية الناتجة عن ذلك[3].

وفي السياق نفسه، يُعدُّ نهر الراين الذي تشاركه فرنسا وألمانيا لوكسمبورغ وهولندا من أولى المجاري

---

[1] مساعد عبد العاطي شتيوي عبد العال، القواعد القانونية التي تحكم استخدامات الأنهار الدولية في غير الشؤون الملاحية، مرجع سابق، ص 181.

[2] Aaron t. Wolf, Along term view of water and security: international waters, national issues, and regional tensions, a report to the German advisoey council on global (WBGU). Expertise für das Hauptgutachten ,,Welt im Wandel: Sicherheitsrisiko Klimawandel". Internet: http://www.wbgu.de/www.wbgu_jg2007_ex08.pdf. Berlin: WBGU ,p 11-13

[3] Salman M. A. Salman , International Water Disputes: A New Breed of Claims, Claimants, and Settlement Institutions, International Water Resources Association Water International, Volume 31, Number 1, Pages 2–11, March 2006, P06.

المائية الدولية التي أُولي اهتمام مفصل ببيئتها، اذ يعد الراين واحداً من أكثر المجاري المائية المحمية بيئياً في العالم، فأول صك قانوني يتعامل مع الحماية من نهر الراين ضد التلوث يعود إلى عام 1963 تلتها اتفاقية ديسمبر 1976 لحماية نهر الراين من التلوث بواسطة الكلوريدات، والبروتوكول الإضافي لعام 1991 الملحق بالاتفاقية، كان هذان الاتفاقان والبروتوكول يكملها برنامج عمل الراين في سبتمبر 1987، ولاحقاً بموجب اتفاقية الحماية من نهر الراين الذي اختتم في عام 1999، لكن الغريب في الأمر، أن نهر الراين شكل أول حالة نزاع دولي بسبب جودة المياه، طرحت أمام محكمة دولية[1].

أما على صعيد الدول المتخلفة، فلا تزال أغلب الصراعات حول المجاري المائية الدولية، تتعلق بكميات المياه، أو نزاعات حول السيادة، في حال كون الأنهار تشكل حدوداً دولية، وعلى عكس الدول المتقدمة، وبخصوص النزاعات بسبب جودة المياه، فلم تصل الدول النامية إلى هذا المستوى من النزاعات بعد.

رابعاً– النزاعات الدولية بسبب الملاحة والحدود السياسية:

إن أسباب النزاعات الدولية حول المياه العذبة لا تقتصر على كمية المياه وجودتها بل تتعداها إلى أسباب أخرى عرفتها الساحة الدولية، كالملاحة والحدود السياسية للمجاري المائية الدولية أدواراً متعددة، فأحياناً تفصل الأنهار والبحيرات بين الدول بوصفها خطاً حدودياً وفي حالات أخرى، تمثل حلقة ربط واتصال بواسطة الملاحة عندما تكون عابرة لحدود عدة دول، وهنا يختلف وزن الدولة، ومكانتها وفق موقعها، إن كانت دولة منبع أو دولة مصب، وبهذه الصفة تكون للمجاري المائية الدولية خصائص قانونية ذات تأثير متجاوز لحدود السيادة الوطنية، وتثير إشكاليات قانونية، وأهدافاً استراتيجية لكل دولة، وهذا يجعلها مجال خصب لإثارة النزاعات بين هذه الدول.

أ– النزاعات الدولية بسبب الملاحة

لقد أدت المجاري المائية دوراً بارزاً في الحضارات الإنسانية، وقد استمر هذا الدور حتى في الوقت الراهن، فقد استعملت الأنهار والبحيرات الدولية في نقل الأشخاص والبضائع في إطار ما يسمى الملاحة النهرية، فالأنهار تتميز بامتداد غير عميق غالباً، ومحدد بضفتين، فضلاً عن هدوء مياهها النسبي مع تحركها شبه المنتظم نحو مصباتها.

إذ تشكل أنشطة الملاحة النهرية، واحدة من أقدم استعمالات المجاري المائية الدولية، وقد أسهم

[1] ibid.

تنظيمها في تطور قانون المياه الدولي تطوراً ملحوظاً في الوقت الحاضر، فأغلبية المعاهدات في نهاية القرن الثامن عشر وبداية القرن التاسع عشر، تناولت تقريباً، تناولاً حصرياً استخدامات الملاحة وحريتهافي الأنهار الدولية، فمفهوم حرية الملاحة مهم على الصعيدين التجاري والاستراتيجي[1]، ومن أجل فهم أفضل لهذا النظام، كان لابد من اتباع سياقه التاريخي.

لم تضع الحضارات قديماً في حسبانها إمكانية الملاحة على الأنهار، لما كانت تمثله من مخاطرة مخيفة وقد عبر عن ذلك بواسطة نصوص خاصة بتحريم الملاحة في قوانين الفرس ومصر، ووفقاً للقانون الروماني كانت الأنهار تُعدّ ملكية مشتركة للجميع، وكان للدولة الحق فقط في الرقابة وجمع الضرائب بغرض إصلاح المجرى المائي، فكانت الملاحة آنذاك حرة، وفي العصور الوسطى، تعرضت الملاحة إلى أنواع مختلفة من المضايقات التي أعاقت تطورها، لدرجة إغلاق مجار مائية معينة بواسطة الاتفاقيات.

في أعقاب انتهاء عصر الاقطاع في القرن السادس عشر، أدخل جوريسيوس المعروف بأبي القانون الدولي، مبدأ المرور البريء، بمعنى ضرورة فتح الأنهار للنقل للأغراض المشروعة، ومع ذلك، كان على الشخص الراغب في ممارسة ذلك الحق ضرورة الحصول على تصريح، وقد قُيّد ذلك المفهوم بواسطة زيجلر_ المعلق على جوريسيوس _ الذي قرر أنه ما لم يُسمح بحقوق الارتفاق، يكون من الضروري وجود اتفاق ينشئ الحق في المرور، ووفقاً لـ "بوفيندروف"_ فقيه سويدي تابع لجوريسيوس _ يجب منح حق النقل عندما يطلب لأسباب أمنية وضرورية وبالتوافق مع قانون الطبيعة، فقيه آخر، "فاتيل" قرر أن حق المرور يُعدّ حقاً غير متقن إذ يترك للمانح حرية تقرير الموافقة على الحق من عدمه[2].

بدأت مسألة حرية الملاحة تتخذ أهمية في أوروبا بعد الثورة الفرنسية والحروب النابليونية، فقد تناولت الوثيقة الختامية لمؤتمر فيينا الصادر في 9 يونيو 1815 مسألة فتح الأنهار للأطراف المتعاقدة في الملاحة للسفن التجارية التي ترفع علمهم، فالأساس القانوني لحرية الملاحة للدول المشاطئة يرتكز على فكرة أن الأنهار المعنية تمثل لهذه الدول مصلحة مشتركة، ومن ثمّ تثير الحقوق والالتزامات القانونية المتبادلة[3].

---

[1] Boisson de Chazournes et S. M. A. Salman. Les ressources en eau et le droit international. Leiden: M. Nijhoff, 2005. P14.disponible sur: http://archive-ouverte.unige.ch/unige:42022. Le: 10/11/2017.

[2] دانتي أ.كابونيرا، المياه في الأنظمة التشريعية والإدارية العالمية والمحلية، ترجمة حسام الإمام، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2016، ص 321.

[3] Boisson de Chazournes et S. M. A. Salman. Les ressources en eau et le droit international. op, cit. P15.

ووفق دانتي كابونيرا، يعد مؤتمر فيينا خطوة للوراء إذا ما قورن بالمبادئ الليبرالية التي أعلنتها الثورة الفرنسية ضمن الحقبة النابليونية، فقد تبلورت عنه مبادئ تتمحور حول حرية الملاحة والتجارة للدول المتشاطئة، وحرية التجارة دون الملاحة للدول غير المشاطئة، فضلاً عن واجب التشاور حول جميع الأمور المؤثرة في الملاحة وتسويتها بالاتفاق المشترك[1].

يمكن القول إن تلك المبادئ؛ هي المبادئ العامة للقانون الدولي للملاحة النهرية، ويؤيد هذا الرأي ما صدر عن المحكمة الدائمة للعدل الدولي في قضية نهر الأودر، إذ قررت أن المصالح المشتركة في النهر الملاحي أصبحت الأساس للحق القانوني المشترك، والملامح الأساسية للعدالة التامة لجميع الدول المتشاطئة في استخدام كامل مجرى النهر[2].

إن ظاهرة تحرير الملاحة بلغت ذروتها بموجب معاهدة فرساي في 28 يونيو 1919، والنظام الأساسي لبرشلونة في 20 أبريل 1921،حول" النظام الأساسي لنظام الطرق الملاحية ذات الشأن الدولي"، فهذان الصكان قد فتحا الممرات المائية الأوروبية لجميع الأمم، واحتُفظ بالملاحة الساحلية لسفن العلم الوطني فقط[3].

غالباً ما تشكل الأنظمة المتسلطة خطراً على الحرية الاقتصادية، ولهذا السبب بدأ تقييد حرية المرور في المجاري المائية الدولية في أوروبا مع قدوم الفاشية إلى ألمانيا ودول أخرى في أوروبا واستمر هذا التدهور مع دخول العالم في الحرب الباردة[4]، وبموجب اتفاقية السلام الموقعة في باريس 10 فبراير 1947 نُصَّ على حرية الملاحة في الدانوب للسفن من جميع الدول، باستثناء نقل الركاب والبضائع، ومع ذلك ذهب الاتحاد السوفييتي ودول الدانوب نحو تقييد حرية الملاحة وقصرها على الدول المشاطئة فقط، إلا أن مؤتمر بلغراد قد شرع في مبادرة لوضع اتفاق ملاحي جديد حول نهر الدانوب وقع في 18 أغسطس 1948، إذ أبقى للدول المشاطئة الحق في تنظيم الملاحة والرقابة عليها، ونُصَّ على إنشاء لجنة دولية تتكون من ممثلين من الدول المشاطئة فقط[5].

وبالمقابل، في كثير من أنحاء العالم الأخرى، ولا سيما الدول التي نالت استقلالها، نُظمَّت حرية الملاحة النهرية باتفاقيات أو تشريعات تحد من هذه الحرية لسفن الدول المشاطئة، بعدما أُلغيت

[1] Dante A. CAPONERA ,Marcella NANNI, op, cit.p392.

[2] Dante A. CAPONERA ,Marcella NANNI, op, cit.p392

[3] Boisson de Chazournes et S. M. A. Salman. Les ressources en eau et le droit international. op, cit. P15.

[4] لوسيس كافليش، مرجع سابق، ص90.

[5] دانتي أ.كابونيرا، مرجع سابق، ص332

الاتفاقيات المبرمة في أثناء الحب الاستعمارية مثل الاتفاقية المتعلقة بمركز نهر السنغال المبرمة في نواكشوط 1972، وتعكس قواعد هلسنكي لعام 1966، التي دُوِّنت من رابطة القانون الدولي، حالة القانون المعاصرة في هذه المسألة، ومن ثمَّ وبصرف النظر عن حالة الأمريكيتين[1] مثلاً، بوسع الدولة المتاخمة للمجرى المائي الدولي، أن تطالب بمصلحتها في حرية الملاحة على كامل نطاق المجرى المائي[2].

ومنه نجد أن نظام حرية الملاحة اكتسب اهتماماً كبيراً من خلال الاستعمال التجاري في القارات الأوروبية والإفريقية والآسيوية، وقد تطور مع مرور الوقت وتنافر بين القارات، وشكلت حرية الملاحة قيداً كبيراً على مبدأ السيادة الإقليمية للدولة، لذلك كانت الملاحة النهرية سبباً لعدة نزاعات دولية.

ب-النزاعات الدولية بسبب الأنهار بوصفها حدوداً سياسية:

من المتفق عليه في مجال الجغرافيا السياسية، أن العناصر الأكثر أهمية في تحديد الحدود الجغرافية لإقليم أي دولة، تتلخص في الموقع، الامتداد الجغرافي، التضاريس، والمناخ والهيدروغرافيا، ومن المعلوم، أن الحدود بين الدول وإن لم تكن مصدراً لحسن الجوار بينها، يمكن أن تصبح مصدراً للقلق والاضطراب، فكثيراً ما تنشب الحروب بين الدول المتجاورة بسبب عدم دقة تحديد الحدود السياسية فيما بينها مثل الحدود العراقية الإيرانية واليمن والسعودية وغيرها.

وفي حالات أخرى، يمكن أن تكون المجاري المائية الدولية أداة طبيعية لرسم الحدود وتحديدها بين الدول المجاورة، وهنا تثور إشكاليات قانونية وسياسية بشأن رسم الحدود بواسطة مجرى مائي طبيعي، قد تتغير تضاريسه ومعالمه، وله نظام خاص من حيث استخداماته والانتفاع به.

ويقصد بتعيين الحدود تلك العملية القانونية والسياسية الهادفة إلى تحديد النطاق الاقليمي لاختصاص دولتين متجاورتين، وتشمل كافة الإجراءات المرتبطة بتحديد مكان خط الحدود ووضعه في شكل قانوني محدد، ويتفق عليه الأطراف[3].

---

[1] الوضع في الأمريكيتين مختلف تماماً، فقد كانت الدول الأمريكية منذ البداية محجمة عن فتح مجاريها المائية حتى للدول المشاطئة الأخرى، وطورت ما يمكن للمرء تسميته العرف الاقليمي بشان الامتياز الخاص". بحيث يحق للدول المشاطئة أن تمنع الملاحة الأجنبية من أي نوع كنفي الجزء الواقع في اراضيها من المجرى المائي. ولا يجوز للسفن التي ترفع علماً اجنبياً، بما في ذلك علم دولة مشاطئة، التنقل على ذلك الجزء من المجرى المائي المعني إلا اذا اعطيت اذناً خاصاً بذلك بموجب اتفاقية دولية او تشريع وطني. ولذا فان القاعدة العامة التي تمنح حرية الملاحة للسفن التي ترفع أعلام الدولة المشاطئة لا تنطبق على القارة الأمريكية حيث من الواضح أن المجاري المائية الدولية فيها لا تعد مشتركة فيما بين الدول المشاطئة، لوسيس كافليش، تنظيم استخدامات المجاري المائية الدولية، مرجع سابق، ص10

[2] Boisson de Chazournes et S. M. A. Salman. Les ressources en eau et le droit international. op, cit. P17.

[3] حقي النداوي، مرجع سابق، ص56-57.

ومن ثمَّ فتعيين الحدود هو إجراء اتفاقي عموماً[1]، يتضمن الاعتراف المتبادل من جانب دولتين بنطاق ممارسة كل منها لسيادتها الإقليمية، وقد أثبت التاريخ ترسيم الحدود بين بعض الدول النهرية الإفريقية خصوصاً بواسطة الدول المستعمرة، إذ استعملت الأنهار لترسيم الحدود بينها.

ويمكن القول إن، للعامل الهيدروغرافي أثراً كبيراً في العلاقات الدولية، ولا سيما في حالة البحيرات والأنهار التي تمتد على أراضي وحدات سياسية عدة ، ولها استخدامات عدة، تعتمد عليها كل دولة في تحديد مشاريعها التنموية وتوجيه خياراتها الاقتصادية والاجتماعية على حد سواء، وإن وضع الأنهار والبحيرات بوصفها حدوداً سياسيةً تفصل بين الدول ليست محل اتفاق دائم بين الدول المجاورة، ففي بعض الحالات، وعلى الرغم من وجود معاهدات ترسيم الحدود عبر النهر أو البحيرة، إلا أنه يحدث أن يثور الخلاف حول تفسير المعاهدة بحد ذاتها لما لهذا المجرى المائي من خصوصية وأطماع من الدول المتاخمة في تحصيل أكبر قدر من الاستفادة منه وبسط السيادة عليه.

وقد أشار لوسيس كافليش إلى مسألة ترسيم الحدود بين الدول المتاخمة للمجرى المائي بأن المجاري المائية مثلها مثل المناطق البرية، ينبغي أن تقسم وفقاً للمعاهدات، وفي غياب مثل هذه الاتفاقيات الدولية، لا توجد قواعد عرفية جاهزة للاستعمال، وإن ما يمكن اللجوء إليه في هذه الحالات هو الممارسة الفعلية للسيادة على المجرى المائي من جانب أي من الدولتين[2].

لكن من شأن الممارسة الفعلية لسيادة إحدى الدول المشاطئة على المجرى المائي، أن يلحق أذى وضرراً كبيراً بالدولة المشاطئة الأخرى، وبذلك يُخَرق أهم مبادئ استخدامات المجاري المائية الدولية، وهذا يؤدي الى نشوب توترات بين البلدين ليس من أجل تحديد الحدود فقط، وإنما من أجل تنظيم استخدام المجرى المائي أيضاً فمسألة ترسيم الحدود بالارتكاز على المجاري المائية الدولية بوصفها أساساً طبيعياً لها أوجد كثيراً من النزاعات الدولية التي تصدى لها القضاء الدولي، لكن الجدير بالإشارة هنا، أن الفقه الدولي لم يستقر، ولم يتفق دوماً على الحلول المبتكرة في هذا المجال، لذلك وإلى جانب أحكام القضاء الدولي، فقد أثبتت الممارسات الدولية أنه لحل النزاع الحدودي، لا بد من الأخذ بالحسبان علاقات التعاون بين الدول المتاخمة.

فضلاً عن إن المنازعات الدولية المائية تشمل فئات واسعة من الخلافات المحتملة حول المجاري

[1] كما يمكن في حالات معينة أن تعين الحدود من خلال حكم قضائي أو قرار هيئة التحكيم أو قرار صادر من منظمة دولية أو منظمة مختصة.

[2] لوسيس كافليش، تنظيم استخدامات المجاري المائية الدولية، مرجع سابق، ص 70.

المائية الدولية، فقد يرتبط جزء منها بالمنازعات الحدودية وآخر بالملاحة، أو المنازعات المتعلقة باستخدامات المجاري المائية في غير الأغر اض الملاحية، من حصص مائية، واستخدام منصف غير ضار بالدول المشتركة في المجرى المائي نفسه، ومن ثمَّ يمكن القول إن النزاع الدولي المائي تشترك فيه خصائص كل من النزاع القانوني والسياسي، سواء من حيث تعارض المصالح الحيوية للدول المشتركة في المورد المائي نفسه، أو لعدم احترام المعاهدات الدولية المبرمة بينها أو لمخالفة قواعد القانون الدولي عموماً، فضلاً عن طبيعته العلمية الفنية، فهو نزاع متشعب؛ يتعدى مجرد كونه نزاعاً بيئياً.

1-2-4-1 النظرة الاقتصادية لمشكلة المياه في القانون الدولي:

المياه من أهم الموارد الاقتصادية التي تقوم عليها استمرارية الحياة في العالم إلى جانب الموارد الطبيعية الأخرى، فتراوحت الآراء بين من يراها سلعة اقتصادية، ومن يراها سلعة حرة، فَعَدُّها سلعة اقتصادية يستوجب في حالة استخدامها أن يكون بدفع مقابل مادي للحصول عليها، وأن يصبح استخدامها رشيداً وهادفاً، وهذا يعني تخصيص حصص المياه تخصيصاً رشيداً ومنصفاً سواء كان للشرب أو للاستخدام في مجالات الحياة المختلفة، فوجب التخطيط لكيفية استخدامها لتحقيق المنفعة القصوى منها، بينما إن عُدت المياه سلعةَ حرة ومجانية ستكون هبة الله في الطبيعة متاحة للجميع بحرية سواءً بالطريقة الصحيحة أو المفرطة.

إذ يُنظر إلى الماء على أنه حق من حقوق الإنسان ومصدر طبيعي قابل للتجديد، لكن في ظل التنامي السكاني مرفقاً بازدياد الطلب على المياه للأغراض المختلفة، وأصبح هذا الحق يرتكز على أن تتوفر المياه لتلبية احتياجات الإنسان الأساسية بمستوى جودة ونوعية يضمن له صحة جيدة، بينما يُنظر إلى المياه كسلعة اقتصادية عندما يؤدي الأمر إلى الأخذ في الحسبان التكاليف الاقتصادية المترتبة على الحفاظ على جودتها وكميتها الجيدة وبما يحقق المنافع الاقتصادية والاجتماعية والصحية للمجتمع.

وفي إطار فإن اقتصادات المياه تُعد من أهم الجوانب في إدارة الشؤون المائية، فضلاً عن أن عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بالاستثمار في المياه وتحديد إطار السياسات المرتبطة باستخداماتها للأغراض المختلفة تتطلب اعتماد المياه سلعة اقتصادية نادرة يقتضي التعامل معها بإجراءات تكفل تحقيق المنافع المرجوة منها، مع مراعاة خصائصها والسمات المميزة لها التي تختلف فيها المياه عن السلع الأخرى ومنها؛

- أنها ضرورية وحيوية لحياة الإنسان، وهامة لتحقيق التنمية المستدامة بكافة جوانبها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.
- أنها تتجدد سنوياً بكميات محدودة تتسم بتقلباتها الحادة في بعض الأحيان، فقد تفضي إلى الجفاف أو إلى الفيضان، مما يترتب على كلتا الحالتين خسائر وأضرار حسب شدة كل منهما.
- أنها سلعة غير متجانسة تبعاً للمواصفات الفنية المختلفة الواجب توافرها للاستخدامات المختلفة كالمياه الصالحة للشرب التي تختلف مواصفاتها عن تلك المطلوبة للزراعة أو الصناعة، كما لا يوجد بديل لاستخداماتها سواء للشرب أو للأغراض الزراعية والصناعية، فضلاً عن كونها سلعة للاستهلاك النهائي، كما هو الحال بالنسبة لمياه الشرب، بالإضافة إلى كونها سلعة وسيطة لإنتاج سلع أخرى كما هو الحال بالنسبة لاستخدامها في الزراعة أو في الصناعة.

وخلاصة القول أنه يمكن عد المياه سلعة اقتصادية عندما تزيد عن تلبية حاجات الإنسان الضرورية الحيوية، بينما يمكن التعامل معها على هذا الأساس عندما يتعلق الأمر بمستلزمات الاقتصاد المادي الزراعي والصناعي.

1-2-4-2 تسوية النزاعات الدولية المتعلقة بالمياه:

وهنا لا بد من الحديث عن الآليات الدبلوماسية لحل النزاعات الدولية المائية فلقد منح ميثاق الأمم المتحدة، إلى جانب إعلان مانيلا1 كامل الحرية للدول أطراف النزاع في اختيار الوسيلة المناسبة لتسوية منازعاتها بالوسائل المتعارف عليها دولياً، مع الإشارة إلى إمكانية استخدام وسائل سلمية أخرى يقع عليها اختيارهم.

وهو ما أكدته الجمعية العامة[2]، فضلاً عن توضيح مجموعة من المبادئ تُسوَّى على أساسها النزاعات بين الدول متمثلة في احترام سيادة الدول، والمساواة بينها، وتأكيداً على مبدأ الاختيار الحر للوسائل السلمية لحل المنازعات، لكن في مجال الثروة المائية العذبة المشتركة، فالطبيعة الخاصة للنزاعات الدولية المائية وتشعبها، وللمياه بوصفها مورداً طبيعياً حيوياً، تتفاوت في بيان مدى نجاح الطرق الدبلوماسية التقليدية في حلها، إذ أضافت الاتفاقية الإطارية المتعلقة بقانون استخدام المجاري المائية الدولية في غير

[1] إعلان مانيلا بشأن تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية، اعتمد بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 10/37المؤرخ 1 في 15 تشرين الثاني/نوفمبر 1982 – الفقرة الثالثة والعاشرة منه.

[2] قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 2625 الصادر سنة 1970، في الدورة 25.

الأغراض الملاحية لعام 1997 آليات دبلوماسية جديدة في هذا المجال، بالمفاوضات والوساطة والمساعي الحميدة، بوصفها طرقاً سياسيةً.

1-2-4-2-1 الوسائل السياسية:

كثيراً ما تميل الدول المتنازعة إلى اختيار الوسائل الدبلوماسية السياسية لحل منازعاتها، بواسطة اللجوء إلى المفاوضات أو المساعي الحميدة أو الوساطة، وفي مجال النزاعات الدولية حول المياه العذبة.

1- المفاوضات لحل النزاعات الدولية:

يقصد بالمفاوضات – عموماً – تبادل وجهات النظر حول الموضوع محل التفاوض، فالمفاوضات هي إحدى أدوات العلاقات الدولية، أو بالأحرى، هي إحدى الأدوات التي تباشر بها الدولة علاقاتها الدولية مع غيرها من الدول، فكما تعد المفاوضات أول مرحلة من مراحل إبرام المعاهدات الدولية، فهي أيضاً إحدى الأساليب والوسائل السلمية لتسوية المنازعات بين الدول[1].

فالدول النهرية كثيراً ما تلجأ إلى المفاوضات لفض النزاعات وإيجاد حلول مناسبة، التي تتوج في الأخير بإبرام اتفاقيات حول المجرى المائي، تتفق فيها الدول على القواعد التي تحكم استغلال النهر أو استخدامه، التي تكون في غالب الأحيان تدويناً لقواعد عرفية اتفق عليها الأطراف.

أ- الالتزام بالتفاوض

التفاوض الدولي، هو تبادل الرأي بين شخصين أو أكثر من أشخاص القانون الدولي، للتوصل إلى اتفاق يتضمن قواعد تنظيم موضوع معين أو تسوية نزاع قائم بينهما، ويتولى التفاوض رؤساء الدول أو وزراء الخارجية أو المبعوثين الدوليين للدول الأطراف المعنية، وقد يجري التفاوض شفهياً، أو بواسطة مذكرات مكتوبة متبادلة[2].

وقد أكد القضاء الدولي هذا الالتزام في العديد من المناسبات، مشيراً إلى أن المفاوضات الدولية إذا لم تؤد في ذاتها إلى تسوية النزاع، فإنها تصبح لازمة وضرورية لتحديد محتواه، تمهيداً لعرضه على إحدى وسائل التسوية القضائية، فالتفاوض أداة وأسلوب فني لتسوية المنازعات الدولية سلمياً[3].

ولقد أثبتت العلاقات بين الدول النهرية وتلك المشتركة في الموارد المائية العذبة نفسه، أن دور المفاوضات يزداد تزايداً متصاعداً في تسوية المنازعات الدولية المتعلقة بالمياه والوقاية منها كما هو

[1] صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة القانون الدولي العام، مرجع سابق، ص949

[2] منصور العادلي، موارد المياه في الشرق الأوسط...، مرجع سابق، ص340

[3] صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة القانون الدولي العام، مرجع سابق، ص950.

واضح في الاتفاقية الإطارية المتعلقة بقانون استخدام المجاري المائية الدولية في غير الأغراض الملاحية لعام1997، والعديد من الاتفاقيات الخاصة الأخرى حول المياه.

ومن أهم الموضوعات التي يمكن أن تتناولها المفاوضات المتعلقة بالمياه[1]، هي؛

- التفاوض من أجل توزيع المياه توزيعاً منصفاً معقولاً.
- التفاوض من أجل تسوية الخلافات التي يثيرها اعتراض أية دولة مشاطئة على التدابير المزمعة من أجل استخدام جديد للمياه من دولة أخرى.
- التفاوض من أجل إنشاء إدارة مشتركة للموارد المائية.

مع العلم أن الدبلوماسية المائية تنفرد بخصوصية معينة نتيجة تداخل الجوانب الفنية الهيدروليكية مع الجوانب السياسية، الاقتصادية، البيئية، القانونية، الإدارية وغيرها، وترتبط بأهداف السياسة الخارجية في الإطار العام لتحقيق الأمن القومي، إذ تهتم بإنجاز اتفاقيات المياه بين الدول التي تشترك في المورد المائي نفسه[2].

وتوجد حالات أخرى في مجال المياه العذبة، قد يفضل فيها الأطراف اللجوء إلى التفاوض بدلاً من القضاء، مثل تقييم الأضرار ودفع التعويضات، فيمكن حل هذه النزاعات بواسطة الحلول المتفاوض عليها.

ب- التفاوض والتسوية على سبيل الهبة لحل النزاعات الدولية

هناك عدة حوادث وقعت في السنوات الماضية بشأن المجاري المائية المشتركة، لم يُرجَع فيها إلى قواعد المسؤولية القانونية، وإنما أُنجزت التسوية بالمفاوضات بين الأطراف المعنية على أساس التبرع أو على سبيل الهبة.

فكثيراً ما تختار الدول خيار التسوية بالوسائل الدبلوماسية، وفي هذا الصدد، يمكن ذكر حوادث بيئية سببت تلوثاً كبيراً في أنهار دولية مشتركة وتضرر منها العديد من السكان، مثل مصنع Sandoz الكيميائي بالقرب من بازل، سويسرا، والحادثين المتعلقين بصناعات التعدين الموجودة في بايا ماري وبايا بورسا في رومانيا في عام 2000، أو ذلك الحادث الناجم عن مصنع للمواد الكيميائية بالقرب من مدينة

[1] منصور العادلي، موارد المياه في الشرق الأوسط...، مرجع سابق، ص 345

[2] كريستوفر براشيه، دانيال فالنسويلا وآخرون، الإدارة المتكاملة للموارد المائية في أحواض الأنهار والبحيرات وطبقات المياه الجوفية العابرة للحدود، ترجمة شهرة قصيعة، مرجع سابق، ص 13

جيلين في الصين في نوفمبر 2005، الذي بسببه تلوثت مياه نهر سونغهوا وأثرت في نوعية المياه في روسيا.

ولتجنب الإجراءات المطولة والعدائية، كان للطرق الدبلوماسية الدور الكبير في حل نزاع مصنع ساندوز عام 1986، إذ أخذت المفاوضات بالحسبان الأضرار الناجمة عن الحادث وتعويض المضرورين تعويضاً مرضياً، فلم يتعلق الأمر هنا بقواعد المسؤولية القانونية عن الإضرار بطرف أو دولة، وإنما، كانت المفاوضات من أجل حل الخلاف دون اللجوء إلى قواعد القانون، في شكل المسؤولية على سبيل الهبة أو التبرع[1].

إذ لم تعتمد فرنسا وألمانيا على التحكيم في اتفاقية بون لعام 1976 بشأن حماية الراين ضد التلوث الكيميائي، وقد حُلَّ الحادث بواسطة تيسير سويسرا لتسوية المنازعات ودياً، وهذا أدى إلى تعويض الضحايا تعويضاً مقبولاً للدول ولغيرها من الجهات الفاعلة، غير الحكومية مع تقديم مجموعة من التدابير الرامية إلى منع تكرار مثل هذا الحادث، ومنذ ذلك الحين تم النظر إليه كنقطة تحول في تطور الإطار الإداري لنهر الراين[2].

إن حوادث مثل بايا ماري وبيا بورسا هي السبب في عدة مشاكل بيئية في أوروبا الوسطى والشرقية، إذ تشهد هذه المنطقة، تركيزات عالية من الملوثات، ولا سيما المعادن الثقيلة، بسبب التلوث المزمن، الذي يمكن اكتشافه في عدد من الأنهار بالمنطقة[3]، وعلى عكس حادث مصنع ساندوز، لم ينتج عن حادث نهر تيسا أي تعويض للضحايا[4].

تعد المفاوضات الأسلوب الأمثل بغية التوصل إلى حل للنزاعات المائية بين الدول المعنية، ولقد أكدت المحكمة العليا الأمريكية ذات الخبرة الواضحة في منازعات المياه بين الولايات، على أنه ينبغي توخي الحذر في اللجوء إلى حسم منازعات المياه بواسطة القضاء، وأن المفاوضات تعد الطريق الأمثل إذ

[1] BOISSON DE CHAZOURNES, Laurence, TIGNINO, Mara, Le règlement des différends internationaux relatifs à l'eau. Op.cit , p493

[2] LAURENCE BOISSON DE CHAZOURNES ,Fresh Water in International Law, Op.cit , P216.

[3] Cédric Lucas, The Baia Mare and Baia Borsa Accidents: Cases of Severe Transboundary Water Pollution, Environmental Policy and Law, vol. XXXI, no 2, 2001, p. 106-111.

[4] BOISSON DE CHAZOURNES, Laurence, TIGNINO, Mara, Le règlement des différends internationaux relatifs à l'eau, Op.cit , p495

يمكن إعمال الاعتبارات غير القانونية وطبيعة الظروف والملابسات ومدى تطورها التي تخضع لرؤيا رجال الإدارة والسياسيين، مع أخذ القواعد القانونية الأساسية في الحسبان[1].

مما تقدم يمكن ملاحظة الدور الكبير الذي تؤدي المفاوضات في تسوية النزاعات الدولية حول المياه العذبة وحلّها، وتفضيل الدول استعمالها لما في ذلك من حرية أوسع وسرية في الأحداث والمعلومات وسهولة الوصول إلى الحلول بعيدا عن القرارات الملزمة للدول.

2- المساعي الحميدة لفض النزاعات الدولية:

بما أن المفاوضات تقتصر على أطراف النزاع، فإنه في بعض الحالات يكون من المستحسن، ولطبيعة النزاع وظروفه، تدخل طرف ثالث من أجل التوصل إلى تقريب وجهات النظر بين الأطراف المتنازعة بواسطة الدعوة للجلوس إلى طاولة المفاوضات دون المشاركة فيها في صورة المساعي الحميدة، أو بالاشتراك فيها في صورة الوساطة.

ويقصد بالمساعي الحميدة قيام طرف ثالث (دولة أو منظمة دولية أو شخصية سياسية مرموقة) بتقريب وجهات نظر الأطراف المتنازعة، وتهيئة المناخ الذي يمكن في ظله للأطراف الجلوس إلى مائدة المفاوضات للنظر في معالجة النزاع القائم بينهما ومحاولة تسويته، ومن ثمة فإن دور القائم بالمساعي الحميدة يكون مقتصراً على محاولة تضييق الفجوة بين أطراف النزاع، وحثهم على التفاوض، وهو من هذا المنطلق لا يقدم لأطراف النزاع اقتراحات محددة لتسوية الخلاف بينهم، ولا يشترك في المفاوضات التي يمكن أن تسفر عنها مساعيه الحميدة، وهكذا يمكن القول إن المساعي الحميدة هي جهد يبذل من جانب طرف محايد لوضع حد لنزاع قائم سواء استخدمت فيه القوة أم لم يصل بعد إلى ذلك، بهدف نزع فتيل الأزمة، وتجنب تصعيد النزاع[2].

ومن ثمَّ فالمساعي الحميدة، هي عمل سياسي ودي، يكون بتدخل طرف محايد ليقرب الأطراف المتنازعة من أجل الدخول في المفاوضات أو استئنافها دون التدخل في تفاصيل النزاع، وقد تضمنت اتفاقيتا لاهاي المتعلقتين بتسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية لعامي 1899 و1907 أحكاما خاصة بالمساعي الحميدة، بوصفها من أساليب تسوية المنازعات سلمياً[3].

---

[1] عصام محمد أحمد زناتي، مرجع سابق، ص139-140.

[2] صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة القانون الدولي العام، مرجع سابق، ص950

[3] صالح يحي الشاعري، تسوية النزاعات الدولية سلمياً، مكتبة مدبولي، القاهرة، 2006، ص 45

ونص عليها إعلان مانيلا بشأن التسوية السلمية للمنازعات الدولية لعام 1982، إذ وُضِعت المساعي الحميدة على قدم المساواة مع طرق التسوية السلمية الأخرى[1].

على خلاف ذلك، فميثاق الأمم المتحدة لا يذكر المساعي الحميدة على وجه التحديد، بوصفها واحدة من الوسائل السلمية لتسوية المنازعات بين الدول، غير أنها مشمولة ضمنياً بإضافة عبارة؛ "أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها اختيارها".

ومن شأن المساعي الحميدة إما العمل على الحيلولة دون تطور الخلاف إلى نزاع مسلح، أو محاولة القضاء على نزاع مسلح نشب بن الدولتين، ويمكن اللجوء إلى هذه الوسيلة في حل الخلافات والمنازعات بين الدول المشتركة في مجرى مائي واحد، وذلك بواسطة حثها على حل هذه المنازعات بالطرق السلمية، إذا كان من الطبيعي أن المساعي الحميدة هي عمل اختياري من جانب القائم به، فإن لأطراف النزاع مطلق الحرية في قبول هذه المساعي أو رفضها كلية، وفي حال تقبل الأطراف للمساعي الحميدة، فإن هذه المهمة تنتهي فور قبول الأطراف الدخول في المفاوضات[2].

لا تشارك المساعي الحميدة عادةً بمقترحات أو شروط بين الأطراف المتنازعة، لكن قد يطلب منها ذلك من الأطراف المتنازعة، فإن ما تتقدم به من مقترحات لا يتعدى كونه مشورة ليس لها صفة الإلزام، إذ يمكن للأطراف المتنازعة أن تقبل بها أو أن ترفضها، دون أن يشكل ذلك خرقاً لقواعد القانون الدولي[3].

وتبدو المساعي الحميدة ذات أهمية خاصة، عندما يتفاقم النزاع ويؤدي إلى سحب السفراء وقطع العلاقات الدبلوماسية بين الدول المتنازعة، وهذا ينذر بالخطر ويهدد باللجوء إلى استخدام القوة فيما بينهما، عندئذ يتدخل الطرف الثالث لتقديم مساعيه الودية للتخفيف من حدة التوتر، وينقل الرسائل والاقتراحات، ويحاول خلق مناخ يحفز الأطراف المتنازعة على الدخول في المفاوضات.

3- الوساطة لحل النزاعات الدولية

يقصد بالوساطة قيام طرف ثالث بجهود واتصالات تستهدف تسوية النزاع بين أطرافه، وذلك بمحاولة تقديم اقتراحات وحلول يمكن أن تلقى قبول الأطراف، مع الإشارة إلى أن المقترحات التي يقدمها الوسيط لا تلزم أطراف النزاع إلا عند اتفاقهم على القبول بها[4].

---

[1] إعلان مانيلا بشأن تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية.

[2] صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة القانون الدولي العام، مرجع سابق، ص951.

[3] غي أنييل، قانون العلاقات الدولية، ترجمة نور الدين لباد، مكتبة مدبولي، الطبعة الأولى، 1999، ص 133

[4] صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة القانون الدولي العام، مرجع سابق، ص951

إذ ساعدت آليات حل النزاعات الدبلوماسية على منع النزاعات حول المياه وحلها، والوساطة هي من بين هذه الآليات وعلى عكس الآليات القضائية، فإن الوساطة هي عملية تسيطر عليها الأطراف وتهدف إلى إيجاد حلول مقبولة من الطرفين[1].

لقد برزت الوساطة بروزاً صريحاً في ميثاق منظمة الأمم المتحدة[2]، ومنظمة الوحدة الإفريقية، وفي مواثيق بعض المنظمات الدولية والإقليمية الأخرى، بوصفها أسلوباً يتميز بتسهيل إجراء الحوار، والسعي الهادف إلى تحقيق حلول ودية للنزاعات بين الدول[3].

وورد النص على الوساطة في اتفاقيتي لاهاي، المتعلقتين بتسوية المنازعات الدولية بالطرق السلمية لعامي 1899 و1907 التي نظمت الوساطة، ولم تلزم الدول باللجوء إليها.

ومع ذلك، فإن الوسيط قد تكون له مصالحه وبواعثه الخاصة التي ترتبط بتسوية النزاع موضوع الوساطة، وقد تكون الوساطة جماعية نقوم بها مجموعة من الدول، وقد تقوم بها إحدى المنظمات الدولية[4].

في مجال النزاعات الدولية المائية، يرى سلمان محمد أحمد سلمان، أن الوساطة هي عملية مراقبة سياسية يقودها الأطراف لتسهيل الحوار، وتخفيف التوتر ومحاولة الوصول إلى حل ودي للخلاف.

ومن المرجح أن تمنح العملية لكل طرف في النزاع شيئاً ما، على عكس الآليات القضائية التي ينتج عنها حكمٌ ملزمٌ يستأثر به الفائز، ومن المحتمل أن تجعل الوساطة حل النزاع أكثر قابلية للتنفيذ وأكثر استدامة[5].

ومنه؛ تعد الوساطة وسيلة لتسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية، إذ يتدخل طرف ثالث للتوفيق بين مطالب الأطراف المتنازعة، ولتقديم مقترحاته الخاصة الهادفة بكل حياد ومصداقية للوصول إلى حل

---

[1] aurence Boisson de Chazournes, Christina Leb, Mara Tignino, International Law and Freshwater The Multiple Challenges, Printed and bound by MPG Books Group, UK, 2012, p20.

[2] نص ميثاق الأمم المتحدة على إنشاء لجنة متخصصة تكون وظيفتها حسم المنازعات التي قد تقع بين بعض الدول الأعضاء في المنظمة عن طريق اختيار أي أسلوب من تلك الأساليب، وقد ورد ذكر هذه اللجنة في المادة 19 من ميثاق المنظمة على النحو التالي: " تتعهد الدول الأعضاء بتسوية جميع المنازعات التي تنشأ فيما بينها بالوسائل السلمية، وتحقيقا لهذه الغاية قررت إنشاء لجنة للوساطة والتوفيق والتحكيم، تؤلف وتحدد شروط الخدمة فيها بمقتضى بروتوكول يوافق عليه مؤتمر رؤساء الدول والحكومات

[3] المادة 19 من ميثاق منظمة الأمم المتحدة، الفقرة الرابعة من المادة (3)من ميثاق الوحدة الإفريقية "الاتحاد الإفريقي حاليا "الموقع في أديسا بابا في شهر ماي 1963

[4] صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة القانون الدولي العام، مرجع سابق، ص952

[5] Salman Mohamed Ahmed Salman, Mediation of international water disputes—the Indus, the Jordan, and the Nile Basins interventions, International Law and Freshwater The Multiple Challenges, Printed and bound by MPG Books Group, UK, 2012, p368.

مقبول من الأطراف، يمكن أن تنطوي الوساطة على نهج أكثر استباقية يتضمن مقترحاً قدمه الوسيط لحل النزاع، وفي كثير من الحالات، يستطيع الوسيط بوصفه طرفاً ثالثاً تقديم خبرات فنية وتقنية علمية، وتسهيلات ومساعدات إضافية، غالباً ما تتسم بالطابع المالي مثل دور البنك الدولي في حل نزاع بين الهند وباكستان حول نهر السند، التي أسفرت عن توقيع معاهدة مياه نهر السند عام 1960[1].

لقد أدى البنك الدولي دوراً حاسماً في حل النزاع الهندي الباكستاني، ببذل جهود جبارة في جلب الدولتين إلى طاولة الوساطة، والاحتفاظ بها لمدة تسع سنوات تقريباً، ووضع اللمسات الأخيرة على المعاهدة، وتنفيذها في وقت مبكر[2].

ليس في كل الاحوال تنجح الوساطة، فقد تتعثر المسارات الدبلوماسية لأسباب عديدة قد تجعل من مهمة الوسيط صعبة وأحياناً مستحيلة فتنتهي المبادرة بالفشل.

وفي هذا الصدد، يمكن ذكر وساطة الولايات المتحدة الأمريكية بواسطة الرئيس إيزنهاورت والسيد إيرك جونستون، التي لم تنجح في قضية نزاع نهر الأردن عام 1953، وكان السبب الرئيس لفشل محاولات جونستون، هو أن نزاع نهر الأردن كان متشابكاً مع الصراع العربي الاسرائيلي[3] والحقوق الفلسطينية[4]، وينبغي أيضاً أن يضاف إلى ذلك أن الجفاف وتغير المناخ يجتاحان المنطقة، وتقل كميات مياه نهر الأردن كل سنة، ومن ثمَّ من المرجح أن يستمر انخفاض حصة الأردن مع الاحتلال الإسرائيلي للضفة الغربية ومرتفعات الجولان في سورية، والسيطرة على المصادر الرئيسية لنهر الأردن، فضلاً عن ذلك الاتفاق غير المنصف الذي وافق عليه الأردن بموجب معاهدة السلام مع إسرائيل، كل هذه الأمور أسفرت عن فقد خطة جونستون حيويتها بوضوح، وفشل الوساطة[5].

---

[1] Laurence Boisson de Chazournes, Christina Leb, Mara Tignino, op. cit, p20.

[2] Salman Mohamed Ahmed Salman, Mediation of international water disputes—the Indus, the Jordan, and the Nile Basins interventions, op. cit, p377

[3] إن مسألة المياه والأمن المائي لها الدور الكبير في رسم الخارطة السياسية في المنطقة العربية، وقد صرح في هذا الشأن "بن غوريون "(اول رئيس وزراء للكيان الصهيوني)عام 1955 حين قال:" أن اليهود يخوضون مع العرب اليوم معركة المياه وعلى مصير هذه المعركة يتوقف مصير اسرائيل وإذا لم ننجح في هذه المعركة فإننا لن نكون في فلسطين"، فمسألة المياه قد أدت دوراً محورياً في الصراع العربي الاسرائيلي وفي احتلال فلسطين من الكيان الصهيوني. عليان محمود عليان، المياه العربية من النيل إلى الفرات – التحديات والأخطار المحيطة، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت 2014، ص43

[4] Laurence Boisson de Chazournes, Christina Leb, Mara Tignino, op. cit, p21.

[5] Salman Mohamed Ahmed Salman, Mediation of international water disputes—the Indus, the Jordan, and the Nile Basins interventions, op. cit, p387

على عكس نزاع نهر الأردن، هناك نزاع آخر أعطيت مسألة المياه فيه أولوية واستقلالية عن النزاعات الأخرى العالقة بين الأطراف، وهو النزاع الهندي الباكستاني حول نهر الهندوس، إذ أفادت كل من الهند وباكستان أن نزاع مياه نهر الهندوس يجب أن ينظر فيها منفصلاً عن الخلافات الأخرى الموجودة بينهما مثل المطالبة الإقليمية حول إقليم كشمير[1].

ومنه نجد أنه يمكن أن تُحل النزاعات الدولية المتعلقة بالمياه العذبة، اعتماداً على تسوية متفاوض عليها بحسن نية، سواء مع تدخل طرف ثالث أو من دونه، ليس بسبب تنوع الجهات الفاعلة والمشاركة في المسارات الدبلوماسية، وسرية المفاوضات التي تميل إليها الدول المتنازعة فقط، وإنما أيضاً لإحجام الدول عن طرح قضاياها الدولية بما فيها تلك المتعلقة بالمياه العذبة إلى الإجراءات الملزمة أمام القضاء

1-2-4-2-2 دور الهيئات الدولية في حل المنازعات الدولية المائية:

إن الوسائل الدبلوماسية التقليدية لتسوية المنازعات الدولية بالطرق السلمية، لها الدور الكبير في مجال تسوية المنازعات المائية بين دول الجوار، المشتركة في المجرى المائي الدولي نفسه مثل: التفاوض، المساعي الحميدة، الوساطة وغيرها وإلى جانب ذلك يظهر دور المنظمات الدولية وبعض الهيئات الدولية المالية التي لها سوابق معروفة في حل النزاعات الدولية المائية وتسويتها مثل البنك الدولي.

إذ وجدت الدول في المنظمات الدولية سبيلاً تستطيع بواسطة أن تنظم جهودها وتوحدها بغية الوصول إلى السلم والأمن الدوليين، بإسهامها في حل خلافات الدول ومنازعاتها عند عرض النزاع على المنظمات الدولية أو الإقليمية.

أ- **دور منظمة الأمم المتحدة في تسوية المنازعات الدولية المائية:** إن الهيئات الرئيسة للأمم المتحدة المنشأة بموجب ميثاق الأمم المتحدة هي "الجمعية العامة، مجلس الأمن المجلس الاقتصادي والاجتماعي، مجلس الوصاية، محكمة العدل الدولية، الأمانة العامة[2]، تشكل أهم جزء من الأجهزة اللازمة لتنفيذ المقاصد والمبادئ الرئيسة للأمم المتحدة، ولا سيما حفظ السلم والأمن الدوليين، والعمل تحقيقاً لهذه الغاية بالوسائل السلمية، ووفقا لمبادئ العدل والقانون الدولي على حل المنازعات الدولية أو تسويتها، وأفرد الميثاق الأممي، الفصل السادس بأكمله لحل المنازعات

[1] Laurence Boisson de Chazournes, Christina Leb, Mara Tignino, op. cit, p21

[2] المادة السابعة، فقرة إلى من ميثاق الأمم المتحدة، السالف الذكر.

الدولية بالوسائل السلمية، إذ تضمن التزاماً على الدول الأعضاء بوجوب العمل على حل المنازعات – التي يمكن أن يؤدي استمرارها إلى الإخلال بالسلم والأمن الدوليين – حلاً سليماً[1]".

وللأمم المتحدة في مجال اقتسام مياه الأنهار الدولية واستغلالها مجهودات عديدة، فقد تدخلت عبر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وعبر لجنة القانون الدولي فأعدت دراسات، وقررت مبادئ بشأن اقتسام الموارد المائية والتعاون الدولي الإقليمي بين الدول المتشاطئة على الأنهار الدولية أو المشتركة في أحواضها المائية، وقدمتها إلى المؤتمرات الدولية، مثل المؤتمر الدولي الذي انعقد في هلسنكي عام 1966، مؤتمر الأمم المتحدة حول المياه الذي انعقد في الارجنتين[2] 1977، وقد صدرت عن هذه المؤتمرات جملة من التوصيات الرائدة في هذا المجال، وحددت الأمم المتحدة يوم 22 مارس من كل عام، يوماً عالمياً للمياه، لتلفت أنظار العالم إلى أهمية هذه المشكلة.

إذ تُعدُّ المنظمات الدولية إطاراً للتفاوض والمناقشة بين مختلف الدول الأعضاء، فهي مكان للتلاقي وتحقيق التنمية والتعاون، وتعد أداة لحل عدد من المشاكل الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية، ووسيلة لتطوير قواعد القانون الدولي اعتماداً ما تصدره من قرارات وتوصيات أو ما يبرم من معاهدات تحت إشرافها[3].

وانطوت نصوص ميثاق الأمم المتحدة على تفصيل لدور مجلس الأمن والجمعية العامة –خاصة في حل المنازعات الدولية – التي يمكن أن تنشأ بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وجعلت لكل دولة ليست عضواً في الأمم المتحدة أن تنبه مجلس الأمن أو الجمعية العامة إلى أي نزاع تكون طرفاً فيه، إذا كانت تقبل مقدماً بخصوص هذا النزاع التزامات الحل السلمي المنصوص عليه بالميثاق[4].

وأن اتفاقية الأمم المتحدة بشأن قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية لعام 1997 قد مثلت جهداً واضحاً من جانب الأمم المتحدة في سبيل وضع اتفاقية إطارية لتنظيم استخدامات المياه العذبة.

---

[1] المادة 33 من ميثاق الأمم المتحدة، السالف الذكر

[2] محمود عبد المؤمن محفوظ محمد، مرجع سابق، ص 200

[3] خلف رمضان محمد الجبوري، مرجع سابق، ص18 .

[4] –المادة 35 الفقرة الأولى من ميثاق الأمم المتحدة، السالف الذكر

ومن ثمَّ فإنه يجوز تدخل الأمم المتحدة في منازعات المجاري المائية الدولية، وذلك إذا كانت هذه المنازعات تهدد حالة الاستقرار الدولي بين دول المجرى المائي الواحد، لدرجة احتمالية تطوره إلى استخدام القوة المسلحة[1].

وتجدر الإشارة هنا، إلى أن ما يشكله بناء سد النهضة الإثيوبي الآن من توترات وعدم استقرار في العلاقات بين مصر وإثيوبيا والسودان، بسبب العجز المائي السنوي الذي ستتكبده دولتا المصب مصر والسودان، يدق ناقوس التنبيه حول وجود حالة قد تتطور لتشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين في القارة الإفريقية، ولا سيما أن هناك احتمالات لتأزم الأوضاع على النحو الذي يلوح في الأفق لكون الخلاف قد استمر مدة من الزمن ولازال قائماً، في غياب أي تدخل إيجابي من الأمم المتحدة لحل الأزمة.

ب- عرض النزاع المائي على المنظمات الاقليمية فالهدف الرئيسي للأمم المتحدة، هو الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، وفي إطار ذلك، نص الميثاق الأممي على الدور المهم الذي تؤديه المنظمات الدولية الإقليمية[2] في تسوية المنازعات الدولية بين الدول الأعضاء، وقد أكد الميثاق على وجوب اللجوء إلى التنظيمات الإقليمية قبل عرض أي نزاع على الأمم المتحدة[3].

ويأتي حث ميثاق الأمم المتحدة الدول الأعضاء بالأمم المتحدة باللجوء إلى المنظمات الإقليمية في تسوية منازعاتها، انطلاقاً من الدور المهم الذي تؤديه هذه المنظمات في تسوية المنازعات، وذلك نظراً إلى ما لهذه المنظمات من معرفة واسعة لكافة الظروف المحيطة بالنزاع وأطرافه، والاعتبارات النفسية الملابسة له[4] وهذا يسهم في تسوية تلك المنازعات سلمياً

---

[1] مساعد عبد العاطي شتيوي، مبادئ القانون الدولي الحاكمة لإنشاء السدود على الأنهار الدولية...، مرجع سابق، ص179

[2] أفرد ميثاق الأمم المتحدة فصلاً خاصاً للمنظمات الاقليمية، هو الفصل الثامن، الذي أشار فيه أنه" ليس في هذا الميثاق ما يحول دون قيام تنظيمات أو وكالات إقليمية تعالج من الأمور المتعلقة فقط السلم والأمن الدوليين ما يكون العمل الاقليمي صالحا فيها ومناسبا، ما دامت هذه التنظيمات أو الوكالات الإقليمية ونشاطها متلائمة مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها. الفقرة الأولى من المادة الثانية والخمسين من ميثاق الأمم المتحدة، السالف الذكر

[3] المادة 33 فقرة أولى من الميثاق الأممي:" يجب على أطراف أي نزاع من شأن استمراره أن يعرض حفظ السلم والأمن الدولي للخطر أن يلتمسوا حله بادئ ذي بدء بطريق المفاوضة والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية، أو أن يلجؤوا إلى الوكالات والتنظيمات الإقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها اختيارها"

[4] صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة القانون الدولي العام، مرجع سابق، ص957

جدير بالقول، إن المنظمات الإقليمية تسعى إلى تكريس إرادة الدول الأطراف في تحقيق أهداف مشتركة، وتتمثل في تعزيز التعاون والاعتماد المتبادل، وتعمل على العيش مع بعضها البعض في إطار من السلم والأمن ومواجهة التهديدات الخارجية.

ويمكن الإشارة إلى أن غالبية مواثيق المنظمات الدولية الإقليمية قد أفردت نصوصاً بتسوية المنازعات سلمياً، بل أن بعض هذه المنظمات قد أنشأت أجهزة لهذا الغرض، من أجل الوصول إلى أفضل الحلول السلمية بين الدول الأعضاء، كما فعلت منظمة الوحدة الإفريقية، وجامعة الدول العربية.

إلى جانب الاتحاد الافريقي، يمكن ذكر جامعة الدول العربية، التي تعد أحد أقدم المنظمات الإقليمية الدولية، لها أهداف المنظمات الإقليمية الأخرى نفسها، إذ إنها جاءت – وفق نصوص ميثاقها– من أجل توثيق الصلات بين الدول الأعضاء فيها، وصيانة استقلالها والتخلص من الهيمنة الاستعمارية، والعمل على منع نشوب النزاعات الداخلية وترقية العلاقات العربية– العربية من أجل تحقيق الوحدة العربية[1].

وخلاصة القول إن، ميدان العلاقات بين الدول النهرية أو تلك المشتركة في الموارد المائية العذبة نفسها، أثبت أن دور الدبلوماسية المائية، يزداد ازدياداً متصاعداً في تسوية المنازعات الدولية المتعلقة بالمياه والوقاية منها من أجل الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، ومنع تصاعد المنازعات وتحولها إلى صراعات، فمع وجود 263 نهراً دولياً في العالم[2]، برز دور المؤسسات المالية الدولية، ومنها البنك الدولي بوصفها أهم مؤسسة مالية دولية في تقديم المساندة للإدارة التعاونية لهذه الأنهار، ولتعزيز المكاسب المراد تحقيقها من استخدام الموارد المائية، وتسوية النزاعات بين دول المجرى المائي الواحد. إذ اهتم البنك الدولي[3] بتمويل مشروعات استغلال مياه الأنهار الدولية وتطويرها، ولقد واجه البنك في البداية صعوبات لتمويل هذا النوع من المشاريع لكونها تزامنت مع تحول نشاط البنك من إعادة الإعمار إلى نشاطه في التمويل من أجل التنمية.

وإن المنازعات الدولية المتعلقة بالمجاري المائية المشتركة، تعد من أهم الصعوبات التي واجهها البنك في ظل انعدام قواعد واضحة تنظم الاستخدامات غير الملاحية[4] أو اتفاقية إطارية نافذة تحدد المعالم

---

[1] صادق أبو هيف، مرجع سابق، ص 523

[2] مقتبس من موقع البنك الدولي: http://www.albankaldawli.org/ar/results/2013/04/15/water-resources-management-results-profile

[3] تتكون مجموعة البنك الدولي من خمس مؤسسات هي؛ البنك الدولي للإنشاء والتعمير، مؤسسة التنمية الدولية، مؤسسة التمويل الدولي، هيئة ضمان الاستثمار المتعدد الأطراف، المركز الدولي لتسوية نزاعات الاستثمار)، ويرمز إلى البنك الدولي أحيانا باسم البنك ويقصد به البنك الدولي للإنشاء والتعمير ومؤسسة التنمية الدولية.

[4] راج كريشنا، تطور وسياق سياسة البنك بشان المشروعات المقامة على المجاري المائية الدولية، مرجع سابق، ص 41

الرئيسة لمسألة استخدام المياه – آنذاك – فضلاً عن قلة الدراسات الأكاديمية في هذا المجال، فقد قام البنك بتمويل عدة مشاريع مثل مشروع "كاريبا" لتوليد الطاقة الكهرومائية عام 1956، مشروع نهر "ريو ليمبا" لتوليد الطاقة الكهرومائية عام 1949.

أما في حالة وجود نزاعات بين الدول المتشاطئة حول مجرى مائي معين، فقد كان البنك يرفض تمويل المشروعات، ويصر على الاتفاق بين الدول المتشاطئة، ولذا لم يمول البنك مشروعات على نهر السند اقترحتها الهند (باكرا/نانغال عام 1949)، وباكستان (مشروع قناطر أسفل نهر السند عام 1950) نظراً إلى انعدام الاتفاق، وأصر البنك على ضرورة التوصل إلى اتفاق بين البلدان المتشاطئة في أوائل الخمسينيات بخصوص نهر النيل[1] (مشروع سد أسوان العالي بمصر، ومشروع سد الروصيرص عام 1957، ومشروع المناقل للري الإرشادي عام 1957) والفرات بسورية فيما يتعلق (بسد يوسف باشا المتعدد الأغراض عام 1953)[2].

إن البنك الدولي بوصفه مؤسسة مالية تعاونية[3]، قد أولى اهتماماً بارزاً لشرط الإخطار والمشاورات وتبادل المعلومات بين الدول المتشاطئة بشأن التدابير المخطط لها على مستوى المجاري المائية المشتركة، التي كانت مصدر قلق كبير للمؤسسات المالية الدولية عندما تقدم التمويل في هذا المجال.

ومرد ذلك، ينبع من وجوب مراعاة البنك لمصالح جميع أعضائه، وليس فقط البلد المتلقي لأموال المشروع، فقد طور سياسات وإجراءات مفصلة لتبادل المعلومات والمشاورات بين الدول المتشاطئة على المشاريع التي تخطط لتمويلها على المجرى المائي المشترك، في حين لم تكن بعد المؤسسات المالية الدولية الأخرى قد وضعت سياسات وإجراءات محددة للتعامل مع المشاريع المتعلقة بالممرات المائية

[1] رفض البنك الدولي تمويل مشروع السد العالي في مصر على خلفية وجود خلاف بين دول حوض النيل، وعلل ذلك أن إقدام البنك الدولي على تقديم قرض لدولة مشتركة في مياه دولية مع دولة أخرى وبينهما خلاف حول المياه، فإن البنك يقع في حرج قد يؤدي إلى اتهام إدارته بالتحيز إلى جانب دون الآخر، لأنه قد يمول مشروعا مثل بناء السدود على الأنهار، وتكون نتائج هذا المشروع سببا في ضرر أطراف أخرى مستفيدة من مياه هذه الأنهار.

[2] راج كريشنا، تطور وسياق سياسة البنك بشان المشروعات المقامة على المجاري المائية الدولية، مرجع سابق، ص 42.

[3] البنك الدولي للإنشاء والتعمير هو مؤسسة عالمية تعاونية للتنمية تملكها البلدان الأعضاء البالغ عددها 189 بلداً. وهو أكبر بنك إنمائي على مستوى العالم، يقدم قروض وضمانات ومنتجات إدارة مخاطر وخدمات استشارية للبلدان متوسطة الدخل والبلدان منخفضة الدخل المتمتعة بالأهلية الائتمانية، وكذلك من خلال تنسيق جهود الاستجابة والتصدي للتحديات الإقليمية والعالمية، أُنشئ البنك الدولي للإنشاء والتعمير في 1944 لإعادة بناء أوروبا بعد الحرب العالمية الثانية، وانضم مع المؤسسة الدولية للتنمية، وهي الصندوق المعني بمساعدة أشد البلدان فقراً، ليشكلا معاً البنك الدولي.

الدولية، ولهذا السبب لجأت هذه المؤسسات إلى سياسات البنك الدولي للحصول على إرشادات بشأن معالجة مثل هذه المشاريع[1].

وهناك ميزة أخرى لهذه السياسة، هي أنها تسمح للبنك بتلقي إشعار نيابة عن الدولة المستفيدة إذا كان هذا الأخير يشير إلى البنك أنه لا يرغب في تقديم إخطار، ويحدث هذا عادة عندما تواجه العلاقة بين الدولة المستفيدة وبعض الدول المتشاطئة بعض المشاكل، ما يجعل الاتصالات المباشرة صعبة، ولن يقوم البنك بإشعار في مثل هذه الحالات إلا إذا أشارت الدولة المستفيدة إلى البنك بأنه لا يوجد لديها اعتراض على قيامه بذلك[2].

وعلى الرغم من أن سياسة البنك ترتكز على الالتزام بعدم التسبب في ضرر ملموس، إلا أن تطبيق هذا المبدأ في إطار سياسة البنك قد أظهر بوضوح أن المبدأين – الاستخدام المنصف والمعقول وعدم التسبب في ضرر، تتقاطع بالفعل، ولا يمكن تحديد الجوانب الكمية للضرر دون الأخذ بالحسبان بطريقة أو بأخرى، الاستخدام المنصف والمعقول[3].

في إطار سياسة البنك الدولي بشأن المجاري المائية المشتركة، كان البنك يقبل الاتفاقيات القائمة بين الدول، وإذا ما تبين أنها غير كافية، سعى لإجراء تغييرات عليها، وإذا لم تكن هناك أية اتفاقات يقوم البنك من التحقق إذا كان يمكن أن يسبب المشروع المزمع ضرراً للدول المشاطئة الأخرى، وفي حالة كان الأمر كذلك، هنا يشترط البنك عقد اتفاق بين الدول المشاطئة قبل تمويل المشروع المقترح[4].

نتيجة لتنوع المشاريع التي يمولها البنك الدولي في الممرات المائية الدولية وتعددها، فقد اكتسب البنك خبرة ثرية وواسعة في مختلف القضايا المعقدة والصعبة التي تحيط بهذه المشاريع، ومن دون مبالغة، يعد البنك، أهم مؤسسة مالية دولية، تمتلك سياسات خاصة لتمويل مثل هذه المشروعات، التي فُعِّلت على تفعيلاً واسعاً.

ومع ذلك، فهناك بعض الانتقادات بشأن سياسة البنك، في مجال المجاري المائية الدولية وأبرزها هو انعدام عتبة للإخطار، الأمر الذي يتطلب إخطاراً حتى عندما يكون تأثير المشروع في المجرى المائي

---

[1] Salman M. A. Salman , International Financial Institutions and the Water Convention: Consultations Arrangements, The UNECE Convention on the protectionand Use of Transbondaru Watercourses and International Lakes –Its contribution to International Water Cooperation , Books Group, Brill Nijhoff publishers, Leiden 2015, P517

[2] Salman M. A. Salman , World Bank Policy for Projects on International Waterways, op. cit, P 139

[3] Ibid, P 138.

[4] رج كريشنا، تطور وسياق سياسة البنك بشأن المشروعات المقامة على المجاري المائية الدولية، مرجع سابق، ص 46-45.

المشترك ضئيلاً، أو حتى عندما لا تكون هناك تأثيرات، وينبثق مسوّغ الإخطار، بوصفه قاعدة عامة، من حقيقة أن البنك مؤسسة تعاونية مالية دولية، عليها واجب تجاه جميع أعضائها، على هذا النحو، يجب أن يكون هؤلاء الأعضاء على دراية بأنشطتها على المجاري المائية المشتركة[1]، وانتقدت سياسة البنك من حيث فشلها في إدراج المياه الجوفية في تعريف المجاري المائية الدولية، وفضلت استعمال مصطلح الممرات المائية، لذلك تحتاج سياسية البنك إلى بعض التعديلات المستقبلية.

1-2-4-2-3 أليات تسويتها النزاعات الدولية المتعقلة بالمياه العذبة:

ينشأ النزاع الدولي غالباً بهدف الوصول إلى تحقيق مصالح الأطراف، فكل دولة يمكن أن تتحجج بمبادئ قانونية، أو تستعمل أوراقاً سياسية للضغط على الأطراف الأخرى لتحقيق مكاسبها، فيتبلور على الساحة الدولية نزاعات ذات طبيعة مختلفة، منها ما هو سياسي، أو قانوني، أو نزاع ذو طبيعة فنية خاصة ومختلطة، مثل ما هو الحال بالنسبة إلى النزاعات الدولية المائية.

ولكن من الأفضل تسوية النزاعات الدولية بالطريقة السلمية طبقاً للمادة 33 من ميثاق الأمم المتحدة، فالحروب وبما فيها حروب المياه تعد ممنوعة دولياً، ويفرض القانون الدولي حلّ النزاعات الدولية حلاً سلمياً، لكن بالمقابل يمنح كل الحرية للدول في اختيار الوسيلة المناسبة لحل النزاع.

وبما أن الثروة المائية العذبة مورد طبيعي حساس جداً، ويمكن أن يكون أساساً لعدد من النزاعات ذات الأبعاد المختلفة؛ الاقتصادية أو الاجتماعية، أو السياسية، أو القانونية، فضلاً عن حالة الموارد المائية من حيث استخدامها في الملاحة أو الأغراض غير الملاحية، فالاختلاف حول حقوق الطلب على المياه وأولوياتها مع وجود التعارض في مصالح الدول الواقعة عند أعالي النهر وتلك الواقعة على المجرى أو المصب أصبح السمة الغالبة على العلاقات بين الدول المشاطئة والمتاخمة للمجاري المائية الدولية، وهو ما يستوجب تطبيق قواعد موضوعية للوقاية من النزاعات وحلّها عبر تضمينها لاتفاقيات المجاري المائية الدولية، في إطار من التعاون والإدارة المتكاملة.

إذ تختلف آليات التسوية المناسبة تبعاً لاختلاف طبيعة النزاع الدولي وخصوصية كل حالة، فالنزاعات القانونية يمكن أن تُحل بالمفاوضات والوساطة والمساعي الحميدة أو بواسطة القضاء الدولي، أما النزاعات السياسية فليس لها أن تعرض أمام القضاء الدولي إلا إذا احتوت على عناصر قانونية أيضاً، عبر الآليات المعهودة والمنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة لتسوية النزاعات الدولية المتعلقة

[1] رج كريشنا، المرجع السابق، ص 44

بالثروة المائية العذبة، أو عبر آليات الاتفاقية الإطارية لقانون استخدام المجاري المائية في غير الأغراض الملاحية لعام 1997.

فعند حدوث أي نزاع بين الدول المشتركة في المجرى المائي الدولي نفسه ينظر فيه أولاً إن كان يوجد اتفاق بينها من عدمه، فإن وجدت اتفاقيات وثار الخلاف فإنه يخضع للقواعد العامة في تطبيق نصوص هذا الاتفاق على ذلك النزاع، أما إن كان النزاع خاصاً بالاختلاف حول معنى أو دلالة لفظ أو نص معين، فيخضع ذلك للقواعد والإجراءات الخاصة بتفسير الاتفاقيات الدولية عموماً، وفي حالة عدم تمكن نصوص الاتفاق من حل النزاع فالغالب أن تنص هذه الاتفاقيات على اللجوء الى الطرق السلمية لتسوية الخلاف.

أما في حالة انعدام اتفاقيات تحكم المجرى المائي الدولي وتنظم تسييره واستخدامه وتقسيم الحصص المائية فيه، فهنا يثور الخلاف لا محالة بين الدول المشتركة فيه، فلابد من الرجوع إلى القواعد العرفية المعهودة في هذا المجال لتسوية الخلاف، مثل قاعدة الاستخدام المنصف والمعقول، وعدم إلحاق الضرر بالدول الأخرى، للوصول لتعاون الجهود وتضافرها بحيث يضمن حماية المجرى المائي، وتنميته المستدامة، وحقوق الأجيال الحاضرة والمستقبلية فيه.

ومنه؛ وفي ضوء الأهمية الاقتصادية والاجتماعية المتزايدة للمجاري المائية الدولية، لا بد من تكثيف الدراسات التي تُعنى بتطوير قواعد القانون الدولي وتدوينه، مما يكفل استخدام المجاري المائية الدولية وتنميتها وحفظها وإدارتها وحمايتها، والعمل على تحقيق الانتفاع الأمثل والمستدام بها بالنسبة للأجيال الحالية والقادمة، مع التأكيد على أهمية التعاون الدولي وحسن الجوار بين الدول، مع الأخذ بالحسبان سعي الدول لتحقيق عملية تنمية واسعة زراعية، صناعية، تجارية تدخل المياه فيها كأحد أهم عناصر التنمية، وخاصة المياه الدولية المشتركة، الأمر الذي يعود بالضرر على الدول المجاورة المستفيدة من نفس المورد المائي. مع غياب الرغبة السياسية للوصول إلى حلول وغياب اتفاقيات للتقاسم العادل للمياه بين أكثر هذه البلدان مما يعيق الوصول إلى تسوية دولية سياسية وقانونية.

1-2-4-3 مبادئ استخدام الثروة المائية الدولية:

إن استغلال فوائد المجرى المائي الدولي، وتوزيعه توزيعاً عادلاً قد يوقع بعض الأضرار بدوله دون الوفاء بكل احتياجاتها من الماء العذب، فالمجرى الدولي المائي قد لا يكون كافياً لسد حاجات كل الدول النهرية، وتلبية طموحاتها، وتحقيق مشاريعها الزراعية، والصناعية، إذ يعد مبدآ الاستخدام المنصف،

وعدم إحداث الضرر، من المبادئ المهمة في مجال استخدام الموارد الطبيعية بما فيها المياه العذبة المشتركة، سواء السطحية، أو الجوفية العابرة للحدود، التي يستند إليها القضاء للفصل في النزاعات الدولية، عند تعارض استخدامات المجرى المائي الدولي، فغاية كل الدول المشتركة في المورد المائي هي الحصول على أكبر حصة مائية، والانتفاع اللامحدود منها.

أولاً– مبدأ الاستخدام المنصف والمعقول في الممارسة الدولية ومفهومه

إن مبدأ الاستخدام العادل؛ هو مبدأ أصيل في القانون الدولي للمجاري المائية، وقد أخذت به اتفاقيات عديدة من أرجاء العالم، فدول المجرى المائي تسعى دائماً إلى الاستخدام الأقصى للمجرى المائي الدولي، لكن لتنظيم هذا الانتفاع اقترن تقسيم الحصص المائية بمبدأ الاستخدام المنصف والمعقول.

ويمكن القول إن الاتجاه الغالب في الفقه الدولي يعدّ هذا المبدأ من أهم المبادئ الموضوعية المنظمة لعمليات الاستخدام للموارد المائية المشتركة، لكن ليتحقق الاستخدام المنصف والمعقول لدول الحوض النهري، يجب أن تتعاون تلك الدول وتنسق جهودها في حماية موارد ذلك النهر وتنميتها، ومن ثم اتخاذ الإجراءات اللازمة لتحقيق هذا الهدف، ويفضل أن تكون هناك آليات ومؤسسات فعالة لضمان نجاح تلك الإجراءات، سواء في صورة اتفاق عام أو اتفاقيات خاصة حول المجرى المائي، إذ استقر هذا المبدأ في الممارسات العملية الدولية، مما أسهم هنا في دعم الاستقرار بين الدول المشتركة في مورد طبيعي.

لبيان تطبيق مبدأ الاستخدام المنصف والمعقول في الممارسة الدولية سنتعرض لبعض الأحكام الدولية والاتفاقيات والمعاهدات التي تناولته استناداً إلى أنه يبقى للدول التي تشترك في المجرى المائي نفسه، كل الحق في الاتفاق على أسس تقسيم المياه العذبة المشتركة بينها، من خلال عقد معاهدات أو اتفاقيات أو بروتوكولات، تضمنها الحقوق المائية لكل دولة فضلاً عن الاتفاق حول آلية مناسبة لتسوية النزاعات المختلفة التي قد تنشأ بينها

لقد تضمنت إعلان ستوكهولم[1] الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة، النص على ضرورة أن تُقتَّسم المزايا الخالصة الناجمة عن الأنشطة التي تُنَفذ في المناطق المشتركة هيدرولوجياً، بالإنصاف فيما بين الدول المعنية.

[1] التوصية رقم 51 من إعلان ستوكهولم.

وأكدت خطة العمل التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة للمياه في الأرجنتين ماردل بلاتا سنة 1977 في توصياتها على ضرورة أن تضمن السياسات الوطنية المتعلقة باستعمال مصادر المياه المشتركة وإدارتها "حق كل دولة باستعمالها بطرقة منصفة " بقصد تعزيز الروابط والتضامن والتعاون الدوليين [1].

وتتضمن عدد من المعاهدات الثنائية النص على مبد الاستعمال المنصف، كالمعاهدة المبرمة بين هاييتي والدومينيكان في 25 فبراير 1929 التي أقرت حق كل من الدولتين في استعمال عادل ومنصف داخل إقليمها، لمياه المجرى المائي[2].

وأكد قرار مجمع القانون الدولي الخاص باستعمال المياه الدولية غير البحرية في الأغراض غير الملاحية[3] على أنه في حالة عدم اتفاق الدول حول مضمون الحقوق ومداها بخصوص استعمال المياه فإن أية تسوية ينبغي أن تتم على أساس الانصاف مع الأخذ في الحسبان احتياجاتها، وكذلك الظروف الخاصة بكل حالة[4].

وقد اعتُمد مبدأ الاستعمال المنصف في البرتوكول الموقع عام 1930 بمعرفة اللجنة الفرنسية التركية، إذ كانت فرنسا طرفاً في الاتفاق نيابة عن سورية ولبنان، وذلك بخصوص نهر دجلة، وقد جاء فيه أن "هناك التزامات محددة تفرضها ظروف الجوار بين الدول المشاطئة لنهر دجلة غير أنه من الضروري ووفق قواعد تحديد حقوق كل دولة ذات سيادة في علاقتها بالدول الأخرى، وتضع أسس حل كافة المسائل المشتركة مثل الملاحة والصيد والانتفاع بالمياه لأغراض الصناعة والزراعة وضبط أمن النهر على أساس المساواة التامة"، ويُعدّ الاتفاق اليوغسلافي الألباني المبرم عام 1952 خير نموذج للاتفاقات التي تأخذ بفكرة التقسيم العادل والمنصف والاشتراك في المياه بوصفه مورداً اقتصادياً مشتركاً[5].

وهنا يمكن القول إن قواعد هلسنكي تضمنت مبدأ الانتفاع العادل والمعقول سنة 1966، وعلى إثر ذلك تقدم المندوب الفنلندي أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1970 بطلب اعتماد هذه القواعد من الجمعية العامة بوصفها مبادئ توجيهية ينبغي على الدول مراعاتها عند استخدام المياه العابرة للحدود،

---

[1] منصور العادلي، موارد المياه في الشرق الأوسط...، مرجع سابق، ص110-112، وأيضاً عصام محمد أحمد زناتي، مرجع سابق، ص 49-50

[2] محمد عبد العزيز مرزوق، مرجع سابق، ص251

[3] المادتين الثالثة والرابعة من مجمع القانون الدولي الخاص باستعمال المياه الدولية غير البحرية في الأغراض غير الملاحية صادر في 11 سبتمبر 1961.

[4] عصام محمد أحمد زناتي، مرجع سابق، ص49

[5] منصور العادلي، موارد المياه في الشرق الاوسط...، مرجع سابق، ص107-109

لكن الجمعية العامة أحالت الأمر للجنة القانوني الدولي للدراسة[1]، إذ بدأت لجنة القانون الدولي في إعداد الدراسات التي انتهت سنة 1997 بإعداد الاتفاقية الإطارية للاستخدامات غير الملاحية لمجاري المياه الدولية واعتمادها، إذ أشارت إلى مبدأ الانتفاع والمشاركة العادلين والمعقولين.

ثانياً- مبدأ عدم إحداث الضرر ضمن الممارسات الدولية وعلاقته بمبدأ الاستخدام المنصف:

لاشك أن صياغة المادة السابعة من اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1997 المتعلقة بقانون استخدام المجاري المائية في غير الأغراض الملاحية، أثارت الخلاف الدولي حولها، فكان الجدل الكبير بين الدول نتيجة لاختلاف الموضع الجغرافي بين دول منبع أو دول مصب، ولا سيما فيما يتعلق بأسبقية أحد المبدأين للآخر – مبدأ الاستخدام المنصف والمعقول مع مبدأ الالتزام بعدم إحداث ضرر ذي شأن – وهنا تظهر الحاجة للبحث في العلاقة بين المبدأين، إذ أقر القانون الدولي للمياه عدداً من القواعد التي تدور حول اقتسام مياه المجرى المائي الدولي واستعماله استعمالاً منصفاً وبريئاً، أي الاستعمال الذي لا ينطوي أو لا يستتبع ضرراً لمصالح الدول الأخرى، فاستعمال إحدى الدول النهرية يُعدّ بريئاً إذا لم يكن من شأنه إحداث تعديلات ضارة في مركز الدولة أو الدول الأخرى، ولا سيما إذا لم يكن هذا الاستعمال محدثاً لتلوث في مياه النهر، وقد تناولته العديد من الاتفاقيات والمعاهدات وحتى أحكام القضاء والتحكيم الدوليين.

أ- مبدأ عدم إحداث الضرر ضمن الممارسات الدولية:

أكد القانون الدولي أن الالتزام بعدم إحداث ضرر يُعدّ قيداً على سلطات الدولة المبنية على السيادة الإقليمية، فقد قرر مجمع القانون الدولي في دورته عام1911، أن أي دولة لا تملك إحداث تغيرات بنظام النهر من شأنها الإضرار بمصالح الدول النهرية الأخرى، وعلى دولة المنبع عدم سحب كميات من المياه تؤثر في الكمية التي تحتاجها دول المصب الأمر الذي يضر بمصالحها، وأكد مجمع القانون الدولي، هذه المبادئ عام 1961 خلال دورة سالزبورج" وسبق أن أقرت ذلك أيضا رابطة القانون الدولي عام 1956 بتقريرها ترتيب المسؤولية ضد أي دولة ترتكب من الأعمال العامة أو الخاصة التي تحدث تعديلاً في نظام المياه بما يضر بالدول الأخرى، وأن على كل دولة تريد القيام بعمل من هذا القبيل أن تتشاور مسبقا مع غيرها من الدول النهرية للتوصل إلى تفاهم أو إلى اتفاق وفق الحال، وعند فشل ذلك يلجأ إلى

[1] قرار الجمعية العامة رقم(A\RES\2625(XXV، الصادر في الدورة 25 لعام 1970، الوثيقة(NU.DOC.A/8028(1970 :.

لجنة فنية متخصصة لإبداء الرأي، وفي حال فشلها يلجأ إلى التحكيم، ولقد سار العمل الدولي وفق المبادئ السابقة كما أكدها التحكيم والقضاء الدوليين[1].

كما بذلت جهود كبيرة في معالجة مبدأ عدم إحداث الضرر في مجال استخدامات مياه الأنهار الدولية، حيث إن قواعد هلسنكي 1966 – وعلى الرغم من أنها قواعد فقهية غير ملزمة– عالجت مبدأ عدم إحداث الضرر في أكثر من موضع، ونُصَّ عليه نصاً صريحاً عند الإشارة إلى العوامل التي تحدد النصيب المنصف والمعقول، عندما رُبط بين الإجراءات الموضوعية لضبط آليات فض المنازعات بين الدول المتشاطئة ومبدأ عدم إحداث الضرر، لكن قواعد هلسنكي 1966 تبنت مفهوم الضرر الكبير، وعنيت بالقواعد التفصيلية المتعلقة بالتلوث بوصفه أحد صور الضرر[2].

كما عالجت قواعد برلين الضرر من ناحيتين، إذ خصصت نصاً يتعلق بالالتزام بخفض الضرر البيئي، ثم عالجت مبدأ عدم إحداث الضرر على وجه العموم في موضعين، أولهما الاستخدام المنصف، إذ على مياه حوض الصرف أن تدار بطريقة منصفة، والثاني تجنب الأضرار العابرة للحدود، على أنه يقع على عاتق الدول المشتركة في حوض واحد واجب الامتناع عن الأعمال التي قد تتسبب في أضرار جوهرية للدول المتشاطئة معها في أثناء إدارة مياه هذا الحوض، وفي ذات الوقت يجب أن تراعى حق كل دولة في الاستخدام المنصف والمعقول لهذه المياه[3].

لقد استند القضاء والتحكيم الدوليان إلى مبدأ الالتزام بعد إحداث ضرر في مجال النزاعات المتعلقة بالمجاري المائية الدولية منذ القدم، حتى قبل دخول الاتفاقية الأممية المتعلقة بقانون استخدام المجاري المائية الدولية في غير الأغراض الملاحية لعام 1997 حيز التنفيذ.

ب–العلاقة بين مبدأ الاستخدام المنصف ومبدأ عدم إحداث الضرر:

من معالجة اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1997 المتعلقة بقانون استخدام المجاري المائية في غير الأغراض الملاحية، يظهر جلياً الاختلاف الدولي حولها من حيث صياغة المادة السابعة منها، إذ ظهر على الساحة الدولية اتجاهان؛ الأول يرى أن قاعدة عدم التسبب في الضرر تُعدُّ الأساس وذات طبيعة مستقلة، وتعد أكبر مظهر من مظاهر نظرية السيادة الإقليمية المقيدة في استخدام المجاري المائية الدولية، ولها الأولوية في التطبيق، واتجاه آخر يرى العكس من ذلك، وكلا الاتجاهين يشكلان معسكرين

[1] ابراهيم محمد العناني، تسوية نزاعات استخدام الأنهار الدولية...، مرجع سابق، ص47.
[2] مساعد عبد العاطي الشتيوي، مبادئ القانون الدولي الحاكمة لإنشاء السدود على الأنهار الدولية... مرجع سابق، ص96.
[3] المرجع نفسه، ص97.

متقابلين هما دول أعلى المجرى المائي (المنبع) ودول أسفله (المصب)، وللتحقيق في الأمر لابد من العودة إلى مناقشات الدول حول مسودة مشاريع مواد الاتفاقية التي وضعتها لجنة القانون الدولي ابتداء من العام 1991 التي مرت على خمسة مقررين إلى أن اعتمدتها الجمعية العامة لدى الأمم المتحدة في العام 1997.

وفي مثل هذه الحالات يظل مبدأ الاستخدام المنصف والمعقول هو المعيار التوجيهي لتحقيق التوازن بين مصالح الدول[1]، والأفضل من ذلك، يحبذ أن تكون القراءة المتكاملة لهذين المبدأين هي أنسب طريقة لتمكين الدول من تحقيقها اتفاقاً على استخدام مجرى مائي دولي[2]، بالتعاون والحلول الوسط، وليس بالإصرار العنيد على تطبيق القواعد القانونية[3].

1-2-4-4 مفهوم الإخطار المسبق وأهميته:

يعد الإخطار المسبق أحد صور مبدأ التعاون بين دول الحوض الواحد، بوصفه من الالتزامات والإجراءات الواجب اتخاذها من الدول التي تعزم على إقامة مشروعات مائية متعلقة بالمجرى المائي الدولي، بقصد عدم إلحاق الضرر بمصالح الدول الأخرى، وتحقيق الانتفاع العادل والاستخدام الأمثل.

وللالتزام بالإخطار أهمية أخرى، حيث إنه يعطي دلالة على أن المجتمع الدولي بكامله يرفض قطعياً وبشدة فكرة أن لدولة ما وحدها الحرية غير المقيدة والحق الكامل في أن تفعل ما ترغب وتمارس على جزء المجرى المائي الدولي الذي يمر بإقليمها سيادتها المطلقة[4].

من البديهي أن، تقدير الدول المشتركة في المجرى المائي نفسه، ما إذا كانت مشروعات دول أخرى لحق بها ضررٌ ملموسٌ أو يؤدي ذلك إلى استعمال غير معقول أو غير منصف، إلا إذا علمت الدول مسبقاً بهذه المشروعات.

لذلك، فإن إدخال استخدام جديد لمياه المجرى المائي الدولي، أو إضفاء تعديل على استخدام موجود فعلاً يكون من شأنه التأثير سلباً في باقي دول الحوض أو إحداها، فهنا يجب عليها إخطار تلك الدول بالأعمال والإجراءات التي تزمع اتخاذها، كما يجب عليها في الوقت نفسه أن تزودها بكافة البيانات المرتبطة بها، وذلك حتى يتسنى للدول محل التأثر دراسة هذه الأعمال دراسة وافية في غضون مدّة زمنية

[1] Yearbook of the International Law Commission, 1994, op.cit, P 103.

[2] OISSON DE CHAZOURNES, Laurence, TIGNINO, Mara, SANGBANA, Komlan , op.cit

[3] ستيفن ماكافري، اتفاقية الأمم المتحدة بشأن قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية...، مرجع سابق، ص30.

[4] ستيفن ماكافري، اتفاقية الأمم المتحدة بشأن قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية، مرجع سابق، 1999، ص31.

تمكنها من تقدير مدى ذلك التأثير[1].

ويجوز بأي حال من الأحوال أن تعطي الدولة التي تنوي القيام بمشروع ما، معلومات مغلوطة أو ناقصة، إذ ينتج عن ذلك تضليل الدول الأخرى، وبالمقابل، يحق للدول التي يصلها الإخطار أن تطلب من الدولة المرسلة للإخطار تفصيلات أو بيانات إضافية[2]، إذ أشارت قواعد برلين إلى الالتزام بالإخطار والإجراءات والمهل القانونية المتبعة لذلك، وهي مستمدة من أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1997، وكذلك تعكس هذه القواعد أيضا أحكام قواعد هلسنكي [3]الأصلية، وقواعد مونتريال، وكذلك القواعد التكميلية في سيول، المتمثلة في قواعد صيانة وتحسين الممرات المائية الطبيعية، والقواعد المتعلقة بتنظيم تدفق المياه في الدورات المائية الدولية، إذ تبين أيضاً الالتزامات في العديد من المعاهدات الثنائية والمتعددة الأطراف المتعلقة بإدارة المياه أو بالبيئة[4].

علماً أن الالتزام بتبادل البيانات والمعلومات قد يقترب من الإخطار المسبق، لكن الأول يعد أوسع نطاقاً من الثاني، وذلك لأن الإخطار المسبق يرتبط بالدراسات والبيانات المتعلقة بمشروع ما على المجرى المائي، كما يعد واجباً مؤقتاً، نظراً إلى ارتباطه بمشروع معين في إطار زمني معين، أما التبادل المنتظم للبيانات فهو التزام دائم ومنتظم حتى يتسنى لدول المجرى الوصول إلى الاستخدام الأمثل[5] إذ تضمن اتفاقية الأمم المتحدة 1997 تحديد على مدّة ستة أشهر للرد على إخطار بشأن مشروع معلق في المادة 13 منها، وهي مدّة يمكن تمديدها مرة أخرى لمدة ستة أشهر أخرى، لكن مثل هذه القاعدة لم تصبح جزءاً من القانون الدولي العرفي- مدة ستة أشهر- فالقانون الدولي العرفي يقرر أن الإخطار عاجل، وأن المشاورات التي تجرى تنشأ في غضون مدّة زمنية معقولة ومع إعطاء أهمية لحقوق الدول المعنية ومصالحها المشروعة، لذلك أشارت المادة 13 في بدايتها إلى عبارة " ما لم يتم الاتفاق على غير

---

[1] Stephen C. McCaffrey, Third report on the law of the non-navigational uses of international watercourses, document A/CN.4/406 ;2*,yearbook of the international law commission 1987,p28.

[2] منصور العادلي، قانون المياه، مرجع سابق، ص 38

[3] قواعد هلسنكي 1966 هي في حقيقتها عبارة عن تقنين للقواعد العرفية، المستقرة في مجال استخدامات المجاري المائية الدولية، وإن تقنين تلك القواعد لمبدأ الإخطار يدل على أن هذا الإجراء من الإجراءات المستقرة والثابتة في الأعراف النهرية والاقليمية، وأن هذه القواعد كشفت عن وجود واستقرار هذا المبدأ. مساعد عبد العاطي الشتيوي، القواعد القانونية التي تحكم استخدامات الأنهار الدولية في غير الشؤون الملاحية مع دراسة تطبيقية على نهر النيل، مرجع سابق، ص166

[4] مثلا: البروتوكول المتعلق بتنظيم مياه نهري دجلة والفرات وروافدهما، الملحق بمعاهدة الصداقة وعلاقات الجوار لعام 1946 بين العراق وتركيا، وكذلك الاتفاقية بين إسبانيا والبرتغال لتنظيم التنمية الكهرومائية للقسم الدولي لنهر دورو، الموقعة في لشبونة في 11 أغسطس 1927، وكذلك الاتفاقية بشأن تنمية حوض تشاد (الكاميرون وتشاد والنيجر ونيجيريا) بتاريخ 22 مايو 1964

[5] مساعد عبد العاطي الشتيوي، القواعد القانونية التي تحكم استخدامات الأنهار الدولية في غير الشؤون الملاحية، مع دراسة تطبيقية على نهر النيل، مرجع سابق، ص159

ذلك"[1].

ومنه فالدول التي ترغب في إقامة السدود لفائدة ترجوها منها، لابد لها أن تتمتع بروح التعاون القائم علي احترام مقتضيات حسن النية وحسن الجوار مع باقي دول الحوض المحتمل تضررها من إقامة هذه المشروعات، وأن تقدم كافة البيانات والدراسات بالمشروعات المراد إقامتها ودون الإضرار بباقي الدول، وبناءً على ما تقتضيه قواعد القانون الدولي للمياه، وبذلك فالدول المشتركة في نفس المورد المائي ستصل حتماً إلى التوافق والتعايش السلمي، ويصبح هذا المجرى المائي مصدراً لتبادل الثقافات ولتوطيد علاقات التعاون بينها، وإلا كان من أهم أسباب النزاع بينها.

[1] INTERNATIONAL LAW ASSOCIATION , Commentary on Article 57 Of the Berlin Rules of 2004, BERLIN CONFERENCE (2004) pdf , p47.on web site:

http://www.internationalwaterlaw.org/documents/intldocs/ILA_Berlin_Rules-2004.pdf,

المبحث الثالث: حروب المياه في الشرق الأوسط والاستراتيجيات المستقبلية لإدارة الموارد المائية

لطالما كانت المياه سبباً للصراع الضمني أو العلني بين الدول في كل انحاء العالم وسلاحاً يدعم هذا الصراع، وبوجه أخص على الشرق الأوسط، فكل دول الشرق الأوسط التي لديها موارد مائية مشتركة كانت في نزاع حول المياه في وقت من الأوقات بغض النظر عن حدة ذلك النزاع، وهذه النزاعات ليست قاصرة على الموارد المائية الطبيعية، فحتى الأنهار الصناعية ليست بمنأى عنها، ففي حالة نهري دجلة والفرات بين كل من تركيا وسورية والعراق شكل حوضا هذين النهرين مصدراً للتعاون بين الدول الثلاث في أوقات معينة، ومصدراً للنزاع في أوقات أخرى.

فضلاً عن أن الجانب القانوني لمشكلة المياه في الحوض يحفل بمجموعة من المعاهدات والاتفاقيات بين دول حوض الفرات ودجلة (معاهدة لوزان 1920 – معاهدة فرنسا/تركيا 1921– معاهدة الصلح/لوزان 1923 – معاهدة الصداقة بين فرنسا وتركيا 1926– معاهدة فرنسا/تركيا 1930– معاهدة صداقة بين العراق وتركيا 1946).

ومن ناحية أخرى يعد قطاع الموارد المائية محور النظام البيئي والصحي في الدول كافة، وتزداد هذه الأهمية بملازمة قطاع الموارد المائية لعمليات إنتاج الطاقة وكذلك المجالات الحيوية المختلفة للدول كالري والزراعة والصناعة، وهذا يجعله أحد الأهداف الرئيسية في الخطط التنموية للدول، ويشكل جزءاً من أهداف التنمية المستدامة[1]، يواجه هذا القطاع عالمياً عدداً من التحديات المرتبطة بالتطورات الاقتصادية والتنموية التي تستلزم استعمال المزيد من المياه بفضل الأنشطة الاقتصادية وتوسعها، والزيادة السكانية الكبيرة والتغيرات المناخية، وهذا حدا بالمنظمات العالمية أن تعد هذه التحديات مشكلة القرن الواحد والعشرين، في وقت يعمل فيه المجتمع الدولي على دعم وضع استراتيجيات لإدارة الموارد المائية ولا سيما للدول التي تعاني ضعفَ الامدادات المائية وشحاً في مصادرها، ومن أهمها تبني مبادئ الإدارة المتكاملة للموارد المائية التي تهدف لوضع تخطيط مستدام للتعامل مع التحديات المختلفة والمتزايدة على قطاع الموارد المائية.

[1] أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في اجتماعها عام 2015.

1-3-1 المياه في الشرق الأوسط[1]:

انطلاقاً من "الارتباط بالأرض والماء" بوصفه أحد مقومات التاريخ الحضاري العربي، فضلاً عن التفكير في درء خطر ندرة الماء، يبدو أن أزمة مائية حقيقة بدأت بوادرها تتوضح في الوطن العربي، إذ تترافق هذه الأزمة مع تناقص المخزون المائي العربي، وتدني معدل المياه المتاحة إلى ما دون المعدّل الوسطي العالمي المتعارف عليه دولياً، ومع النهب والاستغلال غير الشرعي لموارد المياه العربية والاعتداء الدائم على الحقوق العربية المائية، واستنزافها استنزافاً خطيراً، فضلاً عن وجود ينابيع المياه الرئيسية خارج الوطن العربي، أدى إلى التحكم بأكثر من (85%) من الموارد المائية العربية الداخلية، من الجوار الإقليمي، في ضوء تنامي الحاجات الإنسانية والتنموية المترافقة مع التطور الاقتصادي والتحديث في قطاعات الأمن الغذائي العربي، وهذا انعكس انعكاساً مباشراً على السياسات المائية العربية، والأمن المائي العربي، وإن ازدياد نسبة التصحر والتملح والتلوث البيئي للأنهار، والذي ترافق مع استثمار غير علمي للأمطار وللمياه الجوفية، سيؤدي إلى كوارث بيئية وبشرية في المستقبل.

لكن يبقى الأهم؛ هو انعدام اتفاقيات دولية تنظم حصص المياه بين دول المصب ودول جوارها الإقليمي، التي تمر بها الأنهار، وإن وجدت مثل هذه الاتفاقيات أو اتفاقيات ثنائية خاصة مع دول المصب، فالالتزام ببنودها، يتوقف على الحالة السياسية المحلية والعربية والإقليمية، والوضع الجيوسياسي السائد في المنطقة، ونمط العلاقات الدولية السائدة، والمتغيرات والمستجدات في ضوء التهديدات الخارجية والتدخل المباشر من القوى العظمى في السياسات الداخلية للعرب وجوارهم الإقليمي، لأهداف استراتيجية، تتعلق بثروات المنطقة (المائية أو غير المائية) وهنا يبرز هنا الانحياز المطلق لمصالح حلفائه وعلى رأسهم "الكيان الإسرائيلي" على حساب مصالح العرب وحقوقهم.

ومن ثم فمع اقتراب معظم البلدان العربية من حالة عدم التوازن بين حجم الموارد المائية، المتاحة، والطلب عليها، والوجود الأمريكي على ضفاف النهرين الرئيسيين في الوطن العربي (دجلة والفرات)، ولا سيما في مرحلة احتلالها للعراق، فمن غير المستبعد أن تستغل هذه الدولة الغاصبة الثروة المائية العربية،

[1] هو مصطلح جيوسياسي يشير عموماً إلى منطقة بلاد الشام وشبه الجزيرة العربية والأناضول (بما في ذلك تركيا الحديثة وقبرص) ومصر وإيران والعراق. استخدم المصطلح على نطاق واسع كبديل عن مصطلح الشرق الأدنى (المعاكس للشرق الأقصى) في أوائل القرن العشرين، معظم دول الشرق الأوسط (13 من 18) هي جزء من العالم العربي. الدول الأكثر اكتظاظًا في المنطقة هي مصر وإيران وتركيا، في حين تعد المملكة العربية السعودية هي الأكبر من حيث المساحة، يمكن النظر في؛

Beaumont, Peter; Blake, Gerald H; Wagstaff, J. Malcolm. The Middle East: A Geographical Study. Second .Edition. London: David Fulton. 1988

واستغلت الثروة النفطية، لإنقاذ إسرائيل من أزمتها المائية من مشروعها الذي أطلقت عليه (مشروع الشرق الأوسط الكبير) الذي طرحه رئيسها (بوش الابن).

ومنذ مطلع القرن الحادي والعشرين باتت مسألة المياه العربية الدولية منها والوطنية، مسألة استراتيجية، تتطلب من العرب، وضع خطة قومية شاملة، لمواجهة أي خرق سياسي لهذه المسألة، يفضي إلى عجز مائي قد يصيب الأمة، فالقلق الراهن للحكومات العربية الناجم عن أزمة المياه، وعن تهديدات الأمن المائي العربي، أصبح يتطلب تكثيف العمل العربي المشترك، لمعالجة جميع جوانب هذه المشكلة، لأن استفحالها سيضر مباشرة بالوضع الغذائي، ولأن تعبئة الموارد المائية تعد ضرورة للحدّ من العجز الغذائي في الوطن العربي، الذي تشير إليه الدراسات التخصصية بكل جلاء وإنّ هذا العجز يرتبط ارتباطاً هاماً مع الأمن المائي، ويتسع باستمرار مع غيابه أو التفريط بأسسه الاستراتيجية على المستوى الوطني والقومي والإقليمي.

1-3-1-1 بؤر الصراع المحتملة في الشرق الأوسط:

بينما تغطي المياه حوالي 80% من سطح الأرض فإن حجم المياه العذبة الموجودة في الأنهار والبحيرات وباطن الأرض الصالحة للاستخدام البشري فهو 1% من الحجم الكلي للمياه، وعليه نجد أن جميع الحضارات القديمة قد نشأت حول ضفاف الأنهار وبالقرب من مصادر المياه، ومنذ القدم تعد المياه من أهم التحديات التي تواجه الإنسان العربي، وحددت أماكن وجوده واستقراره ونظامه السياسي والاجتماعي والاقتصادي وتحكمت بتطور حياته، ولأن حاجة الإنسان من المياه تفوق ما تمده الطبيعة فقد أصبحت مشكلة المياه تتصدر هموم سكان العالم إذ إن أكثر من خمس سكان العالم يعانون من أزمة توفر المياه العذبة والنقية.

وأصبحت مسألة المياه تحظى بأهمية كبيرة إقليمياً وعالمياً حيث إن الصراع القادم في العالم سيكون من أجل السيطرة على مصادر المياه ومنابعها، فحروب المستقبل سوف تنشب نتيجة لمحاولة الدول المحافظة على أمنها المائي[1]، فالمياه كانت ومازالت مصدر النزاعات والأطماع بالرغم من الاتفاقيات المبرمة دولياً[2].

[1] «ليستربراون» رئيس معهد «وورلد ووتش» بواشنطن.

[2] حروب المياه.. الصراع المرتقب في الشرق الأوسط، الوطن القطرية 23 سبتمبر، 2011، الدكتور هارولدو ماتيوس من جامعة ريودي جانيرو.

تنبه الباحثون لخطورة مشكلة تناقص المياه ودورها في الصراعات المستقبلية منذ زمن بعيد، إذ أصبح ما يخص العديد من دول العالم من المياه في عام 2000 نصف كمية المياه التي كانت تحصل عليها في عام 1975، وإن الشرق الأوسط في ظل موارده المائية الضئيلة سيصبح موقفه أسوأ من العديد من المناطق، ففي عام 1989 وصل تعداد السكان في المنطقة إلى 314 مليون نسمة، وبمعدل زيادة 2.8% أصبح تعداد السكان عام 2000 ما يقرب من 423 مليون نسمة، وسوف يتضاعف هذا الرقم في 25 عاماً، وتعني هذه الأرقام وحدها أنه ستصبح هناك أزمة فيما يتعلق بنصيب دول المنطقة من المياه، مع العلم أن هذه الأزمة لا تقتصر على منطقة الشرق الأوسط وحدها بل ستمتد لتشمل العالم كله، فمن المتوقع في عام 2050 أن يصل تعداد سكان العالم إلى عشرة بلايين نسمة يشاركون في مقادير المياه المتاحة اليوم نفسها، وستكون النتيجة أن 40% من سكان العالم سوف يعانون نقصاً في المياه بشكل أو بآخر، ومن ثم تكون النزاعات المسلحة هي طريق الحصول على المياه[1].

إذ إن الصراع على المياه من الممكن أن يقوم ليس فقط على نظم الأنهار الكبرى في المنطقة النيل ودجلة والفرات ونهر الأردن، بل يمكن أن تنشب الصراعات أيضاً في مناطق تعتمد فيها الشعوب والدول على كميات المياه المختزنة في الخزانات الجوفية بين الطبقات الصخرية والأحجار الرملية، فمثلاً تعد المملكة الأردنية الهاشمية والمملكة العربية السعودية من الأعداء التقليديين الذين تمتد عداوتهما إلى تنافس عائلاتهما على الصحراء منذ زمن، قبل أن يحوّل البترول وجه شبه الجزيرة العربية، ففي العصور الحديثة كان السبب الحقيقي وراء عدائهما هو استخدام المملكة العربية السعودية المياه المختزنة في مكامن المياه الجوفية بين الصخور وطبقات الأحجار الرملية من خزان جوفي يقع على الحدود بين الدولتين، وبينما يتحتم على الأردن أن تستخدم هذه المياه بسبب الزيادة السكانية ومصادر مياهها المحدودة فإن المتوقع أن يشتد الصراع بين الدولتين مستقبلاً حول هذه المياه، ومع أن محاولات الأمم المتحدة وجهودها في معالجة موضوع تقاسم المياه بين الدول تُعدّ حديثة إلى حد ما، بدأت في مؤتمر هلسنكي عام 1966، بواسطة خطة جونستون بوصفها أول محاولة لتنظيم تقاسم المياه، دعت فيها إلى الإشراف الدولي الدائم على حوض نهر الأردن، بما فيه تقاسم المياه وإجازة المشاريع الجديدة، وتسوية النزاعات، علماً أن القانون الدولي حول الموارد المائية يسعى للتوفيق بين مبدأين متعارضين هما الالتزام العام بالتعاون الدولي للوصول لاستغلال الموارد المائية استغلالاً أمثلاً وبين تأمين الحماية الكافية لها[2].

---

[1] المرجع السابق نفسه.

[2] هارولدوماتيوس، جامعة ريودي جانيرو، حروب المياه.. الصراع المرتقب في الشرق الأوسط.

1-3-1-2 مستقبل النزاعات المائية:

أي ما إذا كان بإمكان الدول استخدام المياه لفرض إرادتها وما إذا كانت الدول المتأثرة بذلك ستقرر أن الوسائل العسكرية طريقة فعالة لاستعادة التوازن، وفي الشرق الاوسط، وبالرغم من أن النزاعات قد تكون حول الأرض أو نيل الاستقلال أو حقوق الانسان أو حماية الحدود، فقد تنشأ أي مواجهة في المستقبل من النزاع على المياه في الاقليم إذا حروب المياه قادمة.

ومن المتوقع أن الطلب على المياه للاستخدام الحضري والصناعي، عاجلاً أم أجلاً، ستفوق امدادات المياه، ومن ثمّ سيكون له الأولوية على القطاع الزراعي، ومع تزايد السكان وقسوة البيئة، فإن حلم الاكتفاء الذاتي من الغذاء من الممكن ألا يتحقق.

وجدير بالذكر هنا أن الخلافات بين الدول تعكس حالة الأوضاع نفسها، إذ يسعى الأقوى لفرض سيطرته على الأضعف ومن دون اتفاقيات لتقاسم المياه يمكن لدولة ما أن تحد من تدفق المياه إلى الدول الأخرى، مثلما فعلت تركيا مع سورية والعراق عام 1990، عندما أوقفت تدفق مياه نهر الفرات لتعبئة سد أتاتورك، في الوقت نفسه، تلقت مصر تقارير تفيد بأن اسرائيل تساعد إثيوبيا على بناء سدود على النهر الأزرق، وهذا يهدد مستويات المياه في مصر، إلا أن الدبلوماسية سادت في كلتا الحالتين، وحلت المسألة حلاً سلمياً في ذلك الوقت لكن امكانية النزاع لا تزال موجودة ولم تختف بعد، ففي عام 1992 فرض الأتراك تفسيرهم للقانون الدولي الخاص للوضع عندما ادعوا أن الفرات نهر تركي يقع داخل الحدود الوطنية حيث صرح مسؤولون أتراك متبنين الخط الذي ارساه سليمان ديميريل "لم نتحدث مع العرب فيما يفعلونه بالنفط في بلادهم، لذلك لا يجب أن يتحدثوا معنا فيما نفعله بالمياه في بلدنا".

فضلاً عن تقليل خطر الصراع هناك سبب آخر اليوم لتنظيم القوانين التي تحكم استخدام الموارد المائية فالمواضيع البيئية تشير إلى الحاجة الماسة لإيجاد توازن بين الاستخدام الأمثل للموارد المائية والاهتمام بالبيئة وأيضاً الحاجة إلى ادخار الموارد للمستقبل.

وهناك حاجة للقوانين الدولية لحماية المياه من تجاوزات الانسان وأيضاً لحماية مناطق التماس، إذ إن المشاريع في منابع الأنهار الدولية يمكن أن تؤثر تأثيراً واضحاً في المشاريع في مصب الأنهار، ومثال على ذلك، نجد أن المشاريع التركية والسورية على نهري الفرات ودجلة تؤثر على كمية المياه ونوعيتها التي تصب في الخليج العربي، وبذلك تؤثر في بيئة الدول التي تقع جغرافياً خارج حوض النهرين.

1-3-2 الأبعاد الجيوسياسية في أزمة المياه في المنطقة بين (سورية – العراق – تركيا):

تتمتع منطقة الشرق الأوسط بمكانة جيوسياسية متميزة، جعلتها محط أنظار دول العالم الكبرى لما لها من دور مؤثر في المصالح الحيوية لتلك الدول الكبرى، ويقوم مفهوم الجيوسياسة على أنه علاقة الأرض بالسياسة أو علاقة الموقع الجغرافي للإقليم بالسياسة، أي إنه يتناول أثر هذا الموقع في حركة الإقليم السياسية، أما من الناحية الوظيفية فإن الجيوسياسية هي المدلول الذي يجعل الحركة السياسية للقوى العالمية تتجه نحو هذا الإقليم، الذي يصبح موضع استقطاب وجذب لهذه الحركة السياسية[1]، لذلك أدت تلك الأبعاد دوراً في أزمة المياه في منطقة الشرق الأوسط، هذه الأزمة التي أوجدت نزاعاً ترتفع حدته في بعض الأحيان، وتنخفض في أخرى، لكونه نشأ من ارتباطه بالطموحات السياسية والاقتصادية التركية، إذ منحت تركيا نفسها حق التصرف في مياه نهري دجلة والفرات بالقيام بتنفيذ مشاريع ضخمة، مثل؛ مشروع (GAP) ومن قبله مشروع (كيبان)، ومشروع (أنابيب السلام)، وكل ذلك يأتي لأجل أداء دور سياسي في المنطقة، إلى جانب تأكيدها المستمر بأن دجلة والفرات هما نهران تركيان ينبعان من أراضيها، وأنهما نهران عابران للحدود وليسا نهرين دوليين[2]، ولم تثار أي مشكلات سياسية وقانونية حول استخدام مياه نهري دجلة الفرات حتى قيام الحرب العالمية الأولى (1914-1918)، وذلك بسبب وقوع النهرين من المنبع حتى المصب تحت سيادة دولة واحدة هي الدولة العثمانية، إلا أن تفكك الدولة العثمانية في عام (1923) وانفصال سورية والعراق عن السيادة التركية بعد تلك الحرب، جعل منبع والمجرى الأعلى لهذين النهرين يكون من اختصاص تركيا، واختصت سورية بالمجرى الأوسط لنهر الفرات، فيما اختص العراق بنهر دجلة وبالمجرى الأدنى لنهر الفرات[3]، ويحفل الجانب القانوني بين دول حوض نهري دجلة والفرات بالعديد من المعاهدات والاتفاقيات بشأن المياه، وهي المعاهدات التي عقدت بين دولتي الانتداب بريطانيا وفرنسا، أوبين تركيا من جهة وفرنسا الدولة المنتدبة على سورية من جهة أخرى، أو بين العراق وتركيا، ولم تُنظم الانتفاع بمياه الأنهار التي تجري في تركيا وسورية والعراق معاً تنظيماً كاملاً، بل اكتفت بوضع بعض القواعد العامة التي تسجل حقوق دول المجرى الأسفل لهذه الأنهار في الانتفاع بالمياه انتفاعاً عاماً، عدا البروتوكول السوري التركي الخاص بإطلاق نسبة معينة من مياه الفرات عام (1987)، الذي تعهدت فيه تركيا بتوفير معدل سنوي يزيد عن خمسمائة متر مكعب في الثانية عند الحدود التركية

[1] فهمي، عبد القادر محمد (2011)، المدخل إلى دراسة الاستراتيجية، الطبعة الثانية، ص 84.

[2] مظلوم، جمال وآخرون، الصراع على المياه في الشرق الأوسط، ص 268.

[3] سلامة، ، رمزي (2001)، مشكلة المياه في الوطن العربي واحتمالات الصراع والتسوية، ص 119.

السورية، وكذلك الاتفاق السوري العراقي الموقع عليه في نيسان 1990[1]، وتأتي هذه الاتفاقيات والمعاهدات وفقاً للترتيب الزمني الآتي[2]:

1- معاهدة لوزان الموقعة في (كانون الأول 1920) بين تركيا من جهة، وفرنسا وبريطانيا، وهما الدولتان المنتدبتان على سورية والعراق، من الجهة الأخرى، ووُضِع عدد من النقاط ذات العلاقة بالانتدابين على سورية ولبنان، وفلسطين وبلاد ما بين النهرين، (فرنسا (سورية)، والمملكة المتحدة (العراق))، – وبيان أهمية التعاون بشأن خطط الري التي يمكن أن تخفض حجم مياه دجلة والفرات الداخلة إلى العراق كثيراً.

2- معاهدة أنقرة الموقعة في (تشرين الأول 1921) بين فرنسا(سورية) وتركيا بشأن قيام مدينة حلب السورية بأخذ المياه من نهر الفرات، اتفاقية مع نظرة للترويج للسلام (فرانكلين – بوالون)، وتشير إلى حق الدول المتشاطئة في تقاسم مياه النهر العابر للحدود، بغية إرضاء الطرفين، إذ أُقرَّ بحق مدينة حلب السورية باستخدام مياه الفرات في الأراضي التركية بغية توفير حاجياتها وتأمين متطلّباتها.

3- معاهدة لوزان للصلح الموقعة في (تموز 1923) بين تركيا ودول الحلفاء.

4- معاهدة الصداقة الموقعة في (أيار 1926) بين فرنسا وتركيا حول حقوق سورية في نهر القويق، وحق حلب في الانتفاع من مياه نهر الفرات.

5- معاهدة الصداقة الموقعة في (أذار 1946) بين العراق وتركيا، وتقضي بتنظيم الانتفاع من مياه دجلة والفرات بين الدولتين.

6- برتوكول التعاون الاقتصادي والفني الموقع في (كانون الثاني 1971) بين العراق وتركيا.

7- محضر اجتماع اللجنة العراقية التركية المشتركة للتعاون الاقتصادي والفني الموقع في (كانون الأول 1980)، وقد انضمت إليه سورية عام (1983)، الخاص بمسألة التعاون في مجال السيطرة على التلوث للمياه المشتركة.

8- بروتوكول التعاون الاقتصادي والفني بين سورية وتركيا الموقع في عام (1987) الخاص بتعهد الجانب التركي بتوفير معدل سنوي من مياه الفرات يزيد عن خمسمائة متر مكعب بالثانية عند الحدود التركية السورية، ويعمل الجانبان مع العراق لتوزيع مياه نهري دجلة والفرات بأسرع وقت ممكن.

[1] محمد، ، داليا إسماعيل (2006)، المياه والعلاقات الدولية دراسة في أثر أزمة المياه على طبيعة ونمط العلاقات العربية التركية، ص 49

[2] العادلي، منصور، قانون المياه، ص 493 – 496

9- اتفاق سورية والعراق الموقع في (نيسان 1990) على أن تكون حصة العراق (58%) من المياه الواردة في نهر الفرات عند الحدود التركية السورية، وحصة سورية (42%) منها، وذلك حتى يُبرَم اتفاق نهائي ثلاثي حول حصص مياه النهر.

10-بروتوكول التعاون بين سورية وتركيا الموقع في عام (1993) حول التوزيع النهائي لمياه الفرات بين الدول الثلاث الواقعة على ضفتيه، ويكاد يكون الملف السوري ممتلئاً منذ القدم بالخلافات والصراعات نتيجة لأسباب تتعلق بالجغرافيا والأقليات والماء، إذ كان الماء هو وسيلة التعبير التي تستخدمها تركيا في هذه الخلافات بكفاءة واقتدار، وكان من أبرزها[1]؛

أ- قيام تركيا في نهاية الأربعينيات من القرن العشرين بتحويل مجرى نهر قويق الذي ينبع من تركيا ويمر بسورية التي تعتمد عليه في توفير احتياجات محافظة حلب في الشرب والري، وهذا أثر في الزراعة والري والشرب في تلك المحافظة السورية.

ب-ظهرت المواقف العدائية بين كل من تركيا وسورية وكذلك الاختلاف في وجهات النظر السياسية عندما حاولت تركيا مهاجمة سورية عسكرياً من الشمال عام (1958)، لولا مساندة القوات المصرية التي وصلت للدفاع عن سورية.

ت-المشكلة الكردية العالقة بين الجانبين أدت إلى استمرار المناوشات على الحدود السورية التركية على طول (877) كم نظراً إلى وجود الأكراد واستيطانهم الحدود على الجانبين، فهم يتكلمون لغة واحدة ويرتبطون بعلاقات قومية وعشائرية توفر لهم الأمن والحماية من سلطات الدولتين، فتركيا تشكو من تقديم سورية التسهيلات للأكراد عبر الحدود، وسورية تشكو من ذلك أيضاً، فضلاً عن تقديم سورية الدعم للقبارصة اليونانيين في قضيتهم ضد تركيا إذ لم تؤيد سورية التدخل التركي في قبرص.

ث-اندلاع النزاع المائي السوري-التركي بسبب مشروع تنمية شرق الأناضول، وإنشاء سد أتاتورك على نهر الفرات.

وقد كان اقتسام مياه نهر الفرات موضع سوء تفاهم اقتصادي وسياسي دائم بين الدول الثلاث، سورية والعراق وتركيا، ولم تكن العلاقات بينهم تبدي قدرةً للوصول إلى حالة مستقرة بسبب كثير من المشكلات الأخرى، إذ تأتي مسألة الأكراد والعلاقات التركية الإسرائيلية، والنزاع السوري التركي حول لواء الاسكندرونة الذي ضمته تركيا إليها عام (1939)، بعد أن اقتطعت فرنسا هذه المنطقة السورية

[1] محمد، ، داليا إسماعيل (2006)، المياه والعلاقات الدولية دراسة في أثر أزمة المياه على طبيعة ونمط العلاقات العربية التركية، ص 39

وقدمتها لتركيا، حينما كانت سورية خاضعة للانتداب الفرنسي، إذ تضم مدينتي الاسكندرونة وانطاكية، وكان حرص تركيا على الاستيلاء على هذه المنطقة لأنها غنية جداً بالحقول والمياه، فضلاً عن موقعها الاستراتيجي على البحر المتوسط[1].

وقد استمرت الطروحات التركية المتعلقة بتجاهل الاحتياجات الفعلية لكل من سورية والعراق من المياه لغاية عام (1997) إذ اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة في (21 أيار 1997) اتفاقية دولية حول قانون الاستخدامات غير الملاحية للمجاري المائية الدولية، فيما كانت تلك الطروحات قبل تلك الاتفاقية تنطلق من عدم تحديد القانون الدولي قواعد لاستخدام مياه الأنهار الدولية التي تمر بعدة دول إلا من الزاوية التقليدية الخاصة بالملاحة، وذلك بالأخص بواسطة اتفاقية برشلونة المعقودة في (20 نيسان 1921) التي تحدد نظام مجرى المياه الصالحة للملاحة ذات الأهمية الدولية، وهذه القواعد كانت غير كافية ولا تتلاءم مع تضاعف الاستخدامات المرتبطة بالنمو السكاني والتقدم التكنولوجي الحديث سواء في مجالات الاستكشاف أو أساليب الاستهلاك وقطاعاته أو التنمية الاقتصادية أو تزايد الكثافة الحضرية، فيما جرى دراسة مشروع اتفاقية تتعلق باستخدامات مجاري المياه في أغراض أخرى غير الملاحة، إذ أُعترِف بحق الدول التي يمر بها مجرى مائي في المشاركة في كل تفاوض حول اتفاق ينطبق على مجرى الماء بأسره، وفي أن تكون طرفاً في ذلك الاتفاق[2].

وقد استغرق مشروع الإعداد لاتفاقية عام (1997) ما يزيد عن ربع قرن إذ استمرت التحضيرات والمناقشات طيلة الأعوام (1970 – 1997)، وتتكون هذه الاتفاقية من (33) مادة أعدتها لجنة القانون الدولي التابعة للأمم المتحدة، وكان من أهم ملامح هذه الاتفاقية إنها تضع القواعد العامة والأصول الكلية المتعلقة باستخدامات الأنهار في غير شؤون الملاحة، والقواعد الأساسية التي تقسَّم بمقتضاها الموارد المائية للأنهار بوجه عام[3].

واشترطت اتفاقية عام (1997) أن تأتي بعدها اتفاقية خاصة لكل نهر من الأنهار، تُبرَم بين الدول النهرية التي تتقاسم مياهه فيما بينها، بحيث تنطلق من القواعد العامة والأصول الكلية التي تضمنتها اتفاقية (21 أيار 1997) آخذة في الحسبان الأوضاع الخاصة بالنهر من جميع النواحي[4]، وقد مضى الجانب التركي قدماً في مخططاته المائية حتى آخر مدى، بحيث أصبح نزاعها خالصاً مع سورية

[1] معوض، علي جلال، مشكلة مياه الفرات، التطورات والجوانب الاقتصادية والسياسية والقانونية، 1991، ص 217.

[2] وثيقة عن الدورة الثالثة والأربعين لمنظمة الأمم المتحدة المنعقدة للفترة 14 نيسان – 19 تموز 1991.

[3] عامر، صلاح الدين، قانون الأنهار الدولية الجديد والمصالح العربية، 2004، ص102

[4] أبو زيد، محمود، المياه مصدر التوتر في القرن 21، 1998، ص 102

بشأن المياه جراء خروج العراق من معادلة التوازن الإقليمي بعد عام (2003)، بعد أن تجاهلت معظم الاتفاقات المائية السابقة الموقعة مع العراق المتعلقة بتنظيم عمل الحصص لمياه نهري دجلة والفرات والأنهار الحدودية المشتركة وتحديدها[1].

ويأتي التوظيف السياسي لأزمة المياه في الشرق الأوسط عبر أدراك تركيا ومنذ وقت مبكر أن مستقبلها البعيد يقوم على تنمية دورها السياسي ومصالحها مع دول الشرق الأوسط، وليس مع دول الغرب التي ظلت ترفض قبولها عضواً في الاتحاد الأوروبي، لذلك فإن تركيا استعدت لهذا الدور عبر قيامها ببناء (22) سداً على نهر الفرات، أكبرها سد أتاتورك الذي يعد من أكبر السدود في العالم، من أجل إحكام سيطرتها على مياه نهر الفرات، والتحكم في جريانه خارج أراضيها، إدراكاً منها أن أهمية مياه نهر الفرات بالنسبة إلى سورية تفوق أهميته بالنسبة إليها وإلى العراق، مع أن نهر الفرات يجري في العراق لمسافة تفوق في طولها تلك التي يقطعها في سورية وتركيا[2]، ومن المعروف أن تركيا هي الدولة الوحيدة في منطقة الشرق الأوسط التي تتمتع بوفرة مائية جاءت نتيجة إجادتها استخدام ورقة المياه بوصفه سلاحاً استراتيجياً في التعامل ليس فقط مع سورية والعراق، بل مع دول أخرى عربية وخليجية وإسرائيل بواسطة ما يسمى بمشروع أنابيب السلام، لذلك بات الطابع السياسي هو الغالب على دوافع تركيا في تصرفاتها المائية، فهي لا ترسم سياستها المائية بسبب حاجتها إلى الطاقة الكهربائية وري المزروعات، وإنما لإدراكها أن الماء سلاح أشد فتكاً من بقية الأسلحة التقليدية وغير التقليدية معاً، وهو أقلها ضجيجاً وكلفة وأكثرها نظافة ولديها منه كثير، وترغب تركيا بهذا السلاح ترغب أن تحقق قدراً أكبر من الهيمنة الإقليمية في الحاضر والمستقبل مع التغلب على بعض مشكلاتها الداخلية عبر الاستخدام الأمثل للأداة المائية[3]، وتستند التوجهات التركية في تحقيق الهيمنة الإقليمية إلى توفر قاعدة من المعطيات الاستراتيجية في تركيا منحتها قوة مضافة وجعلتها قادرة على أداء هذا الدور الإقليمي البارز، وتقوم هذه المعطيات على موقع جغرافي فريد طالما شكل ركيزة تاريخية لانطلاقتها نحو العالمية، إذ لا تبتعد هذه المعطيات في تركيا الحديثة التي يحاول صناع القرار فيها استغلال هذا الموقع في بناء رصيد إقليمي والارتقاء به للتحول نحو الإقليمية أولاً ومن ثم العالمية ثانياً.

---

[1] باولو، مود (2008) الميثاق الأزرق أزمة المياه العالمية والصراع القائم حول حق الحصول على الماء، ص 103

[2] عبد البديع، أحمد عباس. أزمة مياه النيل إلى الفرات، 1991، ص147.

[3] محمد، سالمان طايع، تحديات الندرة المائية في المنطقة العربية... الحاضر والمستقبل، مجلة السياسة الدولية الأهرام، 2006، العدد 179، ص المجلد 45.

واستناداً للمكانة الجيوسياسية الكبرى التي تتمتع بها تركيا التي تؤهلها لأن تصبح قوة مؤثرة في ميدان السياسة العالمية، ولا سيما بعد نجاحها في تحقيق أنموذجها الخاص بعد عام 2002[1] الذي بات عامل جذب للآخرين، فقد مرت استراتيجيتها العالمية بمراجعة كبيرة تحت ضغوط مؤثرات متعددة داخلية وخارجية معاً، إذ بدأت تركيا تتصرف تصرفاً ملحوظاً وفقاً لمصالحها الخاصة وشروطها، جراء تنامي مكانتها الجيوسياسية في العالم التي دفعتها قدماً نحو مسار آخر قريب من بيئتها الطبيعية في الشرق الأوسط وأوراسيا التي ظلت بعيدة عنهما لوقت قصير[2].

ومنه فإن الأبعاد الجيوسياسية لأزمة المياه القائمة في الشرق الأوسط التي تتحدد في النزاع حول مياه نهري دجلة والفرات، تعود إلى عقود من الزمن، وهذا النزاع لا يثير مواجهات بين تركيا والدولتين العربيتين سورية والعراق الواقعتين أسفل حوضي النهرين فحسب، بل إنه أثار مواجهات بين هاتين الدولتين العربيتين، وإذا كانت الأطراف المتنازعة قد ارتضت بالتفاوض أحياناً فيما بينها، إلا أن هذا الطرف أو ذاك حاول في كل مرة أن يشترط الحصول على بعض المزايا الإقليمية أو السياسية مقابل إقرار أي الاتفاق، وهكذا لم تفض المحادثات التي تجريها اللجان المشتركة بين تلك الدول أبداً إلى أي اتفاق نهائي أو تراض، ويعود ذلك إلى تعقد الخريطة الجيوسياسية للمنطقة منذ توزيع ممتلكات الدولة العثمانية، إذ أدت السياسات التي انتهجتها دول الاستعمار القديم بريطانيا وفرنسا، في وضع العراقيل أمام أي تفاهم حول تقسيم منصف للموارد المائية بين الدول المتشاطئة[3].

1-3-3 الأبعاد الاقتصادية في أزمة المياه في منطقة الشرق الأوسط (سورية – العراق- تركيا):

تتحكم مجموعة من المحددات في العلاقات الاقتصادية بين دول العالم، بعضها عام يحكم تلك العلاقات، ويتعلق بالسياسات الاقتصادية للأطراف المعنية، وبعضها يتعلق بالاتفاقيات ذات الطابع

[1] شدد برنامج حزب العدالة التنمية على التحرك ضمن الإطار العلماني، بعد وصوله إلى سدة الحكم في تركيا في (تشرين الثاني 2002)، وتبنى البرنامج قيماً جديدة تهدف إلى التحرر الاقتصادي؛ والإصلاح الهيكلي لمؤسسات الدولة؛ والاندماج في الإطار الأوروبي، وذلك نتيجة لتعقد الخريطة الجيوسياسية للمنطقة منذ توزيع ممتلكات الدولة العثمانية، إذ لعبت السياسات التي انتهجتها دول الاستعمار القديم (بريطانيا وفرنسا)، في وضع العراقيل أمام أي تفاهم حول تقسيم منصف للموارد المائية بين الدول المتشاطئة ودخلت هذه السياسة مرحلة تحول عميق، كان لها تأثير كبير على درجة النشاط التركي ونوعيته في هذه المنطقة تبعاً للمصالح الدولية، فقد فَضلَتْ الحكومة التركية برئاسة (رجب طيب أردوغان) تجاوز سياسات الحكومات التركية السابقة التي تعاقبت على الحكم خلال عقد التسعينيات من القرن العشرين التي كانت تفضل الابتعاد عن الشؤون الإقليمية الخاصة بظروف الشرق الأوسط التقليدية، وبالتالي أصبح من أهم متطلبات تقوية الدور الإقليمي التركي حدوث نهضة اقتصادية تسمح بتوفير الموارد اللازمة لتفعيل السياسة الخارجية بكفاءة عالية.

[2] صابر، فرح (2012)، الخيارات الاستراتيجية لتركيا وموقع الوطن العربي منها، في: نور الدين، محمد (تقديم)، العرب وتركيا تحديات الحاضر ورهانات المستقبل، ص 505

[3] مرح عبد الكريم محمد، النزاع على المياه بين العراق وتركيا، جامعة الشرق الأوسط، ص 52

الدولي، وبعضها الآخر يتصل بتوجهات التكتلات الاقتصادية والسياسية التي ترتبط بها أطراف العلاقات الاقتصادية، وتقع المصالح الوطنية والقومية، والسياسية والاقتصادية، في مقدمة محددات العلاقات الاقتصادية مع العالم الخارجي عموماً[1]، لذلك سعت تركيا إلى إجراء تغيير أساسي في سياستها خلال العقدين الأخيرين من القرن العشرين، وذلك من أجل استعادة المكانة الدولية التي كانت عليها أبان حكم الدولة العثمانية، فشرعت في فتح الأبواب للنظام الاقتصادي العالمي، وأطلقت حركة السوق، وحررت نظام التجارة الخارجية، وكان التبدل في مفهوم التصنيع في المرحلة الأولى في التحول الاستراتيجي على مستوى نظرية الدولة، وسجلت عملية إعادة الترتيب البنيوي للسلطة التي حققت منذ عام (1983) نجاحاً ظهرت نتائجه الأولى في تحسن البلاد في الأسواق العالمية[2].

واجهت تركيا دور البنك الدولي بوصفها عامل ضغط من بين الأبعاد الاقتصادية في أزمة المياه بينها وكل من سورية والعراق، ويعد البنك الدولي الأداة المالية التي تمسك زمامها الدول الكبرى في العالم، إذ يرفض تمويل المشاريع المائية التي تنفذها تركيا طالما لم تتوصل إلى اتفاق مع سورية والعراق حول تقاسم مياه دجلة والفرات وإدارتها، لكن الجانب الغربي لم يراع هذا الأمر فشرع بتقديم المساعدات والقروض الخاصة بقطاعات أخرى من الميزانية السنوية التركية، وهذا وفر لها القدرة على تأسيس صندوق قومي يشمل القطاعين الخاص والعام يسهم في مشروع تطوير منابع نهري دجلة والفرات الذي تربو تكلفته الإجمالية على (30) مليار دولار، غير أن دول حوض النهرين الأخرى لا تعوزها وسائل الضغط على الجانب التركي، فهناك قضية لواء الإسكندرونة، وامتداد تداعيات المشكلة الكردية، والحاجة التركية للنفط[3].

وقد فرض الواقع الجغرافي على تركيا أن يكون موقعها ضمن هذه الرقعة التي يشكل العرب الجناح الجنوبي لها، فعلى حدودها البرية تقع دولتان عربيتان رئيسيتان هما سورية والعراق اللتان تشكلان تلقائياً بوابة تركيا، والممر الحتمي للعبور إلى سائر أجزاء منطقة الشرق الأوسط وتحديداً الوطن العربي، ووجدت تركيا أن اهتمامها في المرحلة الماضية بالعرب عامة وسورية والعراق خاصة، كان من بوابة الصراع لا التعاون معهما، ومرد ذلك؛ الحسابات التاريخية بين العرب والأتراك؛ وارتباط

[1] الحمش، منير (2012)– وجهة نظر عربية في واقع العلاقات الاقتصادية العربية– التركية، في: نور الدين، محمد، العرب وتركيا تحديات الحاضر ورهانات المستقبل، ص 203.

[2] باكير، علي حسين – 2010، تركيا الدولة والمجتمع: المقومات الجيوسياسية والجيوإستراتيجية النموذج اقليمي والارتقاء العالمي، عبد العاطي، محمد، في تحرير تركيا بين تحديات الداخل ورهانات الخارج، ص 13.

[3] عائب، حبيب (2009)، المياه في الشرق الأوسط الجغرافيا السياسية للموارد والنزاعات، ص 76.

سورية والعراق بالمعسكر الاشتراكي في مراحل سابقة، فيما كانت تركيا رأس حربة المعسكر الغربي والأطلسي في المنطقة؛ وتداخل المشكلات التي تعاني منها تركيا، مثل: الحدود والمياه والأكراد، مع الواقع الجغرافي الذي تمثله سورية والعراق، ومع سياسة تركيا الجديدة بتحويل الأعداء إلى أصدقاء وتصفير المشكلات والعمق التاريخي، وكان للعرب نصيب أساسي من السياسات التركية الجديدة[1]، ويتعدى تأثير هذه المشكلات التي تعاني منها تركيا الجوانب السياسية، إذ تعاني تركيا منذ بداية حقبة ثمانينيات القرن العشرين من تمرد كردي كبير يقوده حزب العمال الكردستاني بزعامة عبد الله أوجلان، في مناطق جنوب شرق الأناضول حيث تقطن أغلبية تركية، لذلك جاءت مساعي تركيا في تعاملها مع المشكلة الكردية منذ بداية ظهورها، في محاولة دمج الأكراد في الحياة الاقتصادية والسياسية على أساس الشروط التركية، وما إن فشلت هذه المحاولة حتى لجأت إلى اتباع العنف وسياسة الحرب التي لا هوادة فيها، استهدفت نشاط المنتمين إلى حزب العمال الكردستاني ومناصريه[2]، ثم وجدت تركيا أن هذه التدابير القاسية دفعت بقطاعات أكبر من الشعب الكردي نحو التطرف أكثر، وهو ما خلق ظروفاً مناسبة لحزب العمال الكردستاني لاستقطاب أعداد غفيرة من الشباب الغاضبين والثائرين[3]، وعليه؛ توجهت تركيا نحو تطوير المناطق الكردية من أجل احتواء حالة التخلف الاقتصادي والاجتماعي التي تعاني منه المناطق الكردية، فقامت بطرح مشروع تطوير جنوب شرق الأناضول(GAP)، وهو مشروع إنمائي متعدد الأهداف، وينطوي على سدود ومحطات لتوليد الطاقة الكهربائية وإمكانات واسعة للري على نهري دجلة والفرات، ويرمي هذا المشروع إلى تحويل المنطقة الكردية المتخلفة والواسعة وغير المستقرة إلى خزان الشرق الأوسط من المياه، فضلاً عن الطاقة الكهربائية التي ينتجها التي تجعل من المنطقة الكردية من أكبر معامل انتاج هذه الطاقة في الشرق الأوسط[4].

وبهذا دخلت المياه بوصفها بعداً اقتصادياً في أزمة المياه بعد اكتمال المشروع التركي الذي يحرم سورية والعراق من الاحتياجات المائية التي ترد إليهما عبر نهري دجلة والفرات، إذ ترفض تركيا مبدأ تقاسم الموارد المائية المتاحة، وتقترح بدلاً عن ذلك مبدأ الاستخدام والإدارة التكاملية للموارد المائية المشتركة، أي إن تركيا ترى أن الأمر لا يتعلق بضمان السيادة على مياه الأحواض أو المطالبة بها،

[1] نور الدين، محمد، (2012)، العرب وتركيا تحديات الحاضر ورهانات المستقبل، ص 32.

[2] رضوان، وليد (2005)، مشكلة المياه بين سورية وتركيا، ص 34.

[3] روبنس، فيليب (1993)، تركيا والشرط الأوسط، بيروت، ترجمة: ميخائيل نجم خوري، دار قرطبة للنشر والتوثيق والأبحاث، ص45.

[4] المجذوب، طارق (2012)، تأثير المياه في العلاقات بين تركيا وجوارها العربي، في: نور الدين، محمد (تقديم). العرب وتركيا تحديات الحاضر ورهانات المستقبل، ص 71.

بل باتخاذ قرارات حول الترتيبات الهيدروليكية التي يتعين تحقيقها في ضمان أقصى قدر من العوائد للجميع، فتركيا تقترح عوضاً عن الاتفاق حول حصة كل من الدول الثلاث من مياه دجلة والفرات، القيام بتحقيق التخصص القطاعي في مجالات الإنتاج، فعلى تركيا التي تتسع تحت يدها منابع الأنهار أن تنتج ما يكفي لتغطية الاحتياجات الغذائية لمجموع دول الحوض بواسطة الري المكثف وعلى نطاق واسع، وتوفير الطاقة الكهربائية لها، وفي مقابل ذلك يكون بوسع العراق أن يؤمن لتركيا إمدادها بالنفط الذي يتوقف عليه الاقتصاد التركي إلى حد كبير[1]، وسعت تركيا من أجل هذا الغرض بالفعل وعمدت إلى استراتيجية زرع الثقة المتبادلة بينها وبين العرب؛ فكانت أول من دعا إلى محاولة حل الأزمة في العراق بعد الاحتلال الامريكي عام 2003 من دون تدخل الدول الكبرى والقوى الخارجية، عبر دول الجوار الجغرافي الذي كان فكرة رئيس الحكومة التركية حينها (عبد الله غول) ومستشاره (أحمد داود أوغلو)، وذلك بالسعي إلى منع انفجار الوضع.

وذهبت تركيا، وبخلاف معظم الدول العربية إلى حد تعريض علاقاتها مع حليفتها الاستراتيجية الولايات المتحدة الأمريكية للخطر عبر سعيها العملي إلى منع جموح الإدارة الأمريكية إلى الحرب، عندما رفض البرلمان التركي السماح للجنود الأمريكيين عبور الأراضي التركية لغزو العراق من الشمال، في رهان تركي على أن أمريكا لن تجازف في حرب على جبهة واحدة جنوبية، ومع أن الرهان التركي لم يكن في محله، لكن الولايات المتحدة الأمريكية اكتفت بغزو العراق من الجبهة الجنوبية، فكان الموقف التركي بمنزلة الاختبار الواقعي للتوجهات الجديدة للسياسة الخارجية التركية تجاه العرب[2]، وأخذت تركيا تصرح بأن تعزيز التعاون الاقتصادي بين دول الشرق الأوسط هو أحد أسس السلام والاستقرار في المنطقة، ذلك أن التعاون الاقتصادي يشجع الاستقرار السياسي، ففي عالم يقود إلى الاعتماد المتبادل لا يمكن حل كثير من المشاكل حلاً منفرداً، ولأجل ذلك بدلا من أن تتعاون تلك الدول في مجالات عدة ومنها المجال الاقتصادي، غير أن السياسة الخارجية التركية المتبعة من حزب العدالة والتنمية لا تهدف فقط الوصول إلى تصفير المشكلات مع الجيران، بل إلى تحقيق أقصى قدر من التعاون[3]، وفتح ذلك مجالاً للاتفاق على انشاء مجلس تأسيسي عام (2008) بين تركيا وكل من العراق وسورية، وعقد اجتماعات مشتركة لمجلسي الوزراء مرتين على الأقل سنوياً

[1] عائب، حبيب (2009)، المياه في الشرق الأوسط الجغرافيا السياسية للموارد والنزاعات، ص 84.

[2] نور الدين، محمد (2012)، لدور التركي تجاه المحيط العربي، ص13.

[3] جريدة المستقبل العدد 3440 في 2 تشرين الأول 2009.

يمكن أن يحقق أكبر قدر من التكامل الاقتصادي، وقد وُقعت في هذا الصدد (48) اتفاقية بين تركيا والعراق تغطي مجموعة واسعة من المجالات المتعلقة بالأمن والصحة والنقل والطاقة، ووُقِّعت (40) اتفاقية بين تركيا وسورية، بما في ذلك اتفاقية فتح الحدود المشتركة وإلغاء التأشيرة بين البلدين[1]، ولم يكن بإمكان تركيا أن تؤدي دوراً إقليمياً فاعلاً من دون أن تكون قوة اقتصادية ناشئة، فالدور الإقليمي لتركيا أساسه الاقتصاد المنفتح، وتوفير الأسواق القريبة لصادراتها المتنامية، والحصول على الطاقة اللازمة لنموها، ولا توجد أسواق ولا طاقة مثلما هو عليه الحال عند الدول العربية، هذه الدول التي لا تزال منبهرة بالنهضة الاقتصادية التي شهدتها تركيا في العقد الأول من القرن الحادي والعشرين، فهي قوة اقتصادية ناشئة، واستطاعت أن تحقق نتائج اقتصادية مذهلة، إذ بلغ معدل النمو السنوي (7%) بين الأعوام (2002–2008)، ومن ثمَّ فتركيا تنعم بالاستقرار الاقتصادي، وهي تحوز اقتصاداً متنامياً يقترب سريعاً من تريليون دولار من الناتج المحلي الإجمالي، وتطورت القدرة التصديرية لتركيا حتى بلغت(141) مليار دولار عام (2008)، وبالرغم من التراجع الذي حدث عام 2009 في القدرة التصديرية نتيجة الأزمة المالية العالمية، لكن هذه الأزمة أسهمت في تعزيز موقع تركيا في مجموعة العشرين التي حلت محل مجموعة الثماني الأكثر تصنيعاً في العالم[2].

إذ أتضح بأن تركيا أخذت ترسم سياستها الاقتصادية الخارجية، في إطار استراتيجيتها الجديدة، بواسطة مسارات مرنة يتسع فيها هامش المناورة لما فيه مصلحة اقتصادها، ومن ثمّ خدمة أهدافها الاستراتيجية الأخرى، وكان مسار التوجه نحو إقامة شراكات جديدة مع الدول العربية أحد تلك المسارات، عبر الإسهام في الحصص المائية التي تسمح بمرورها إلى كل من سورية والعراق، بحيث يخلق نافذة أوسع على المستقبل في إطار شرق أوسط جديد يقوم بين دول المنطقة، وبإرادة هذه الدول التي رحبت بالسياسة التركية الجديدة، واتخذت هي الأخرى خطوات جدية في مختلف أوجه النشاط السياسي والاقتصادي، ورأت أغلب الدول العربية التي لها تواصل مستمر مع تركيا، أن الخيار التركي بالتوجه نحو الدول العربية، يمكن النظر إليه على أنه فتح لآفاق العلاقات في إطار التحولات الإقليمية والدولية من أجل إقامة شراكات حقيقية لمصلحة شعوب المنطقة، وبأن الدور التركي يمثل عامل توازن إزاء الدور الإسرائيلي، كما يمكن أن يحقق توازناً آخر تشتد الحاجة إليه مع إيران، فضلاً

[1] باكير، علي حسين – 2010. تركيا الدولة والمجتمع: المقومات الجيوسياسية والجيوإستراتيجية النموذج اقليمي والارتقاء العالمي، عبد العاطي، محمد، في تحرير تركيا بين تحديات الداخل ورهانات الخارج، ص101.

[2] المديني، توفيق (2010)، العرب وتحديات الشرق الأوسط الكبير، ص 347.

عن أن هذه الشراكات ستمكن دول المنطقة من القيام بدور أساسي في حل المشكلات الإقليمية من جهة، وفرض حضور هذه الدول على الساحة الدولية من جهة أخرى[1].

ومن ثمّ فإن تركيا تجد لديها القوة والقدرة على التعبير، وأحياناً الممارسة، عما تتطلع إليه في التعامل مع الدول العربية والأنظمة تحديداً لكونها تحتفظ بعلاقات متميزة مع كثير من الفاعلين المحليين من غير الدول، وبعض المنظمات والشخصيات العربية، إلى جانب دورها الواضح وعلاقاتها الطيبة مع الأكراد والتركمان في سورية والعراق، لذلك دأب حزب العدالة والتنمية بالنظر إلى الآخرين، ولا سيما القريبين منها، بأنهم أكبر من الأنظمة العربية الحاكمة، وأنها لاعب كبير في المنطقة، وتأتي هذه التصورات من فائض القوة والثقة بالنفس وهذا يدفعها أحياناً إلى التصدي لملفات أكبر من قدرة دبلوماسيتها، ومن قدرتها الفعلية على القيام بها، وربما أبعد من ذلك من التطلع لدور تاريخي يعيد لها الدور المفقود في المنطقة العربية، وهو ما أوقعها في ارتباكات، بل إخفاقات في أكثر من ملف، في مصر وليبيا والبحرين وسورية، إن فائض القوة الذي جعل تركيا تمارس أحياناً سياسة اللعب على توازنات القوة في الدول العربية، حتى وصل إلى التدخل في الشؤون الداخلية في بعض الدول العربية، مرده مركزها الاقتصادي، وأيضاً لكونها منبع نهري دجلة والفرات، وحرصت أن تكون لاعباً أساسياً في مشاريع نقل النفط والغاز في بحر قزوين والعراق، الأمر الذي منحها قوة مضافة في رفض الطابع الدولي لنهري دجلة والفرات، وسمح لبعض المسؤولين الأتراك بترديد مقولة أن تركيا سوف تبيع المياه، كما يبيع العرب النفط، ومن أجل تحقيق ذلك فإنها تقيم مشروعات جنوب الأناضول وتطورها، وتشيد سلسلة من السدود ومنظومات الري، وفي هذا السياق تطرح مشروع أنابيب السلام لتزويد بعض الدول العربية وإسرائيل بالمياه من نهري سيحان وجيحان التركيين، مثلما ترفض تركيا إخضاع نهري دجلة والفرات، لاتفاق سياسي أو قانوني يحفظ الحقوق المكتسبة تاريخياً لكل من سورية والعراق[2].

[1] الحمش، منير (2012)– وجهة نظر عربية في واقع العلاقات الاقتصادية العربية– التركية، في: نور الدين، محمد، العرب وتركيا تحديات الحاضر ورهانات المستقبل، ص 207.

[2] مرح عبد الكريم محمد، النزاع على المياه بين العراق وتركيا، جامعة الشرق الأوسط، 2014، ص 58.

الفصل الثاني: جغرافية المياه في حوض دجلة والفرات

المبحث الأول: الجغرافية الطبيعية لحوض نهري دجلة والفرات:

2-1-1 نهر دجلة:

تبلغ مساحته بروافده نحو ألف كيلومتر مربع، وينبع من هضبة الأناضول جنوب شرقي تركيا ومن السفوح الجنوبية لسلسلة جبال طوروس الشرقية، ويصب فيه عدد من الروافد الرئيسية التي تشكل معظم موارده المائية وهي نهر باطيان صو ونهر كرزان صو ونهر باوطان صو، وتصب في نهر دجلة داخل العراق روافد عدة أهمها؛ نهر الخابور، نهر الزاب الكبير، نهر الزاب الصغير، نهر العظيم، نهر ديالى.

ينبع من تركيا ويدخل إلى العراق بعد أن يمر مسافة صغيرة في سورية نحو (50) كم، ويلتقي بالفرات في العراق، ويتغذى النهر في أجزائه الواقعة في تركيا بكميات من المياه أكثر مما يتناسب مع مساحته، وذلك لارتفاع أراضيه وكثرة أمطارها وثلوجها، ويرفد نهر دجلة بعد دخوله العراق خمسة روافد رئيسية تبدأ من الشمال بنهر الخابور والزاب الكبير وهما أكبر هذه الروافد وينبعان من تركيا، ثم الزاب الصغير وينبع من إيران، ثم نهر العظيم ويقع بأكمله داخل العراق، والرافد الأخير هو نهر ديالى الذي ينبع من إيران، وتمد هذه الروافد نهر دجلة بكمية من المياه قدرها (77.65%) من مجموع مياهه السنوية[1]

2-1-2 نهر الفرات:

ثاني أطول نهر عربي بعد نهر النيل وله ثقل اقتصادي وسياسي كبيران، وينبع من الأجزاء الشمالية الشرقية من الأراضي التركية من منطقة يزيد ارتفاعها على 3000م فوق سطح البحر من مصدرين يبدآن من هضاب أرمينيا التركية هما مراد – صو وفرات – صو اللذان يكونان المجرى الرئيس لنهر الفرات، وهذا ما سمح لتركيا بالتحكم في مجراه الأعلى ومنابعه، ويبلغ طول النهر من منبعه إلى مصبه أكثر من 2700 كيلو متر منها 420 كيلو متر بتركيا، 680 كيلومتر في سورية، 1200 كيلو متر بالعراق، أما مساحة حوضه فتبلغ حوالي 444 ألف كم^2 تسهم فيه الدول الآتية؛ 27.4% في تركيا، و16% في سورية، و46.3% في العراق، و10.3% في السعودية[2]، لذلك فإن نسبة كبيرة من أبناء هذه

[1] نور الدين، محمد. الوسيط التركي يجتمع شرقاً: البحث عن الدور المفقود، شؤون الأوسط، العدد (35)، تشرين الثاني (1994)، مركز الدراسات الاستراتيجية، ص 36

[2] من التقاء نهري دجلة والفرات يتكون شط العرب عند مدينة كرمة علي ومن ثم يجري شط العرب في الأراضي العراقية حتى جنوب مدينة البصرة بحوالي (21) كم ثم يصبح بعد ذلك حتى مصبه في الخليج العربي ولمسافة (80) كم حداً دولياً بين العراق وإيران. للمزيد انظر::: فلاح شاكر أسود، الحدود العراقية – الإيرانية، دراسة في المشاكل القائمة بين البلدين، مطبعة العاني، جامعة بغداد، 1970، ص94 جاسم محمد خلف، محاضرات في جغرافية العراق الطبيعية والاقتصادية والبشرية، القاهرة، 1961، ص 183-وما بعدها.

البلدان يعتمدون على مياه نهر الفرات من حيث استخدامه في حياتهم اليومية المعيشية، وفي مخلف المجالات الاقتصادية الزراعية والصناعية وكذلك في تربية الحيوانات[1].

ينبع من تركيا ويدخل سورية فالعراق ويصب في الخليج العربي، ويتلقى روافده من الدول الثلاث، ويعد أكبر نهر في بلاد ما بين النهرين ويبلغ طوله (2800) كم، منها ألف كيلو متر في تركيا حيث منبعه من المنطقة الجبلية الواقعة شمال منطقة أرضروم التركية، التي يزيد ارتفاعها عن ثلاثة ألاف متر فوق مستوى سطح البحر، ويتكون النهر من التقاء نهرين هما: (فرات صو الشمالي)، الذي تقع منابعه العليا في جبل (دوملو ومراد صو الجنوبي) الذي تقع منابعه العليا في (جبل أصاغي)[2] ويدخل نهر الفرات الأراضي السورية عند جرابلس حيث يصب إلى الجنوب منها بنحو (30) كم رافد (الساجور)، ثم يجري النهر داخل الأراضي السورية مبتعداً عن البحر المتوسط نحو الجنوب والجنوب الشرقي حتى منطقة (الحصيبة) الواقعة على الحدود العراقية السورية، ويستمر نهر الفرات في اتجاهه داخل الأراضي العراقية دون أي روافد حتى مدينتي (تحته) و(هيت) على بعد نحو (220) كم على الحدود العراقية السورية، ويلتقي بنهر دجلة في مدينة (القرنة) جنوب العراق ليشكلا نهراً واحداً يصب في شط العرب في الخليج العربي إذ يبلغ طول شط العرب الكلي (180) كم حتى مصبه في الخليج العربي.

تقيم تركيا على نهر الفرات المشروعات الآتية؛ (سد كيبان 1974م – سد قرة قاية 1987 م – سد أتاتورك 1992م – نفق شانلي أورفا 1990)، بينما تقيم الجمهورية العربية السورية على النهر المشروعات الآتية؛ سد الطبقة 1974، سد البعث، سد تشرين، سدا الحسكة، إذ تستهلك المشروعات التركية والسورية نحو 26 مليار متر مكعب من إجمالي الموارد المائية للنهر.

يتسم الفرات بكونه نهراً فيضانياً غير منتظم الجريان، ويتدفق نحو نصف وارده السنوي في شهري نيسان وأيار حاملاً معه كميات كبيرة من الطمي تبلغ تقريباً 100 مليون طن[3]، ويتغذى هذا النهر في تركيا من مياه الأمطار والثلوج، أما فيما يتعلق بمعدله السنوي الذي يمكن الاعتماد عليه لتحديد حجم الجريان الطبيعي لنهر الفرات فإنه من غير الممكن تحديد ذلك، ولا سيما أن تركيا ومنذُ بداية سبعينيات القرن العشرين قامت بإنشاء سلسلة من السدود والمنشآت المائية التي تتسم بطاقة تخزينية تفوق الطاقة

[1] وذلك حسب إحصائية عام (2004) والتي تمت الإشارة إليها في مؤلف (محمد دلف احمد العبيدي وفواز احمد الموسى، وادي نهر الفرات في سورية والعراق الطبيعة والسكان، كتاب منجز من خلال التعاون المشترك ما بين جامعتي الانبار وحلب، 2009، ص8.

[2] مخيمر، سامي وخالد حجازي (1996)، أزمة المياه في المنطقة العربية، الحقائق والبدائل، ص 28.

[3] إبراهيم سليمان عيسى، أزمة المياه في العالم العربي – المشكلة والحلول الممكنة، دار الكتاب الحديث، القاهرة، ط1، 1999، ص43.

الطبيعية لمياه نهر الفرات بما يزيد عن ثلاثة أضعاف[1]، وإن مجموع المياه المخزونة بمشروع الأب وحده تبلغ حوالي (90) مليار م^3 أي ثلاثة أضعاف الوارد المائي للنهر[2]، وهذا ما يتعارض مع النظام القانوني الذي يحكم الاستخدام المشترك للأنهار الدولية الذي يفرض أن يكون استخدام المياه استخداماً عادلاً ومنصفاً غير ضار بالغير.

ومن ثمّ فإن تركيا تعتدي على حقوق الدول المتشاطئة معها دون اكتراث لحقوقهم الثابتة، إذ ترى تركيا "إن كلا من سورية والعراق يتمسكان بمفهوم (الحقوق المكتسبة) لكليهما في مياه نهر الفرات، في حين ترى تركيا أن مفهوم "الحقوق المكتسبة" الذي تتمسك به الدولتان هو ادعاء يستخدم لحمل تركيا على تصريف كمية أكبر من المياه، ولحملها أيضاً على تقبل مثل هذا الأسلوب ضيق التفكير، وهي ترى أن هذا المبدأ المتمثل ب (الحقوق المكتسبة) غير معترف به دولياً".

ومما لا شك فيه ان حقوق كل من سورية والعراق مياه نهر الفرات واضحة، إلا أن هذا الحق ليس حقاً مكتسباً، بل هو حق أصلي تتوافر فيه كل مقومات الحقوق الأصلية التي يتوجب أن تحوي كل صور الحماية القانونية، ومن ثمّ فإن توصيف حقوقهما في مياه النهر بأنها حقوق مكتسبة لديه قصور في الحماية القانونية دولياً، وعَدّت تركيا السيطرة على المياه تمثل عنصراً هاماً من عناصر الأمن القومي، لذلك عملت جاهدة على الاستحواذ على أكبر كمية من مياه نهر الفرات دون مراعاة الدول المتشاطئة الأخرى.

2-1-3 الاحتياجات المائية لدول حوض نهري دجلة والفرات:

بدأت أزمة المياه العالمية تلوح في الافق نتيجة لعدد من العوامل الطبيعية التي أخذت تتسبب في بروز أزمات أخرى مرتبطة بأزمة المياه، مثل الأزمة الغذائية التي تعاني منها دول الجنوب بما فيها عدد من دول منطقة الشرق الأوسط، وعلى الأخص الدول العربية.

وتعد التغيرات المناخية التي شهدها العالم في العقد الأول من القرن الحادي والعشرين، كالاحتباس الحراري والجفاف، من بين العوامل الطبيعية في تنامي أزمة المياه، وتوضح الدراسات الصادرة عن الأمم المتحدة أن هناك عدداً من الأنهار الرئيسة في العالم قد تجف في العقود القليلة القادمة، في ظل ازدياد أعداد البشر، الأمر الذي يفاقم من حدة هذه الأزمات التي تواجه دول العالم المختلفة، ويزيد من المخاوف

[1]. عبد العزيز المصري، دراسة حالة حوضي نهري دجلة والفرات، دراسة قدمت إلى ندوة الأسس القانونية الدولية للمياه المشتركة والتي أقيمت تحت رعاية المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة وبالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية، دمشق،2002، ص27.

[2]. صبحي أحمد زهير العادلي، النهر الدولي المفهوم والواقع في بعض أنهار المشرق العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2007، ص 290.

المتعلقة ببروز ظاهرة الحروب من أجل المياه، بعد أن أدرج عدد من الدول على لائحة الفقر المائي الذي قد يهدد حياة الإنسان فيها، لذلك دعت الأمم المتحدة الدول إلى العمل الجدي من أجل وضع الحلول العلمية الهادفة إلى مواجهة أزمة المياه، والتقليل من الهدر فيها، وعقدت الاتفاقيات المشتركة من أجل وضع نظام توزيع نسب المياه بينها بطريقة منصفة وعادلة[1]، وقد تداخلت العوامل الطبيعية والسياسات المتبعة من الدول المتشاطئة والظروف الدولية، لتنتج اقتصادات محلية عاجزة عن تلبية احتياجات المواطنين في كثير من دول العالم، ومنها الدول العربية التي باتت عاجزة عن الإيفاء بحاجات شعوبها من الغذاء، ولتحدث نزيفاً في الميزانيات السنوية التي تعد وتذهب باتجاه المراكز الصناعية الرأسمالية الكبرى، ولتشد الاقتصاديات العربية بتبعية غذائية قوية للإنتاج الصناعي الرأسمالي، مع ما يتبعه من مديونية مالية وارتهان سياسي[2]، وتعد ندرة المياه من المشكلات الكبيرة التي تواجه دول منطقة الشرق الأوسط، ومنها الدول العربية، التي تعد من أكثر دول العالم افتقاراً للمياه، لذلك أصبحت من أكثر المناطق حاجة للمياه، إذ لا يتوفر لشعوب دول الشرق الأوسط سوى (1%) من المخزونات المائية المنتشرة في العالم، مع أن المنطقة تضم (5%) من سكان العالم، والأمر الذي يزيد من احتياجات دول المنطقة ولا سيما الدول العربية، يكمن في أن (60%) من مصادر هذه المياه يقع خارج الحدود الجغرافية للدول العربية، ومنها على وجه الخصوص: مصر، وسورية، والعراق، والأردن وفلسطين، لذلك أخذت هذه المشكلة تتجه نحو التأزم مع الدول التي تنبع من أراضيها الأنهار العربية، وكادت تتحول إلى حروب جراء النقص المتزايد في هذه الثروة الطبيعية الحيوية، فقد أوجد الكيان الإسرائيلي أجواء غير ودية مع لبنان حول نهر الحاصباني، فيما يكمن الخلاف التركي مع سورية والعراق على الحصص المائية في قيام تركيا ببناء (22) سداً أكبرها سد أتاتورك على مجرى نهري دجلة والفرات داخل الحدود التركية[3]، وقد أوجد موقف تركيا حول المياه مع كل من سورية والعراق تفجر أزمات مستمرة نتيجة عدم التزام الأطراف المتشاطئة في نهري دجلة والفرات بالحصص المائية التي تكفي لسد الاحتياجات المائية لكل من؛

2-1-3-1 الجانب التركي:

تعد تركيا من أغنى دول الشرق الأوسط بمواردها المائية، فهي تتلقى أمطاراً غزيرة في معظم أراضيها التي تصل إلى أكثر من (1500) مم في الشمال على سواحل البحر الأسود، وقد تزيد لتصل إلى

[1] علو، أحمد. سياسة الماء ومستقبل الأوضاع في منطقة الشرق الأوسط، 2012
[2] نهار، غازي صالح، الأمن القومي العربي، 1993، ص 105
[3] علو، أحمد. مرجع سابق، 2012

(2400) مم على المنحدرات الجبلية المطلة على البحرين الأسود والمتوسط، وساعدت طبيعتها الجبلية على تراكم الثلوج عليها في فصل الشتاء وذوبانها في فصل الربيع مكونة العديد من الأنهار والبحيرات[1].

ويبلغ إجمالي الموارد المائية المتاحة في تركيا (195) مليار م3 سنوياً، منها (134) مليار م3 من الموارد المتجددة، ولا تتعدى المسحوبات التركية من المياه (21.6) مليار م3 سنوياً؛ وقدرت الاحتياجات المائية التركية بنحو (19.50) مليار م3 سنوياً عام (2000) من الموارد الداخلية المتجددة، يخصص (42%) من هذه الكمية لتلبية الاحتياجات المنزلية والصناعية، بينما تستوعب الزراعة (58%) من هذه الموارد[2].

وطبقاً لإحصائيات عام (2004) بلغ عدد سكان تركيا (68.894) مليون نسمة، فيما أشارت احصائيات البنك الدولي إلى أن عدد سكان تركيا بلغ (74) مليون نسمة في عام 2012، ومن المتوقع زيادة عدد السكان إلى (83) مليون نسمة عام (2025)، وبذلك يتوقع أن تصل الاحتياجات التركية من المياه إلى نحو (26.28) مليار م3، وهي تفي بمتطلبات تركيا المائية بالرغم من زيادة عدد السكان.

وبهذا فإن الموارد التركية تغطي الاحتياجات بدليل ما تعرضه تركيا من بيع كميات كبيرة إلى الدول الأخرى، وإقامة المشروعات التصديرية للمياه، وما أقدمت عليه فعلاً من بيع (500) مليون م3 إلى الكيان الإسرائيلي[3].

ويأتي اهتمام تركيا الواسع بالأنهار بحكم طبيعتها الجبلية، ولكونها منبع العديد من الأنهار التي من أشهرها نهرا دجلة والفرات، فضلاً عن مجموعة كبيرة من البحيرات والأهوار التي تغطي نحو (11%) من مساحة تركيا، إذ يبلغ متوسط الواردات المائية لنهر الفرات (31.8) مليار م3 سنوياً[4]، وتشكل هذه الواردات المائية لنهر الفرات ما يعادل (996) م3/ثانية وفق القياسات المائية التركية في محطة قياس (بيرجيك) على الحدود السورية التركية.

وتركز اهتمام تركيا بنهر الفرات نظراً إلى قدرتها على استخدام مياهه في تنمية سهولها الجنوبية الشرقية المحاذية لشمال سورية التي يسكنها أغلبية كردية تطالب بالانفصال عن تركيا وإنشاء وطن كردي مع المنطقتين الكرديتين في العراق وسورية، وتهدف تركيا من مشاريعها للري في المنطقة إلى الاستغلال

[1] نور الدين، محمد. الوسيط التركي يجتمع شرقاً: البحث عن الدور المفقود، شؤون الأوسط، العدد (35)، تشرين الثاني (1994)، مركز الدراسات الاستراتيجية، ص 103

[2] مخيمر، سامي وخالد حجازي (1996)، أزمة المياه في المنطقة العربية، الحقائق والبدائل، ص 86.

[3] محمد، العربي بوقرة، معارك المياه من أجل مورد مشترك للإنسانية، ترجمة غازي برو، 2006، ص 26.

[4] شندي، مجدي (1996)، المياه الصراع القادم في الشرق الأوسط، ص 17-36

الأمثل لمواردها المائية وزيادة الرقعة الزراعية لتصل إلى (1.7) مليار هكتار بإتمام مشروع الـ GAP لتنمية جنوب شرق الأناضول لتوفير احتياجاتها الغذائية للسكان، وتصدير الفائض لتنمية مواردها الاقتصادية، ويمكن للسدود المنفذة في تركيا على حوض نهر الفرات أن تخزن حوالي (93) مليار م3 من المياه سنوياً، وهذا يعادل ثلاثة أضعاف إجمالي الواردات المائية للنهر، فيما تستهلك لري مشاريعها في حوض نهر الفرات كمية مقدارها(15.7) مليار م3 في السنة أي ما يعادل (50%) من إيراد النهر[1]، ويبلغ متوسط الواردات المائية لنهر دجلة (18) مليار م3 سنوياً في موقع محطة قياس (جزره التركي) على الحدود السورية التركية، ويصل إلى (50) مليار م3 سنوياً قبل مصبه في شط العرب في العراق، وتروي تركيا بمياه النهر نحو (250) ألف هكتار، ويعادل الهكتار (1000) م2، وتخطط لري حوالي (326) ألف هكتار أخرى في إطار تطوير منطقة جنوب شرق الأناضول، بينما تخطط سورية لري (150) ألف هكتار بمياه نهر دجلة في المرحلة الأولى، ونحو (220) ألف هكتار إضافية في المرحلة الثانية من مشروع نهر دجلة، والمتبقي من إيراد النهر يبقى لصالح العراق[2]، ويمكن للسدود المنفذة في تركيا على حوض نهر دجلة أن تخزن نحو (93) مليار م3 من المياه سنوياً، وهذا يعادل إيرادات النهر كاملة على الحدود السورية التركية.

2-1-3-2 الجانب السوري:

تعتمد سورية على أربعة أنواع من الموارد المائية الطبيعية، وهي: الأمطار والأنهار والمياه الجوفية والينابيع، إذ يشكل هطول الأمطار بالنسبة إلى سورية أهمية كبيرة، وذلك لاعتماد (84%) من المساحة المزروعة على الزراعة البعلية، وتتراوح معدلات الهطول السنوي بين (600-1600) مم على الساحل السوري، وبين (30-600) مم في حلب وحمص وحماه، وقد تصل إلى (800) مم في بعض المناطق الجنوبية الغربية من البلاد، أما باقي المناطق في سورية فتتراوح الأمطار فيها ما بين (100-300) مم، وتقدر كمية الأمطار التي تهطل سنوياً بنحو 46.6 مليار م3 يضيع جزء منها بالتبخر وجزء بالتسرب[3].

وتمثل المياه السطحية ثاني الموارد المائية في سورية، وهي الأنهار دائمة الجريان كدجلة والفرات والعاصي وعفرين واليرموك والساجور وقويق وجغجغ والكبير الجنوبي والخابور والبليخ والسن، وهناك بعض الأنهار غير دائمة الجريان التي تنتشر في سورية ولا تزيد مدة جريانها عن أربعة أشهر في السنة،

[1] محمد، العربي بوقرة، معارك المياه من أجل مورد مشترك للإنسانية، ترجمة غازي برو، 2006، ص 28

[2] وزارة الخارجية السورية، 2012

[3] وزارة الثروة المائية السورية، 2010.

وعموماً فإن تدفق الأنهار يختلف من سنة لأخرى وفق غزارة الأمطار الهاطلة، لذلك تختلف تقديرات الباحثين عن إجمالي الموارد المائية السطحية في سورية[1].

ويقدر متوسط إيرادات الأنهار السورية بنحو(5.8-9.3) مليار م3 سنوياً، فضلاً عن مجموعة من المياه الجوفية والينابيع التي يبلغ إيرادها نحو(3-5.6) مليار م3 سنوياً، وبذلك يبلغ إجمالي الموارد المائية حوالي[2](60.1) مليار م3، علماً أن الطلب ضمن الاحتياجات الخاصة بسورية من المياه يتركز في:

- **الطلب الزراعي على المياه:** ويتركز في القطاع الزراعي بعد تزايد السكان وهذا زاد الطلب على المنتجات الزراعية، وهذا بدوره يوسع الطلب على عوامل الإنتاج الزراعي، مثل؛ الأرض والعمل والمياه، ويقدر متوسط احتياجات سورية من المياه لري أراضيها الزراعية بنحو (12.1) مليار م3، ومن المتوقع استهلاك نحو (22.45) مليار م3 في عام (2025) لتصل إلى نحو (31.9) مليار م3 بحلول عام (2048) عندما يصل تعداد السكان إلى نحو (66) مليون نسمة[3].
- **الطلب المنزلي والصناعي:** يأتي ازدياد الطلب المنزلي على المياه من جراء زيادة السكان، ويختلف مستوى تأمين السكان بالمياه من محافظة إلى أخرى وفق توفر مصادر المياه والاعتبارات الفنية والاقتصادية ومستوى تصريف الشبكات المائية من حيث قدمها أو سوء تنفيذها، إذ تضيع هدراً كميات كبيرة من المياه لما يقارب (25%) من إجمالي المياه المنتجة للشرب بسبب قدم الشبكات وسوء الاستخدام، إذ يقدر حجم الطلب على المياه في الأغراض المنزلية بنحو مليار م3، ويتوقع أن تزداد إلى مليارين م3 في عام (2025)[4]،
- أما بالنسبة **إلى الطلب الصناعي على المياه:** ففي السنوات التي سبقت الحرب السورية التي اندلعت في (15 آذار 2011)، شهدت الصناعة السورية تطوراً ملحوظاً ازداد معه الطلب على المياه حتى بلغت عام (2000) وما بعدها نحو مليار م3 سنوياً.

[1] مخيمر، سامي وخالد حجازي (1996)، أزمة المياه في المنطقة العربية، الحقائق والبدائل، ص 73

[2] خدام، منذر 2001، الأمن المائي العربي الواقع والتحديات،، ص 153.

[3] مخيمر، سامي وخالد حجازي (1996)، أزمة المياه في المنطقة العربية، الحقائق والبدائل، ص 73

[4] خدام، منذر، مرجع سابق، ص 187

2-1-3-3 الجانب العراقي:

تختلف معدلات الأمطار التي تهطل على العراق من منطقة لأخرى، وذلك لأن العراق يقع في أقصى الشمال الشرقي من الوطن العربي، ويشغل مساحة تصل حجوم الري فيها إلى نحو(425) ألف كم2، مع أن الأمطار تتراوح ما بين (50 – 800) مم[1]، ويقدر إجمالي ما يسقط على العراق من أمطار بنحو (50-60) مليار م3 سنوياً وفق غزارة الموسم المطري، ويفقد القسم الأكبر من مياه هذه الأمطار بالتبخر والتسرب في باطن الأرض، ولا سيما أن موسم الجفاف في العراق طويل يصل إلى نحو (8-9) أشهر، ترتفع فيه معدلات التبخر في وسط العراق وجنوبه وغربه بحيث تصل إلى (15) مم يومياً[2]، ويبلغ إجمالي الموارد المائية في العراق (106) مليار م3، منها (80) مليار م3 تجري في نهري دجلة والفرات فضلاً عن المياه الجوفية، إذ يشكل هذان النهران الموردين الرئيسيين في العراق، لكن مياه نهر الفرات تعاني تدهورَ نوعيتها وزيادة ملوحتها نتيجة للمشاريع المائية في أعالي النهر، وهذا يزيد من الملوحة عن معدلاتها التي تتراوح بين (200-400) جزء في المليون إلى (1360) جزء في المليون، فضلاً أن نهر دجلة الذي يصل تصريفه السنوي إلى نحو (19) مليار م3 سنوياً[3]، ويعد استغلال المياه الجوفية في العراق محدوداً جداً باستثناء بعض المناطق البعيدة عن موارد المياه السطحية كالمناطق الصحراوية وسفوح الجبال والتلال، وأكبر استغلال لهذه المياه يكون بواسطة العيون وبعض الآبار، ويقدر الاستخدام بحوالي (1.5) مليار م3 سنوياً أغلبها للزراعة[4]، ويبلغ إجمالي المياه والموارد المائية المستغلة فعلاً في العراق (42.56) مليار م3 سنوياً أغلبها مياه سطحية، وقد زادت الاحتياجات المائية في العراق بنسبة (5%) من عام1990 حتى عام 2000، إذ إن الموارد المائية للعراق تكاد لا تغطي الاحتياجات الفعلية، جراء تزايد عدد السكان الأمر الذي يزيد من العجز في تلبية الاحتياجات المائية[5].

وتمثل الاحتياجات المائية في العراق بالدرجة الأولى قائمة في الأغراض الزراعية، إذ تبلغ المساحة القابلة للزراعة في العراق نحو (31) مليون هكتار، وهي تمثل نسبة قليلة جداً من مساحة العراق البالغة

[1] الدباغ، ، رياض حامد (1994)، مشكلة المياه في الشرق الأوسط، ص 233.

[2] خدام، منذر (2003) الأمن المائي – الواقع والتحديات، ص 177.

[3] البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام 1992، 1993، ص 309.

[4] محمد، العربي بوقرة، معارك المياه من أجل مورد مشترك للإنسانية، ترجمة غازي برو، 2006، ص 34.

[5] مخيمر، سامي وخالد حجازي (1996)، أزمة المياه في المنطقة العربية، الحقائق والبدائل، ص 76.

(422.7) مليون هكتار، وقد احتاجت المساحة المروية في العراق عام 2000 إلى نحو (45) مليار م3 من المياه، ويتوقع أن تحتاج إلى (53.33) مليار م3 سنوياً في عام (2025).[1]

ويرتبط الطلب المنزلي على المياه في العراق بنمو السكان، وتوسع العمران، وتحسن المستوى الاجتماعي والثقافي للسكان، ويقدر الطلب المنزلي للمياه في العراق بنحو (1.83) مليار م3 سنوياً، وسوف يرتفع ليصل إلى (3.46) مليار م3 في عام (2025)[2]، أما الطلب على المياه في مجال الصناعة، فقد شهد انحساراً ملحوظاً في الطلب على المياه بعد عام (1991) جراء تدمير هذا القطاع المهم في أثناء حرب الخليج الثانية عام (1991)، إذ احتاج العراق عام (2000) إلى نحو (0.5) مليار م3، ومن المحتمل أن يزداد الطلب المائي في القطاع الصناعي إلى نحو (1.05) مليار م3 بحلول عام (2025).[3]

حيث إن نسبة الأمطار تشكل بحد ذاتها مشكلة في منطقة الشرق الأوسط، وعلى وجه الخصوص في دول المنطقة العربية أكثر من غيرها من مناطق أخرى في العالم، جراء ارتفاع حالة الجفاف، ولا سيما بسبب قلّة الأمطار، وإلى جانب ذلك تأتي مشكلة الزيادة السكانية، التي تشهد معدلاتها ارتفاعها عن كثير من دول العالم الأخرى، ومثل هذا الأمر يتعلق أيضاً بالمصادر المائية ونسبة استهلاكها، وكذلك سوء استخداماتها، ففي الدول العربية تختلف نسبة الاستخدام للأغراض الزراعية عن الأغراض الصناعية والمنتجة، فضلاً عن الاستخدامات للحياة المنزلية، والأمر يتعلق أيضاً بمعدلات درجة الحرارة، وارتفاع منسوب مياه البحار، وازدياد نسبة الاحتباس الحراري وغيرها، ويضاف إلى كل ذلك قيام تركيا بالشروع في تنفيذ مشروع (GAP) الذي طرحته منذ بداية عقد الثمانينيات من القرن العشرين، وهو مشروع إنمائي متعدد الأهداف، وينطوي على إقامة سدود ومحطات توليد الطاقة الكهربائية وإمكانات للري واسعة على نهري دجلة والفرات، الأمر الذي أدى إلى سحب كميات كبيرة من مياه هذين النهرين، ومن ثمَّ فقد تأثرت الحصص المائية التي كانت تصل إلى كل من سورية والعراق بحيث أوجد عوامل عديدة تدفع باتجاه التأثير على الأمن الغذائي في هذين البلدين، حتى إن العديد من المنظمات الدولية والإقليمية قامت بتوجيه تحذيرات أواخر القرن العشرين أشارت فيها إلى إمكانية جفاف نهر دجلة بالكامل بسبب المشاريع التي تقوم تركيا وإيران بتشييدها التي يعد قسم منها له دوافع سياسية واقتصادية في آن واحد[4].

---

[1] خدام، منذر (2003) الأمن المائي – الواقع والتحديات، ص 216.

[2] الدباغ، ، رياض حامد (1994)، مشكلة المياه في الشرق الأوسط، ص 237.

[3] مخيمر، سامي وخالد حجازي (1996)، أزمة المياه في المنطقة العربية، الحقائق والبدائل، ص 79.

[4] فرح عبد الكريم محمد، مرجع سابق، 2014، صفحة 42.

المبحث الثاني: الأوضاع الحالية في حوضي دجلة والفرات

لا يمكن فصل العلاقات المائية بين سورية والعراق وتركيا حول حوضي دجلة والفرات عن خلفية العلاقات السياسية فيما بينهم، ولا سيما فيما يتعلق بتركيا وسورية، فالعلاقات بين الدولتين منذ أن استقلت الأخيرة عن الامبراطورية العثمانية عام 1916، وهي تتراوح بين القطيعة والتوتر والتهديد، وقد أدى الاستعمار الفرنسي دوراً في إذكاء هذا الصراع بين الدولتين حين قام في عام 1936 بإهداء لواء إسكندرون السوري إلى تركيا التي تتمسك به نظراً إلى موقعه على المدخل الشرقي للبحر المتوسط لتركيا، الأمر الذي يمثل مصدراً دائماً للخلاف بين الدولتين، ومع نهاية الخمسينيات وصل الخلاف السياسي بين الدولتين إلى حد المواجهة العسكرية لولا وصول القوات المصرية لدعم سورية، ثم قيام الجمهورية العربية المتحدة بين مصر وسورية في 1958.

وقد استمرت التوترات في هذه العلاقة مع قيام أي من الدول الثلاث بأية أعمال على مجرى النهر تقلل من كمية المياه المتدفقة فيه إلى أن وصلت أزمة الفرات[1]،إلى ذروتها في عام 1990عندما قامت تركيا بخفض المياه المتدفقة في هذا النهر لمدة ثلاثين يوماً لملء البحيرة التي تكونت خلف سد أتاتورك، الأمر الذي أضر بسورية والعراق أشد الضرر، وكاد الأمر يصل إلى المواجهة المسلحة لولا الجهود الدبلوماسية، وضبط النفس الذي مارسته الأطراف المختلفة.

علماً أن الأمور بدأت تتعقد وتأخذ مساراً خطيراً منذ أن بدأت تركيا بتنفذ مشروع جنوب شرق الأناضول (GAP)، وقد ازداد الأمر خطورة بين سورية وتركيا في أواخر عام 1998، إذ وصل إلى حد حشد القوات التركية، والتهديد بضرب سورية تحت دعوى مساعدتها للأكراد وإيواء زعيمهم عبد الله أوجلان الذي تبين لاحقاً وجوده في روسيا، ومع أن اللقاءات بين الدول الثلاث لم تنقطع خلال التسعينيات، إذ كانت تُعقد تارة بين المسؤولين الفنيين، وتارة أخرى يشارك فيها المسؤولون السياسيون إلا أنها لم تسفر عن أية نتائج[2]، ويمكنن القول إن المشكلة الرئيسة لنهر الفرات تتمثل في أن كمية المياه المستهدفة للاستهلاك من الدول الثلاث تتجاوز إجمالي إيرادات النهر بمقدار 17.3 مليار متر مكعب، ومن ثمَّ من المستحيل تلبية الأهداف الاستهلاكية للدول المعنية من النهر بحدود إمكانياته، ويلاحظ الأمر ذاته

[1] محمود، محمد محمود خليل، "أزمة المياه في الشرق الأوسط والأمن القومي العربي والمصري"، مرجع سبق ذكره، ص 87-88.

[2] خدام، منذر ، " الأمن المائي العربي: الواقع والتحديات"، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2001، مرجع سبق ذكره، ص 240.

بالنسبة إلى نهر دجلة، إذ تزيد المطاليب المائية للدول المشاطئة له عن إمكانيات النهر المائية، وذلك بحدود نحو 5.8 مليار متر مكعب.

فضلاً عن أن جانباً كبيراً من التوترات التي تشهدها العلاقات المائية بين الدول الثلاث ترجع إلى اعتبارات فنية ذات صلة مباشرة بالمشروعات التي يجرى تنفيذها لاستغلال مياه النهرين استغلالاً أمثل من جهة، وبالآثار المترتبة على هذه المشروعات من جهة أخرى، ولعل أهمها: مشروع جنوب شرق الأناضول (GAP)[1] الذي يعد محور جهود تركيا لضمان إمدادات المياه، وقد أنشأت تركيا على نهر الفرات سدّ كيبان عام 1974 وسدّ قرقايا عام 1986، وفي عام 1990 أنجزت سد أتاتورك وهو من السدود الكبيرة في العالم إذ تبلغ طاقته التخزينية بحدود 48 مليار متر مكعب، وفي عام 1994 أكملت تركيا المرحلة الأولى من مشروع لأطول نفق إروائي من نوعه في العالم نفق أورفا الذي يأخذ المياه من خزّان سدّ أتاتورك إلى مسافة بعيدة لإرواء أراضٍ تقع خارج نطاق حوض الفرات، وكذلك إنشاء سدّين جديدين على نهر الفرات وعلى مقربة من الحدود التركية السورية، هما سدّ بيره جك وسدّ قرقاميش، إذ سيتاح لتركيا بذلك التحكّم شبه المطلق بمياه النهر، أمّا على نهر دجلة فقد أنجزت تركيا في عام 1997 سدّي كيرال كيزي ودجلة على روافد النهر، وأعلنت عن مباشرتها إنشاء سدّ ألي صو على المجرى الرئيس للنهر.

مع العلم أن إجمالي الأراضي المروية[2] ضمن مشروع GAP تبلغ حتى الآن حوالي 14500 هكتار، منها 8 ألف هكتار ضمن حوض نهر الفرات و6.5 ألف هكتار ضمن حوض نهر دجلة، إذ تستهدف تركيا إرواء 1.091 مليون هكتار ضمن حوض نهر الفرات و0.602 مليون هكتار ضمن حوض نهر دجلة، على الرغم من وجود مساحة قدرها حوالي 537 ألف هكتار شمال سدّ أتاتورك تروى من نهر الفرات، وبذلك يبلغ مجموع المساحة المقرّر إرواؤها في التطوير الكامل لمشاريع التخزين والري على حوض الفرات في تركيا 1.628 مليون هكتار[3].

وهنا يمكن القول إنه إضافة إلى أن التطور التكنولوجي الكبير وقيام السدود الكبرى من جهة، ودخول المياه بوصفها أحدَ عناصر التنمية البشرية في مختلف مجالاتها الزراعية والصناعية التي تسعى جميع الدول لتحقيقها وإدامتها من جهة أخرى، يعد سبباً للصراع على المياه، الذي أصبح واضحاً مع تطور

[1] يتكون من 22 سدّاً و19 محطة كهرومائية وعدد من الأنفاق والقنوات والمشاريع الإروائية.

[2] حسب تقارير منشورة عن مؤسسة مياه الدولة التركية

[3] http: ،www.islammemo.cc ،xfile ،one_N...

دورها بوصفها أحد موضوعات ومحددات السياسة الدولية ذات الأهمية الاستراتيجية، لذلك عدت المياه والسيطرة على مصادرها من عناصر إثارة الصراع الدولي بين الدول في العالم، بل هنالك العديد من الباحثين أطلق على القرن الحالي (قرن المياه) أو حرب المياه لما ستؤديه المياه من دور محوري في حياة الإنسان والدول مستقبلاً[1]، ومن هنا تجدر الإشارة إلى أن هنالك عدة موضوعات تكون فيها المياه عاملاً أساسياً في إثارة الصراع بين الدول أو في تطور الخلافات فيما بينها من مجرد خلافات حول التقاسم والانتفاع المشترك إلى حروب مفتوحة في مناطق عدة في العالم، المياه أصبحت إحدى أدوات الضغط السياسي الذي تمارسه بعض الدول التي تسيطر على منابع الأنهار أو مصادر المياه على الدول المتشاركة والمتشاطئة معها في المصدر المائي نفسه.

لذلك يجب توضيح السياسة التركية التي تتبعها تجاه الدول المتشاطئة معها، فطالما استخدمت تركيا العلاقة المائية مع سورية والعراق بوصفها مصدراً للابتزاز السياسي، ووسيلة من وسائل تحقيق المكاسب السياسية والاقتصادية لهم، إذ سعت تركيا من التحكم بمنابع الأنهار التي تنبع منها دجلة والفرات إلى فرض هيمنة سياسية واقتصادية لاستعادة الإرث التاريخي للدولة العثمانية قبل تفككها بعد الحرب العالمية الأولى عام 1918 وقيام الجمهورية التركية.

فضلاً عن أن سياسة سورية والعراق لم تُرق يوماً لتركيا، وذلك منذ تخلصهما من الخلافة العثمانية والوصاية الغربية، وهي دائماً تأخذ مكانها ضمن أحلاف وجبهات وصداقات الدول المعادية لمصالح كلا الدولتين، ولكون سورية في محاذاة تركية مباشرة، من الجنوب على طول 900 كيلو متر تقريباً فقد قامت الحكومات التركية المتعاقبة بتحويل مجرى معظم الأنهار والجداول التي تنبع من أراضيها الوافدة إلى سورية، وحرمت سورية من هذه الأنهار التي تصل أعدادها إلى مائة نهر عدا نهري الفرات ودجلة المستمرين بالتدفق إلى يومنا هذا، ومع ذلك بقيت تتحكم بهما بعد تحويل جميع الأنهار عبر إقامة السدود إنشاء الخزانات الضخمة لحبس مياههما، وذلك دون أعلام الدولتين أصولاً متى ما رأت الحكومة التركية الوقت المناسب تنتهز الفرصة، وتضغط على كلا البلدين ولا سيما سورية.

ومنذ قيام تركيا الجمهورية الحديثة قامت بدراسات واسعة لاستغلال مياه نهري دجلة والفرات من إقامة عدد من المشروعات والسدود التخزينية الكبيرة التي تحجز كميات كبيرة من المياه وتؤدي إلى إلحاق الضرر بكل من سورية والعراق، فنتج عن هذه السياسات انخفاض كميات المياه الواردة إلى كلا البلدين

[1] united1 (– United Nations , The Conference of the Human Environment , Stockholm 1972.

بنسب كبيرة تبلغ 40% بالنسبة إلى سورية 90% للعراق، ولا سيما بعد اكتمال مشروع GAP[1]، مشروع إحياء جنوب شرق الأناضول الذي تقوم تركيا بإنجازه على مجرى نهر الفرات.

فضلاً عن أن تركيا تُسوّغ إقامة السدود الكبيرة على مجاري الأنهار بأن عملية التنمية الاقتصادية والزراعية تتطلب توفير الطاقة الكهربائية والمياه الضرورية، وأن ما تقوم به تركيا من عميلة تنموية يعدّ من حقوقها المشروعة، إلا أن الغايات التي تبغي تركيا تحقيقها من خلال إقامة هذه المشاريع هي في المدى البعيد غايات سياسية بحتة من أجل اكتساب قدرٍ أكبر من الثقل الاقليمي في المنطقة.

فتركيا وهي تحاول أن تقوم بعملية تنموية اقتصادية صناعية وزراعية كبيرة وبمدة قياسية، لضمان اللحاق بركب الاتحاد الاوربي الذي يفرض عليها القيام بعملية تصحيح لاقتصادها الذي يعاني التضخم وسوء الإدارة، إلا إن هذه العملية لا تكون مشروعة إذا كانت على حساب جيرانها والدول المتشاطئة معها، وبخلاف القانون الدولي الخاص بالأنهار الدولية.

كما أنها تعد واحدة من المخططات التي ترمي إلى تطويق الوطن العربي بحبس المياه عنه، ومن هنا يمكننا تفسير التعاون الإسرائيلي التركي الطويل في مصادر المياه، كما يمكننا تفسر اهتمام إسرائيل في الوقت نفسه بمساعدة الدول الإفريقية التي تمتلك منابع نهر النيل أيضاً[2].

مع العلم أن منطقة جنوب شرق تركيا تعاني من فقر كبير، وتعيش فيها غالبية كردية، وتسود فيها عملية تمرد واسعة يقودها حزب العمال الكردستاني بهدف إقامة دولة كردية أو على الأقل حكم ذاتي، إذ يغذي الفقر والتهميش إدامةَ عمليات التمرد، فتحاول تركيا من إقامة المشاريع الزراعية تطوير منطقة شرق الأناضول وتنميتها اقتصادياً، ورفع معدلات دخل السكان في تلك المناطق، وهي بذلك تقوم بإزالة أهم العناصر التي تغذي عملية التمرد، فتخنق الحركة الكردية في هذه المناطق.

وترفع تركيا سلاح المياه في عملية الضغط على سورية والعراق لتحقيق مكاسب سياسية عدة، فمن جانب تتمركز الحركة الانفصالية الكردية في أحواض نهري دجلة والفرات، كما أن زعيم حزب العمال (عبد الله أوجلان) كان يقيم في دمشق، ووصل الأمر إلى حد المواجهة العسكرية في منتصف التسعينيات إلا أن المساعي التي بذلتها مصر آنذاك أسفرت عن توقيع اتفاقية (أدخنة) في أكتوبر(1998) التي أنهت وجود حزب العمال في سورية، وأدت إلى طرد أوجلان زعيم الحزب منها، وكذلك موضوع لواء إسكندرون المغتصب الذي تسكنه أغلبية عربية، وتنازلت عنه فرنسا لتركيا إبان انتدابها لسورية قبيل

[1] united2 (United Nations , The Use of the Water Courses in Non-Navigational

[2] Affairs , the Labor of Sixth Commission of International Law , 1973

الحرب العالمية الثانية عام (1939) لضمان بقاء تركيا على الحياد، ولا تزال سورية غير معترفة بهذا الضم القسري والتعسفي الذي وقع ضمن تقاسم دولي مجحف.

وإن امتلاك سورية والعراق لثروات هائلة نفطية ومعدنية وبكميات اقتصادية، يدفع تركيا للضغط باستخدام المياه بوصفه أحد أساليب الضغط الاقتصادي لأن المياه هي ثروة تركية خالصة كما هو النفط، وهذا ما أكدته التصريحات التي أطلقها المسؤولون الأتراك، إذ صرحت رئيسة الوزراء التركية الأسبق (تانسو تشيلر) أن هذه مياهنا ومن حقنا أن نبيع مياهنا لمن نشاء (وذلك في معرض حديثها عن مشروع إنشاء أنابيب السلام لنقل المياه من نهر الفرات وبيعها إلى دول الخليج العربي وإسرائيل، وأكده رئيس الوزراء التركي الذي تلا تشيلر، مسعود يلمز بقوله (المياه نفطنا وأن كان هناك من يرضى باقتسام نفطه مع الآخرين فتركيا على استعداد لاقتسام مياهها).

ومن ناحية أخرى تأتي المسألة الاقتصادية الأخرى التي تدعم التوجه التركي وهي؛ أن خصوبة الأراضي الزراعية التركية، واستصلاح مساحات واسعة ضمن مشروع (GAP) يجعلها من أكثر المناطق إنتاجية في المجالات الزراعية في المنطقة بعد تراجع إنتاجية الأراضي الزراعية في كل من سورية والعراق جراء النقص في المياه وارتفاع نسبة الملوحة والتلوث بسبب المشاريع التركية على الأنهار، وانعدام قواعد دولية عامة تحكم عملية التقاسم العادل للمياه بين الدول التي تتشارك الاستفادة من مصادر المياه أسهم في زيادة حالات الصراع في المياه.

2-2-1 الواقع المائي في سورية:

غدت المياه القضية المركزية لسورية في مطلع القرن الحالي، إذ من الضروري تنفيذ الإجراءات السريعة لزيادة مصادر سورية المائية، فهي تعاني زيادةً هائلةً في السكان تقدر بـ 3.8% سنوياً، وهي من النسب العالية عالمياً، فضلاً عن موجات الجفاف وانخفاض مستويات مياهها الجوفية وجفاف آبارها، وعدم كفاية إنتاجها القومي من الحبوب لعدم تكافؤ مواردها المائية مع مساحتها الزراعية فهي تستورد 300 ألف طن من الحبوب سنوياً.

وتعاني سورية عجزاً خطيراً في المياه يصل إلى 4 مليار متر مكعب سنوياً، وتدعم التوقعات زيادته مستقبلاً ليصل إلى 10 ملايين متر مكعب، لذلك فسورية بحاجة إلى كل قطرة ماء، وكل قطرة ستكون لها آثار أمنية حاسمة على الوضع الاجتماعي والاقتصادي والسياسي السوري[1].

[1] الطويل، رواء زكي، 2009، مخاطر الأمن المائي العربي وخيارات التنمية المائية للقرن الحادي والعشرين، دار زهران، عمان، صفحة 162

ومن ناحية أخرى، يعدّ حوضا نهري الفرات ودجلة من بين أحد أهم الأحواض النهرية في تركيا والشرق الأوسط، ويبلغ معدل التصريف السنوي المشترك لنهري دجلة والفرات 84 مليار متر مكعب، إذ يوفر نهر الفرات 90% من المياه، مع متوسط تدفق سنوي قدره 32 مليار متر مكعب، من تركيا؛ و10% من سورية، بينما يبلغ متوسط التدفق السنوي لنهر دجلة 52 مليار متر مكعب، يبلغ متوسط التدفق السنوي لنهر دجلة عند محطة قياس جزره 16،2 مليار متر مكعب.

واستناداً إلى أن من يملك مصادر المياه يملك مصادر التأثير في ظل غياب منظمات وتشريعات وقوانين ومعاهدات دولية تحكم الدول النهرية المتشاطئة، وتوضح حقها في المياه، وفيما يتعلق بالأبعاد الجيوسياسية للأزمة المائية في سورية هناك البعد الجغرافي، إذ تتحكم تركيا بأكثر من 50% من الموارد المائية التي تدخل سورية، أما البعد السياسي فيكمن بغياب المعاهدات والاتفاقيات الدولية الناظمة لاستغلال واستخدام المياه استخداماً قانونياً يراعي حقوق الدول المائية، وبسبب ضعف إلزامية القانون الدولي، فإن سورية مقبلة على أزمة كبيرة نتيجة نقص كمية المياه الواردة إليها بسبب السياسات المائية التي تتخذها تركيا التي تؤثر سلباً في كمية المياه الواصلة إلى سورية عبر نهري دجلة والفرات وروافدهما، ولتجنيب سورية أن تكون ضمن مناطق التصحر والجفاف لابد من أن تكون آلية معالجة المشكلة المائية على عدة أمور أهمها؛ إشراك المجتمع الدولي والمنظمات الدولية المعنية لغرض إيجاد صيغة قانونية تلزم الدول المجاورة بالالتزام بالأعراف الدولية التي تعتمد أسلوب المشاركة والاستفادة من المياه بالنسبة إلى كل الدول المتشاطئة، فضلاً عن ملاحظة؛

- **سعي سورية الدائم للدخول في مفاوضات ثلاثية مع الدول المتشاطئة معها** بغية التوصل إلى اتفاق يضمن الحصص المائية للدول المتشاطئة طبقاً لقواعد القانون الدولي والاتفاقيات الثنائية، إذ إن الاتصالات والمباحثات الجارية مع الجانب العراقي جيدة وتنشط كل يوم، أما الجانب التركي فإنها مستمرة بغية إيجاد الحلول والتفاهمات مع تركيا من أجل معالجة قلة المياه في نهري دجلة والفرات الذي يسبب تحويل ملايين من الدونمات الزراعية إلى أراضٍ قاحلة.
- **السياسة السورية المائية** بإعطاء أهمية للمياه الجوفية ضمن خطط مستقبلية لأغراض الاستثمار طويل الأمد، ومن استعمال مقدار الاستثمار الأمين الذي يضمن ثبات ضغط الطبقة المائية أو منسوبها لمدّة طويلة، وذلك بحفر الآبار وفق أسس عملية تعتمد على حجم الإنتاج والنوعية ومنع الاستثمار الجائر في المناطق البعيدة عن مصادر المياه السطحية، فضلاً عن زيادة السيطرة على الموارد المائية بواسطة السدود.

وإن معالجة نقص الموارد المائية في سورية ومواجهتها يُلزم بترشيد استهلاك المياه من خلال التوعية، وتطوير طرق إدارة الموارد المائية، وأساليب الري، وتشغيل منظومة السدود والخزانات للاستفادة المثلى من الخزين والوارد المتوقع في أشهر الصيف لضمان اجتياز هذا الموسم بأقل الأضرار، وتكثيف الحملات الإعلامية بواسطة وسائل الإعلام المختلفة من أجل ترشيد الاستهلاك والاستثمار العقلاني للمياه والحد من الهدر.

2-2-1-1 سياسات الأمن المائي الوطنية وإدارة الموارد المائية في سورية:

الموارد المائية في سورية محدودة حيث إن حصة الفرد منها بتناقص مستمر، وإن لها بعداً استراتيجياً اقتصادياً واجتماعياً، فضلاً عن بعدها السياسي الذي يظهر مشروعية سعي سورية من أجل تأمين موارد مائية ثابتة ومستقرة من المياه الدولية التي تمر في البلاد، كالفرات ودجلة.

وبالنسبة إلى كمية العجز في الميزان المائي على مستوى سورية التي تساوي[1] 3104 ملايين م3، حيث بلغ إجمالي الموارد المائية في سورية عام 2001 نحو 16.6 مليار م3، في حين بلغ الاستهلاك في العام نفسه ما يزيد عن 19.6 مليار م3 لنقع في عجز مائي سنوي كميته 3 مليار م3 غُطيّ من المياه الجوفية، وأُشير إلى أن 15.8 مليار م3 ذهبت للري أي 80% من واردات سورية المائية، وإذا أخذ مجموع الأراضي المروية والمقدرة ب 1350 ألف هكتار نرى أن الهكتار الزراعي يستهلك 112 ألف متر مكعب من المياه تقريباً، في حين يجب ألا تزيد الكمية عن 70 ألف م3 بمعنى أن 40% من الواردات المائية تذهب هدراً[2].

وفي سياق آخر فسياسات الأمن المائي الوطنية هي تلك السياسات المائية التي تُتَبَنّى على المستوى الوطني لكل دولة على حدة، ويمكن تعريف السياسة المائية إجرائيًّا بأنها: الإطار الذي تتم عبره إدارة الموارد المائية المتاحة، واستنباط مجموعة من القواعد والإجراءات المنظمة لذلك على المستويين الداخلي والخارجي.

2-2-1-2 أهم التحديات والقضايا المائية التي تواجه سورية:

يقع العالم العربي في منطقة جافّة عموماً، وتزداد الظروف سوءاً بالنسبة إلى الناس الذين يعيشون فيه؛ فقد كانت الموارد المائية المتجدِّدة المتوافرة في العالم العربي في عام 1950 أكثر من 4 آلاف متر

[1] عن مكتب الفاو بدمشق – عن مواقع الانترنت

[2] طرحت هذه الأرقام في الندوة العلمية التي أقيمت في تشرين أول 2002 في دمشق تحت عنوان استخدام المياه وتخزينها جوفياً.

مكعب للفرد سنويّاً؛ ولكن هذا الرقم انخفض إلى 1.312 متراً مكعباً في عام 1995، ثم إلى 1.233 متراً مكعباً في عام 1998، ومن المتوقَّع أن يصل إلى 547 متراً مكعباً للفرد سنويّاً بحلول عام 2025[1].

2-2-1-3 الأبعاد المستقبلية للمشكلة المائية في سورية:

أكد أرون وولف، أستاذ الجغرافيا في جامعة أوريغون، والمتخصص في السياسة البيئية وإدارة موارد المياه، إننا نشهد في القرن الحادي والعشرين ثلاثة تحديات رئيسية ذات صلة بالمياه، أولها وأكثرها وضوحاً هو شحّ المياه، فإن عدد الوفيات جراء نقص المياه الآمنة والصالحة للشرب لا يقل عن عدد وفيات الملاريا، وفيروس نقص المناعة البشرية الذي يؤدي إلى مرض الإيدز، ويضيف أن التحدي الثاني هو المآلات السياسة لندرة المياه، ففي سورية، أدت موجة الجفاف التي غيرت مجرى التاريخ إلى نزوح الكثيرين إلى المدن، وزادت التحديات المرافقة لذلك التوزع الديموغرافي، والتحدي الثالث، الذي لم يُكشف عن حجمه الحقيقي بعد، هو جريان المياه عبر حدود البلدان، الذي تنظمه النصوص الخاصة بحقوق البلدان المتشاطئة، ويضيف حول التحدي الأخير أن المياه التي تجري عبر الحدود لم تكن سبباً في وقوع معارك عنيفة بين البلدان إلا فيما ندر.

إذ شكلت الزيادات المستمرة في السكان في نهاية القرن العشرين عبئاً كبيراً على مصادر المياه، وهذا ما جعل مسألة المياه على قدرٍ عالٍ من الأهمية، ولا سيما مع تقدير وجود عشرة مواقع في العالم على الأقل يمكن أن تنفجر فيها الحرب بسبب تناقص مصادر المياه المشتركة بين دولها[2]، إذ إن معظم هذه الأزمات المحتملة ستقع في منطقة الشرق الأوسط، ومن بين هذه الاحتمالات المتوقع نشوبها بين سورية وتركيا، فضلاً عن مناطق أخرى بالشرق الأوسط، وما يؤكد هذا الأمر أن 85% من المياه التي تصب في الأنهار التي تصل إلى الدول العربية تأتى من دول المنبع غير العربية، وهذا يجعل احتمال نشوب حروب بين دول المصب ودول المنبع قائماً بنسب كبيرة.

ولكن ما لم تحدث تغييرات جذرية في أساليب استخدام المياه في كل من هذه الدول الثلاث (سورية والعراق من جهة وتركيا من جهة أخرى) فسوف تتسع دائرة الصراعات بينهم، وسيظل هناك دائماً طرف رابح وآخر يدفع الثمن[3]، فالمشكلات التي تواجهها إدارة الموارد المائية ستؤدي إلى مزيد من الصراع والتوتر في منطقة الشرق الأوسط، ولا سيما بين سورية والعراق وتركيا، ولهذا لابد من بناء علاقات دولية

[1] Arab Water Council, "Arab Countries Regional Report," 5th World Water Foru7m, February 24, 2009.

[2] أوراق تقييم المخاطر التي أعدتها وكالة الاستخبارات المركزية الأميركية «CIA»، عن الانترنت

[3] جون يولوك – عادل درويش، حروب المياه الصراعات القادمة في الشرق الأوسط، ص 151

واضحة وتعاون إنمائي اقتصادي بين هذه الدول في جميع المجالات من الزراعة والطاقة والسياحة والصناعة وغيرها، لأن بناء علاقات متينة مبنية على المصالح المتبادلة يقلل التوتر ويؤدي إلى مزيد من التنسيق والتعاون، وبما أن هذا الحل يخضع لإرادة الدول الأخرى التي يصعب التحكم بها، يبقى الحل في إدارة الموارد المائية إدارة كفؤة باستخدام طرق الري الحديثة ومواجهة مخاطر التلوث، وردع الجهات المسببة لهذه المشكلة بإجراءات قانونية وتنفيذية تضمن محاسبة المسببين للتلوث.

ومن ثمّ فإن الأبعاد المستقبلية لمشكلة المياه ستكون خطيرة في سورية، فالمشاريع التركية في جنوب شرق تركيا على منابع نهري دجلة والفرات، تنفذ تدريجياً، وقد بدأت مراحل تنفيذها تترك آثارها الكبيرة على تصاريف نهر الفرات، ثم جاء دور نهر دجلة بعد البدء بتنفيذ مشروع سد أليسو (ألي صو) الذي سيحجز نحو 9.7 مليار مترمكعب من مياه دجلة القادمة من تركيا على مسافة 65 كم عن الحدود العراقية، ليكتمل بناء السد عام 2015، بعد اكتمال مشروع "GAP" عام 2010، وحقيقةً كان الاستمرار في أعمال تشييد السد ينطوي على تحد واضح للرأي العام العالمي، فضلاً عن المحلي والإقليمي، ولا سيما بعد أن سحبت الحكومات الأوروبية الثلاثة، ألمانيا وسويسرا والنمسا، تأييدها لتمويل نسبة تقدر بنحو ثلث كلفة المشروع، الذي تزيد كلفته الكلية على مليارين ونصف المليار دولار، إذ كان الدعم الأوروبي، دافعاً لتركيا شجعها على تجاهل تأثير مشروع GAP في كل من سورية والعراق.

علماً أن الوضع السياسي والحروب في الشرق الأوسط وحساسيته أضعف قدرات كلا البلدين على الوقوف بحزم ضد إلحاق الأذى بحقوقهما المائية، أو تقليل الأضرار التي لحقت أو ستلحق بهما من جهة، أو في الضغط للاتفاق على صيغة مقبولة للأطراف الثلاثة، أي تحقيق اتفاقية طويلة المدى لإدارة مياه النهرين المشتركة من جهة أخرى، فالأقوياء المتكافئون أكثر قدرة على اتخاذ القرارات، وأقرب إلى الاتفاق على الحلول العادلة والمرضية لجميع الأطراف، لكن الأمر يتعلق مباشرة بالأمن الوطني لكلا البلدين فهما بحاجة إلى موقف تفاوضي ذكي وصارم وقابل للتحقيق، بعيداً عن التلويح بالحرب بقدر ابتعاده عن العواطف والشعارات، عبر الانخراط الواعي إقليمياً ودولياً وثنائياً في عمل دبلوماسي مكثف، وبرامج ومشاريع وطنية وإقليمية عابرة للحدود من أجل خلق شروط تشجع على التفاوض المباشر من موقع الشريك القوي.

نهر الفرات بوصفه ثاني أعظم شرايين المياه في الوطن العربي بعد نهر النيل في مصر، يأتي في جهته الشمالية الشرقية في سورية والعراق وكلاهما ينبعان من خارجه، وإن كانا يصبان فيه، فهما نهران

خارجيان في منابعهما ومصادرهما المغذية، وهذا يعني أن دول الجوار الإقليمي تستطيع التحكم بالمجرى والمنسوب، ولا سيما في ظل انعدام التفاهم الإقليمي، من جانب بعض دول الجوار.

وبالفعل فالسدود أو مشاريع السدود التي أقامتها أو تزمع إقامتها دول الجوار الإقليمي على نهري دجلة والفرات من تركيا كمشروع جنوب شرق الأناضول، وبناء سد أتاتورك وغيرها قد أثرت وإلى أمد بعيد في الحصة المائية من هذين النهرين، وتسببت في تدني مستوى التخزين المائي في السدود المقامة عليهما، إلى حد أدى إلى توقف عنفات توليد الطاقة الكهربائية في سد الفرات في سورية.

الجانب التركي لم يراع القانون الدولي في تقسيم مياه نهري دجلة والفرات، الذي يفرض على تركيا التنسيق الشامل والتفصيلي مع سورية والعراق في كل ما من شأنه أن يؤثر في إيرادات نهري دجلة والفرات، وبما لا يلحق الضرر بالدول المشتركة بمياه النهرين، وهذا يتطلب بناء علاقات دولية حسنة مع دول المنبع ولا سيما تركيا، وينبغي أن تكون هذه العلاقات مبنية على أسس متينة، فتركيا بحاجة إلى الطاقة ونحن نمتلكها ولديها المياه ومصادر الغذاء ونحن نحتاج بعضها، ومن ثمَّ فالمهم هو بناء علاقات مبنية على مصالح مشتركة[1].

علاوةً على ذلك، فمتوسط نصيب الفرد السنوي في سورية من المياه لا يزيد على 150 متر مكعب من المياه المتجددة وهو معدل متدنٍ للغاية، ويشير إلى وقوع البلد تحت خط الأمن المائي، فضلاً عن أن ملامح استراتيجية سورية المائية يمكن تحديدها في ثلاثة خطوط عريضة[2]، هي مواجهة مشاكله المائية مع الكيان الصهيوني، والمطالبة بحقوقه المائية التي وردت في الاتفاقيات والمشاريع العربية وغير العربية، ومواجهة مشكلة الفجوة المائية الكبيرة لديه بين موارده واحتياجاته واتساعها مع الزمن.

2-2-2 الواقع المائي في العراق:

الموارد المائية في العراق تعتمد بصورة رئيسة على مياه نهري دجلة والفرات اللذين يجريان من تركيا شمالاً باتجاه الجنوب. ويلتقي النهران جنوب العراق في القرنة ليشكِّلا ما يُعرَف بشط العرب، ويأتي معظم مياه النهرين من تركيا بنسبة (71%)، وتليها إيران (6.9%)، ثم سورية (4%)، والمتبقي من

[1] النعيمي، احمد نوري (2009)، العلاقات العراقية التركية الواقع والمستقل، ، مرجع سابق، ص 53.

[2] جون يولوك – عادل درويش، حروب المياه الصراعات القادمة في الشرق الأوسط، للمؤلف فيكتور جولانسز (لندن)، ترجمة عبد الحافظ عبد اللطيف حمد (2009).

داخل العراق[1]، وعند تحليل هذه النسب نجد أن 100% من مياه نهر الفرات و67% من مياه نهر دجلة تأتي من خارج العراق[2].

وبالتطرق إلى معدل تصريف نهري دجلة والفرات في العراق فتصل إلى معدل قدره 30 كيلومتراً مكعباً سنوياً، وهذا الرقم يتذبذب بين 10 إلى 40 كيلومتراً مكعباً اعتماداً على الظروف المناخية، وفيما يتعلق ببقية مصادر المياه في العراق غير نهري دجلة والفرات، فهي تحديداً المياه الجوفية، لكن كمياتها محدودة جدّاً، وقد أشار البنك الدولي إلى أن حجم هذه المياه يبلغ 1.2 بليون متر مكعب، وتمثل 2% من المياه المستهلكة في العراق فقط.

وهنا لابد من التطرق للمنطقة التي تقع بين دجلة والفرات في العراق التي تدعى الأهوار، وتقسم جغرافياً قسمين؛

1- الأهوار الشرقية: وتقع شرقي دجلة، وتمتد من ناحية السويب في قضاء القرنة بالبصرة، وتمتد شمالاً إلى ناحية العزير بمحافظة ميسان في قرى البيضة والترابة والسمادة.
2- الأهوار الغربية أو المركزية: وتقع غربي دجلة وشمالي الفرات، ضمن محافظات البصرة وذي قار وميسان.

أما الأهوار الواقعة بين فروع الفرات في الديوانية والحلة، فهي ليست ذات أهمية، فهي فصلية في الغالب، وصغيرة المساحة، ومحدودة التأثير ومتباعدة.

إذ يُعد العراق غنياً بالثروة المائية ومنها؛ نهر دجلة ونهر الفرات ونهر العظيم ونهر الزاب الكبير ونهر الزاب الصغير ونهر الخابور ونهر ديالى ونهري التانغرو والسيروان ونهر الدجيل ونهر الكارون ونهر شط العرب، وأكثر من 35 نهراً في شرق العراق ومن إيران، وهذا غير الأعداد الكبيرة للأهوار الموسمية داخل العراق.

ولكن مرت على العراق سنوات شحيحة متعاقبة منذ عام 1933، وكان الأسوأ فيها تعاقب ثلاث سنوات مائية هي 1999 و2000 و2001، وتكررت الشحة المتعاقبة منذ 2008 و2009 نتيجة تأثير

[1] Al-Ansari, N.A., "Management of Water Resources in Iraq: Perspectives and Prognoses", J. Engineering, 5, 8, 2013, p. 667-684.

[2] World Bank, "Iraq: Country Water Resources, Assistance Strategy: Addressing Major Threats to People's Livelihoods", Report No. 36297-IQ, 97, p. 2006.

ظاهرة الاحتباس الحراري الذي يشهده العالم على ندرة سقوط الأمطار والتغيير المناخي، إذ أسهمت عوامل عدة في نشوء أزمه المياه الحالية، وكان لها تأثيرها الكبير في الموارد المائية في العراق.

وهنا يبرز العامل الأول وهو التغيير المناخي والاحتباس الحراري الذي أدى الى ظاهرة الجفاف، وشمل منطقة الشرق الأوسط برمتها وليس العراق فقط، ونتج عنها تناقص كبير في كمية سقوط الأمطار والثلوج، وتَدَنٍّ واضحٍ في الإيرادات المائية لنهري دجله والفرات وروافدهما، أما العامل المهم الآخر فهو الخطة التشغيلية المائية لدول الجوار تركيا وسورية وإيران فقد كانت المياه العذبة تنساب من الجبال في تركيا عبر سورية، ومن جبال إيران دون حواجز أو سدود حتى أوائل السبعينات من القرن الماضي حين قامت دول الجوار بإنشاء السدود التخزينية والمشاريع الإروائية دون الأخذ بما يترتب من نقص في الواردات المائية المنسابة إلى العراق، وتدهور نوعيتها إذ يوجد عدد من السدود المقامة على نهر الفرات داخل تركيا وسورية للسيطرة على كميات المياه الواردة إلى كل منهما وخزنها.

أما بالنسبة إلى روافد نهر دجلة فإن إيران قامت بقطع مياه معظم الروافد التي تغذي نهر دجلة تماماً كرافدي الوند والكرخة، وتحويل مجرى نهر الكارون الذي يغذي شط العرب إلى داخل الأراضي الإيرانية ما أدى إلى ارتفاع نسبة الملوحة ارتفاعاً كبيراً في شط العرب وتأثر الأراضي الزراعية ونوعية مياه الشرب في محافظة البصرة نتيجة إعطاء مجال للمد الوصول إلى مدينة القرنة والفاو أحياناً لانعدام قوة دافعة للمياه المالحة.

أما العامل الثالث فيتعلق بإدارة المياه داخل العراق، فسوء التخطيط الذي اضطلعت به السياسات وكذلك الحصار الاقتصادي على العراق أدت إلى تعطيل العملية التنموية، وتردي الخدمات في القطاعات المختلفة ومنها قطاع الموارد المائية، وعدم وضع خطط واضحه لاستخدامها.

كما أكد العراق باستمرار على أهمية التعاون الدولي الفعال وتوقيع الاتفاقيات المشتركة لمعالجة النقص في المياه الواردة، والحد من التنافس على المياه، وتغليب لغة الحوار والتعاون في حل المشاكل التي تنجم عن نقص المياه وشحتها في الوقت الحاضر ومستقبلاً، وإيجاد طرق ناجحة في إدارة المياه المشتركة بعد التوصل إلى قسمة عادلة ومنصفة بين الدول المتشاطئة آخذين بالحسبان حقوقنا المكتسبة في المياه المشتركة كمّاً ونوعاً، وطبقاً لقواعد القانون والعرف الدوليين، وكذلك ضرورة تحقيق ما يلزم لتبادل المعلومات الهيدرولوجية والمناخية بين الدول المتشاطئة، ولوضع الخطط العلمية لتشغيل السدود المقامة وكذلك للمشاريع المستقبلية.

2-2-3 الواقع المائي في تركيا:

يغدو وادي دجلة والفرات مميزاً في منطقة الشرق الأوسط من جهة وجود فائض كبير في المياه، لكنه يشهد مشاكل فعلية ومحتملة من ناحية الجغرافيا السياسية نتيجة للتطورات الراهنة والمستقبلية من جهة أخرى، إذ لا تواجه الدول المتشاطئة تركيا وسورية والعراق في حوضي النهرين أزمة مياه وشيكة، ولكن هذه الدول تواجه بدلاً من ذلك مشاكل إدارة، وتوزيع غير عادل لحصص المياه، وانعدام تخطيط عمليات الاستخدام الأمثل للموارد المائية للنهرين، الأمر الذي يؤدي إلى نشوب خلافات بين الدول الثلاث، وقد تتصاعد التوترات أيضاً بسبب مشاريع الري الكثيف والمشاريع الكهرومائية التي يجري إعدادها[1].

وتمتلك تركيا مشاريع تطوير لكل من دجلة والفرات، لكنها تولي اهتمامها الكبير إلى إنشاء المشاريع التخزينية والكهرومائية عبر إنشاء السدود، إذ يعد مشروع جنوب شرق الأناضول GAPأكبر مشروع اقتصادي اجتماعي ثقافي متكامل تقيمه تركيا بهدف تطوير الزراعة وتحديثها في المنطقة التي يغطيها هذا المشروع، الذي بوشر العمل به مطلع عام 1981، وقدرت تكاليفه حينذاك (31) مليار دولار، وهو المشروع الأضخم والأول الذي خطط أن يحقق التوازن المفقود بين جنوب شرقي تركيا وبقية المناطق الأكثر تقدماً وتطوراً فيها، وأن يرفع من مستوى الرفاهية في المنطقة، وقد سعت تركيا دوماً لإيضاح ذلك لجيرانها[2]، وقد أُنجز هذا المشروع عام (2005).

ويتكون المشروع من (47) سداً ضمن (22) مشروعاً، وعدد من المشاريع الصغيرة المتممة لها، وذلك في منطقة جنوب شرق الأناضول التي يتشكل غالبية سكانها من الأكراد، وتسعى تركيا من إقامة هذه المشاريع المتعددة لإنعاش المنطقة اقتصادياً بهدف إضعاف النوايا الانفصالية للأكراد، ولكسب أصواتهم عبر البرامج الانتخابية للأحزاب السياسية، بالرغم من إجلاء نحو (170) ألف مواطن كردي من سكان المنطقة بسبب انغمار مناطقهم بمياه خزانات المشروع، إذ جرى توطينهم في قرى جديدة بعيدة عن مناطقهم القديمة بغية تشتيتهم[3].

وأكد الجانب التركي على لسان الرئيس الأسبق (توركت أوزال) بأن هذا المشروع له جانبان: جانب إيجابي، هو الدعم الكبير للاقتصاد التركي، وجانب سلبي، أنه يؤدي إلى إنشاء السدود التي تغمر بعض

[1] سلامة، رمزي (2001)، مشكلة المياه في الوطن العربي واحتمالات الصراع والتسوية، ص 92

[2] باغيش، علي احسان – 1995. إشكالية المياه وآثارها في العلاقات التركية – العربية، بيروت، ورقة مقدمة في ندوة العلاقات العربية التركية حوار مستقبلي التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية، ص 166

[3] مظلوم، جمال وآخرون (1995)، الصراع على المياه في الشرق الأوسط،، ص 84.

الأراضي والقرى التركية بالمياه، وتشرد سكانها على حساب توفير الطاقة الكهربائية الرخيصة للمشاريع الصناعية والزراعية والخدمية في غرب الأناضول، وليس لإعمار جنوب شرق الأناضول[1].

وقد وجد كل من العراق وسورية أن الهدف المباشر من مشروع جنوب شرق الأناضول، يكمن في أنه سيترك آثاراً سلبية على الموارد المائية لهما، وأن الدول الأوروبية شجعت ومولت المشروع لكونها كانت تهتم أن تنخرط تركيا في صراع مع العرب حول المياه – وهو ما تحقق بالفعل – حتى لا تتفرغ للصراع مع اليونان حول جزر بحر إيجة أو في قبرص[2]، وقد جرى تنفيذ مشروع جنوب شرق الأناضول الذي تقدر تكاليفه أكثر من ثلاثين مليار دولار، بطريقة التمويل المشترك عبر إسهام من الخزينة التركية مع القروض الخارجية، والتسهيلات التي تقدمها الدول الأوروبية ولاسيما؛ إيطاليا، والنمسا، وألمانيا، وبريطانيا وسويسرا فضلاً عن الولايات المتحدة الأمريكية والبنك الدولي، إذ تبلغ المساحة التي يغطيها المشروع (73.863) كم^2 تعادل عُشر مساحة تركيا تقريباً، ويروي مساحة تبلغ (1.8) مليون هكتار وتعادل (7.2) مليون دونم، ويتضمن إضافة للمشاريع الإروائية على نهري دجلة والفرات، سلسلة مجمعات سكنية وصناعية وتعليمية وصحية، وبُنيت ثمانية مطارات، وأنشئت مئات الكيلومترات من الطرق وسكك الحديد، فضلاً عن المستشفيات والمراكز الصحية[3].

وعندما يجري الحديث عن المشاريع المائية التركية، يكون من المناسب الوقوف عند أبرز المحطات في تلك المشاريع، وهي؛

2-2-3-1 المشاريع التركية على نهر الفرات:

يبلغ طول نهر الفرات (2315) كم، ويتوزع هذا الطول على الدول المتشاطئة فيه، وهي؛ تركيا التي يجري داخل أراضيها لمسافة (400) كم، وسورية (475) كم، والعراق (1400) كم، بامتداد حوض كلي لمساحة مسطحة تبلغ (444.5) ألف كم2، منها (5124.320) كم في تركيا بنسبة (28%)، وفي سورية (75.480) كم بنسبة (17%)، فيما تبلغ نسبته في العراق(40%) بطول قدره (177.60) كم، وأخيراً جزء الحوض الواقع في الأراضي السعودية وهو قاحل تماماً ويبلغ طوله (66.600) كم بنسبة (15%)[4].

---

[1] عارف، وصال نجيب (1994)، القضية الكردية في تركيا، بغداد،، ص 109

[2] النجار، أحمد، ما الدوافع الاستراتيجية وراء مشروع الـ GAP، صحيفة الاتحاد الإماراتية العدد 8431 في 20 شباط 1996

[3] Bagi، 1989

[4] عائب، حبيب (2009)، المياه في الشرق الأوسط الجغرافيا السياسية للموارد والنزاعات، ص 71

وقد أقامت تركيا على نهر الفرات المشاريع الآتية:

1- **سد كيبان:** وهو أول المشاريع التركية، وقد بوشر بالتخطيط له عام 1957 وأُنجز عام 1974 بسعة خزن تُقدر (30.7) مليار متر مكعب، وسعة محطته الكهرومائية (1,240) ميغاواط، ويبلغ معدل إنتاج الطاقة السنوي (5,870) مليون كيلو واط/ساعة في السنة[1].

2- **سد قره قاية:** أُنجِز هذا السد عام 1987 وتبلغ سعته الخزنية (9.54) مليار متر مكعب، وسعة محطته الكهرومائية (1,800) ميغاواط، تنتج ما معدله (7,500) مليون كيلو واط/ساعة في السنة[2].

3- **سد قرقاميش:** يقع على مسافة بحدود (10) كم عن الحدود التركية السورية، وقد أعلنت تركيا عن المناقصة لإنشائه في أواخر عام 1995، وأُنجز العمل به عام 1999، وتنتج المحطة الكهرومائية الملحقة به (652) كيلو واط/ساعة من الطاقة الكهربائية[3].

4- **سد أتاتورك:** يمثل هذا السد المرتكز الرئيسي لمشروع جنوب شرق الأناضول فيما يتعلق بنهر الفرات، وقد أُنجز العمل فيه عام 1990، وبدأ يعمل منذ عام 1992، ويعد أكبر السدود في تركيا، وتاسع أكبر سد في العالم، وتبلغ مساحة خزان السد (البحيرة الصناعية) (817) كم2، وحجم ما تخزنه من المياه يبلغ (48.5) مليار متر مكعب، ويتضمن المشروع محطة كهرومائية ضخمة بسعة (2,520) ميغاواط، وبطاقة إنتاج سنوي (8,900) مليون كيلو واط/ساعة، وتتفرع عن السد قنوات تأخذ المياه إلى مناطق خارج حوض النهر ومنها نفق أورفة[4].

5- **سد بيرجيك:** أنجز عام 2000، ويقع على مسافة تقدر بأقل من (50) كم عن الحدود التركية السورية، وترتبط بالسد محطة كهرومائية لإنتاج (3,168) كيلو واط/ساعة من الطاقة الكهربائية[5].

6- نفق أورفة: أُنجزت المرحلة الأولى منه عام 1994، وهو من المشاريع المهمة ضمن مشروع جنوب شرق الأناضول، ويعد أكبر نفق إروائي في العالم، فهو ينقل المياه بقوة الدفع عبر

[1] فارس، نبيل (1993)، حرب المياه والصراع العربي الإسرائيلي،، ص 191

[2] سلامة، رمزي (2001)، مشكلة المياه في الوطن العربي واحتمالات الصراع والتسوية، ص 99

[3] حرج، ناجي علي (2012) المياه في العلاقات العربية – التركية،، ص 382

[4] محمد، العربي بوقرة، معارك المياه من أجل مورد مشترك للإنسانية، ترجمة غازي برو، 2006، ص 126

[5] حرج، ناجي علي (2012) المياه في العلاقات العربية – التركية،، ص 382

نفقين متوازيين يبلغ طولهما (26.4) كم إلى سهول أورفا وحران لإرواء مساحة تبلغ (141,835)هكتار، ويبلغ أقصى تصريف للنفقين (328) متراً مكعباً في الثانية[1].

2-2-3-2 المشاريع التركية على نهر دجلة:

لم تقم تركيا ببناء أي سدود أو إنشاءات من استخدام مياه نهر دجلة قبل عام 1997، إذ بدأت بتشغيل مشاريعها بعد ذلك العام، والتي كان من أبرزها المشاريع الآتية[2]؛

أ- **مشروع دجلة كيرل كيزي:** أُنجز هذا المشروع عام 1997، ويشمل سداً يسمى سد دجلة بسعة خزنية مقدارها (595) مليون م3، وتوليد طاقة كهربائية مقدارها (110) ميغاواط، ويضم سد كيرال كيزي بسعة خزنية مقدارها (1.919) مليون م3، وتوليد طاقة كهربائية مقدارها (94) ميغاواط، ويروي المشروع أراضي زراعية مقدارها (126,080) هكتاراً على الضفة اليمنى لنهر دجلة.

ب- **مشروع باطمان:** أُنجز هذا المشروع عام 1998، ويشمل إنشاء سد باطمان بسعة خزنية قدرها (1.75) مليار م3، ويولد طاقة كهربائية مقدارها (198) ميغاواط، وهذا المشروع مصمم لإرواء مساحة زراعية قدرها (37,744) هكتاراً، بواسطة مشروعين للري السيحي ومشروع للري بالواسطة.

ت- **مشروع باطمان – سلفان:** أنجز هذا المشروع عام 1998، ويشمل سد سلفان بسعة قدرها (8.7352) مليار م3، وتوليد طاقة كهربائية قدرها (150) ميغاواط، فضلاً عن سد قصرو وطاقته لتوليد الكهرباء هي (90) ميغاواط، والمشروع يروي أراضي زراعية تبلغ مساحتها (257,000) هكتار بواسطة مشروعين للري السيحي ومشروعين للري بالواسطة على الضفة اليسرى لنهر دجلة.

ث- **مشروع كرزان:** يشمل إنشاء سد كرزان بسعة خزنية قدرها (449.5) مليون م3 وتوليد طاقة كهربائية قدرها (90) ميغاواط، علماً بأن المشروع يروي أراضي زراعية مساحتها (60,000) هكتار.

ج- **مشروع أليسو:** وهو من أهم المشاريع على نهر دجلة، ويشمل سد أليسو بسعة خزنية قدرها (10.410) مليار م3، وتوليد طاقة كهربائية مقدارها (1,200) ميغاواط والطاقة الناتجة

[1] حسين، فتحي علي (1994)، الموارد المائية والعلاقات الإقليمية في الشرق الأوسط، ص 87.

[2] حرج، ناجي علي (2012) المياه في العلاقات العربية – التركية، مرجع سابق، ص 383-384

منه تبلغ (3,833) كيلو واط/ساعة، والمشروع مصمم لإرواء أراضٍ زراعية تبلغ مساحتها (3,830) هكتاراً.

ح- **مشروع جزره:** ويتضمن إنشاء سد جزره بسعة خزنية قدرها (360) مليون م3 وتوليد طاقة كهربائية مقدارها (240) ميغاواط، ويروي المشروع أراضي زراعية تبلغ مساحتها (121,000) هكتار بواسطة مشروع ري نصيبين – جزره ومشروع سهل صلوبي، وهناك سد ديوه كيجيدي الذي يروي مساحة (36,000) دونم، وسد كوك صو الذي يروي مساحة (16,000) دونم، وهناك مشاريع إروائية أخرى غير منجزة.

وقد أكدت تركيا أن هدف مشروع جنوب شرق الأناضول لا يحمل أية جوانب سلبية لجيرانها العرب، وإنه يستهدف أساساً تنمية المنطقة بواسطة تحسين نظم الري وتوليد الطاقة الكهربائية، من أجل تخليص المنطقة من الفقر وإيصالها إلى مستوى مناطق تركيا الأخرى، إلا أن الحقيقة غير ذلك تماماً، فالمشاريع التركية هذه أثرت في الأمن الغذائي العراقي والسوري استناداً على **الحقائق الآتية:**

أولاً: تتيح هذه المشاريع لتركيا أكثر من (100) مليار م3 من مياه نهري دجلة والفرات التي تتطلب توفير كميات كبيرة في النهرين وبحدود (40–50%) من الإيراد المائي السنوي لنهر دجلة، وبحدود(17.5–34%) من الإيراد المائي السنوي لنهر الفرات[1]، وسيتضاعف المستهلك من مياه نهر الفرات عندما تستكمل متطلبات مشروع جنوب شرق الأناضول وإنشاءاته كافة، وعندها سيُتَحَكَّم بنسبة (80%)من مياه الفرات[2].

ثانياً: تأثير الاستخدامات التركية للمياه في نوعيتها وخصائصها، الذي ترتب عليه؛ زيادة الملوحة في المجاري السفلي داخل العراق لنهري دجلة والفرات بسبب راجعات المياه البالغة نسبتها (30%) في تركيا، و(20 – 30%) في سورية[3].

وتشير الدراسات إلى أن نسبة الملوحة قد تصل إلى (5.5%) أو أكثر في مياه الفرات بعد دخوله سورية، علماً أن نسبة الملوحة المقبولة في المياه الإروائية يجب أن تكون بحدود لا تزيد على (1.5%) لأغراض الري الجيد، وقلة كمية الغرين – الطين الأحمر – التي ينقلها دجلة والفرات، ولا سيما في موسم الفيض، نتيجة استثمار تركيا بكميات كبيرة من مياه النهرين، الأمر الذي يؤدي إلى تقليل خصوبة التربة

---

[1] Naff,1984: 91

[2] باغيش، علي احسان – 1995. إشكالية المياه وآثارها في العلاقات التركية – العربية، بيروت، ورقة مقدمة في ندوة العلاقات العربية التركية حوار مستقبلي التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية، ص 170.

[3] محمد حافظ غانم، مبادئ القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة، 1972، ص 427

وظهور بوادر التصحر، والتلوث بسبب مياه المرتجعات، لأن الفضلات تعود إلى النهرين دون معالجة مباشرة من مجالات الري في الأراضي التركية، ولعدم تدويرها وإعادة خلطها بمياه النهرين، وهذا يؤدي إلى زيادة المشكلات الصحية في العراق[1].

ثالثاً: الإضرار بمشاريع توليد الطاقة الكهربائية، ولا سيما أن كلاً من سورية والعراق يضع خططه بإقامة السدود لتوليد الطاقة على أساس المعدل السنوي لجريان المياه في النهرين2.

رابعاً: إن كمية المياه التي أطلقتها تركيا إلى سورية والعراق عبر النهرين مع مطلع القرن الحادي والعشرين لا تزيد عن (27) مليار م3 سنوياً، وهذا له آثار سلبية في الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية في العراق وسورية لكونه يلحق ضرراً فادحاً في مجالات الري والزراعة والصناعة3.

خامساً: إن تنفيذ تركيا لمشروع جنوب شرق الأناضول يشير إلى تفضيلها مصلحة نسبة من سكانها تقدر بحدود (15%) يسكنون حوض النهرين في منطقة شرق الأناضول، ويتوزعون على مساحة قدرها (73) ألف كم2، مقابل حرمان (100%) من سكان وشعب العراق، و(20%) من سكان وشعب سورية يسكنون في هذا الحوض وبمساحة[4] قدرها نصف مليون كم2.

ولا بد من أن تنجم عن هذا مشروع بهذا الحجم – مشروع جنوب شرق الأناضول – والتعقيد أضرار سلبية، فالاستخدام المفرط للمياه الذي تتطلبه كل هذه المشاريع التابعة له، وما جرى إنشاؤه من البنية التحية اللازمة، وما تفرضه التغيرات في أعداد السكان وتوجهاتهم ومتطلبات حياتهم، كلها عوامل مؤثرة تأثيراً مباشراً في كيفية استخدام مياه نهري دجلة والفرات، الأمر الذي يفاقم الوضع في العراق، ويوجد مشكلات حقيقية في الأمن الغذائي لكل من سورية والعراق.

لقد جعل التوافق الاستراتيجي الإيراني والتركي في التحكم بورقة المياه، واستغلالها لخدمة مصالحهما، الجانب التركي يتجاهل الحقوق السورية، وكذلك العراقية، إذ يلاحظ أن تركيا تحاول بواسطة المفاوضات إحاطة مسألة المياه بإطار سياسي بالمماطلة والتسويف وإطالة زمن المفاوضات بما يخدم أهدافها في تحسين وضعها الاقتصادي والاجتماعي، واستغلال مسألة المياه ورقةَ ضغط سياسية في علاقاتها مع كل من سورية والعراق، واشتراطها أن تكون المياه مقابل تزويدها بالنفط بأسعار منخفضة، بمعنى استغلال مياه الأنهار لتحقيق مكاسب إقليمية على حساب حقوق سورية والعراق.

---

[1] باولو، مود (2008) الميثاق الأزرق أزمة المياه العالمية والصراع القائم حول حق الحصول على الماء، ص 117

[2] Beaumont, P. Blake (1988). The Middle East, Geographical Study, London, P 109،

[3] حسن، عامر عباس (1986)، مقاسة المياه الإقليمية الدولية في الشرق الأوسط، ص111

[4] حميدي، إبراهيم. ثلاثة احتمالات تفسر مماطلة أنقرة في التفاوض على مياه دجلة والفرات، جريدة الحياة اللندنية في 24 كانون الأول 1992

وبالرغم من وجود عدد من الأنهار المشتركة بين الدول الثلاث، وبالرغم من القوانين والمعاهدات الدولية الخاصة بتقسيم المياه، نرى أن تركيا خالفت ذلك إما بغلق منافذ هذه المياه، أو بادعائها لملكيتها لبعض الأنهار، فنراها تقيم الموانع لحجب حصة سورية والعراق من المياه التي تدخل أراضيهما، وتعمل على إقامة السدود، وفتح السواقي، التي تؤدي إلى شح المياه المتدفقة إليهما، وهذا ينتج عنه أضراراً كبيرة في الزراعة والسكان، ويترتب على ذلك ترسيخ كبير لمشكلة مياه الأنهار مع سورية والعراق، ومنه وبملاحظة الجوار الجغرافي لحوضي نهري دجلة والفرات على أنها بيئة إقليمية واحدة، تؤثر وتتأثر كل واحدة منها بالأخرى، وللموقع الجغرافي لكل منهم يعد عاملاً مهماً يؤثر تأثيراً كبيراً في تحديد قوة كل دولة وتوجهاتها السياسية والاقتصادية، لأنها منطقة استراتيجية مهمة تشكل ميداناً لمطامع القوى الكبرى فيها، ومجالاً للتنافس الإقليمي فيما بينها، ولما كان هذا الموقع يضم كلا الحدود: البرية والمائية التي شكلت أهمية كبيرة في اقتصاد الدول الثلاث، ومع استخدام المياه ورقة ضغط سياسي في التعامل التركي مع كل من سورية والعراق، وكلاهما يتماثلان في التخطيط الاستراتيجي لاستغلال مياه الأنهار لتحقيق مكاسب إقليمية على حساب حقوق البلد الآخر.

2-2-3-3 ماهية مشروع أنابيب السلام:

يهدف مشروع أنابيب السلام إلى تزويد بلدان الجزيرة العربية والخليج بالمياه التركية عبر أنابيب ضخمة يبلغ طولها نحو 6500 كم، وهي المسافة بين تركيا ودول الخليج، عبر تحويل 6 ملايين م3 من المياه يومياً من نهري سيحان و جيحان في تركيا إلى كل من سورية والأردن، مع إسرائيل، إضافة إلى دول الخليج لتلبي استهلاك ما بين 14-17 مليون نسمة من سكان تلك الدول، لحل الأزمة المائية فيها.

ولا شك من أن هذا يحقق نحو ملياري دولار عائدات سنوية لتركيا، ومنه يبرز الطرح التركي لمشروع أنابيب مياه السلام منذ عام 1987 الذي طُرِّح بعد بدء مسيرة التسوية السلمية في الشرق الأوسط، ونتيجة إلى سلسلة من الزيارات المتبادلة بين المسؤولين الأتراك والإسرائيليين ظهر إلى الأفق ذلك المشروع الذي مفاده أن تبيع تركيا مياه نهري كيهان وسيهان التي تنبع من منطقة مناوجات وتصب في البحر المتوسط دون الاستفادة منها، ويجري شحنها عبر البحر في صهاريج بحرية ضخمة، وبدأ عملياً مع إسرائيل، أو ضخها بواسطة خطي أنابيب أحدهما يتجه غرباً عبر سورية والأردن وإسرائيل ثم الحجاز، بينما الآخر يتجه شرقاً إلى العراق والكويت وشرق السعودية وقطر والبحرين والإمارات.

وتروج تركيا لهذا المشروع من صيغة درج على تسميتها المياه مقابل النفط، وقد أثار هذا المشروع قلق كل من سورية والعراق، وخوفهما من تأثيراته السلبية في منسوب المياه في نهري دجلة والفرات، بينما

تحاول تركيا دائماً تهدئة المخاوف السورية العراقية في هذا السياق بالتأكيد المستمر على أنه لا توجد أية علاقة بين مشروع سد أتاتورك وفكرة إنشاء نهر صناعي لتزويد دول الخليج بمياه الشرب من تركيا[1].

علماً أن المخاوف أو الاعتراضات السورية – العراقية في هذا السياق لا ترتبط باعتبارات فنية خاصة بحصص مياه دجلة والفرات وتقسيمها فحسب، وإنما ترتبط في جانب كبير منها بقضايا سياسية الطابع، ولا سيما ما يتعلق منها بالدور الإقليمي لتركيا، وما سيعطيه لها مثل هذا المشروع من وزن بين دول الخليج العربي، وهذا سيزيد من التفرد التركي بالأمن المائي للمنطقة، وإعطائها دوراً فاعلاً لتصبح المنطقة برمتها تحت سيطرة تركيا المائية.

ومن ناحية أخرى، من شبه المؤكد أن إسرائيل ستكون طرفاً أساسياً في هذا المشروع، وهو ما يعد مسألة مرفوضة لكل من سورية والعراق في ظل التوجهات السياسة الخارجية لكل منهما.

لقد أصبح الماء في المشرق العربي عنصراً أساسياً في صياغة سياسة هذه الدولة التي تهيّمن بالقوة على إرادة دول المنطقة، لضمان أمن "إسرائيل" في الشرق الأوسط، واستمرار تغذيتها بالماء والنفط والغذاء، إذ ترتكز السياسة الأمريكية على مدى تأثير أزمات هذه المنطقة وعلى رأس هذه الأزمات أزمة المياه في مصالحها التي تسميها "مصالح حيوية" التي تنسجم وتتلازم مع مصالح الكيان الصهيوني دون اكتراث لمصالح أقرب حلفائها من العرب.

إذ تسعى تركيا من هذا المشروع إلى تحقيق عدة أهداف منها الاقتصادية التي تتمثل في رغبتها بيع مياهها والحصول على إيراد عالٍ، وسعيها إلى طرح مفهوم مبادلة المياه التركية بالبترول العربي، وتطوير مشاريعها الاقتصادية والكهربائية، أما الأهداف السياسية فتتجسد في رغبة تركيا في تقوية نفوذها سياسياً، وتفعيل دورها الإقليمي في منطقة الشرق الأوسط من خلال استغلال فائضها المائي، لحل المشكلة المائية فيها، وسعيها الحثيث لأن تكون سلتها الغذائية.

مع العلم أن مجمل المواقف العربية من المشروع بين عامي 1987–1999 يتجه نحو الرفض، بما يتعلق بالتكلفة المالية العالية للمشروع وارتفاع تكلفة سعر المتر المكعب من مياهه مقارنة بتكلفة محطات تحلية المياه، وصعوبة توفير المصادر المالية اللازمة لتمويله، فضلاً عن أنه يمثل تهديداً للمشاريع المائية العربية، ويبرز دوراً اقليمياً تركياً على حساب الأطراف الأخرى، وكما أن مشاركة إسرائيل فيه تزيد التوتر والصراع مع باقي الدول العربية، فيما ركزت المشاكل الفنية والتقنية حينها على المخاوف العربية من عدم قدرة تركيا توفير الكميات المقررة في المشروع مع سهولة تعرضه للتخريب أو الدمار.

[1] حسن العبد الله، الأمن المائي العربي ،مرجع سابق، صفحة 76–77.

2-2-3-4 تداعيات آثار المشاريع المائية التركية في العلاقات العراقية التركية:

عرفت العلاقات العراقية التركية ولا تزال تجاذباً وتنافراً وفق الانتماء الإيديولوجي للطبقة الحاكمة في البلدين، ولم يكن الشعبان طرفاً في تلك العلاقات المتباينة، فكثيراً ما تلاقت مصالحهما، وكثيراً ما تشابكت العلاقات الدبلوماسية بينهما، وهذا التباين في العلاقات يعد أمراً طبيعياً في مسار العلاقات الدولية عموماً، وغالباً ما أظهر الطرفان سوء النية لبعضهما أو حسنها نتيجة الموروث الفكري الذي تولد عن مخزون تاريخي قد لا يطوى بسهولة.

فالدولة العثمانية التي ورثتها تركيا كانت امبراطورية تضم العراق ضمن ولاياتها المتعددة، ويعتقد العراق أن تركيا ستساوم في قضية المياه إذ أتت بمصطلح غريب على القانون الدولي وهو الأنهار الوطنية الجارية خارج الحدود والمقصود بها مياه نهري دجلة والفرات، مخالفة بذلك القانون الدولي الذي عرف الأنهار الدولية على أنها تلك التي تشترك فيها دولة المنبع ودول المجرى ودولة المصب، الأمر الذي يوجب التشاور فيما بين هذه الدول عند تقسيم الحصص المائية، وهذا ما رفضته تركيا طيلة الثمانينيات والتسعينيات من القرن العشرين، وهو الوضع الذي ما لبث أن تغير بعد وصول حزب العدالة والتنمية إلى سدة الحكم في تركيا، فدخلت سياسة تصفير المشاكلات مع دول الجوار حيز التطبيق وبدأت العلاقات بالتحسن وارتبط البلدان اقتصادياً ببعضهما[1].

وكان للعامل الدولي دوره في تمادي موقف الجانب التركي من ملف المياه العالق منذ عدة عقود بين تركيا والعراق، إذ تلقت تركيا دعماً دولياً ومساندة كبيرة من الدول الأوروبية والأجنبية الأخرى لتقوية مكانتها في منطقة الشرق الأوسط، وجاء ذلك الدعم وتلك المساندة في قبول الأطراف الفاعلة في البيئة الإقليمية والدولية لمشروع جنوب شرق الأناضول والمعرف بمشروع الـ (GAP) أحد مشاريع تركيا الإنمائية، إذ قال الرئيس الأمريكي الأسبق (ريتشارد نيكسون)؛ " علينا أن نشجع تركيا لاستغلال مميزاتها التاريخية والحضارية لكي تؤدي دوراً أساسياً واقتصادياً أكبر في الشرق الأوسط، وإذا أمكن حل مشكلة الصراع العربي الإسرائيلي فإن مشكلة المياه سوف تكون أهم مشكلة في المنطقة[2]، ويعد مشروع جنوب شرق الأناضول أحد أبرز المشاريع التركية المائية التي أوجدت تداعيات عديدة على العلاقات العراقية

[1] حمد، محمد سلمان. جدلية القطب المحوري في العلاقات الإقليمية: العلاقات العراقية التركية، نموذجا، جريدة ميدل أيست أونلاين، في (26 شباط 2014).جريدة ميدل أيست أونلاين.

[2] نيكسون، الرئيس الأمريكي الأسبق (ريتشارد نيكسون)، 1992، ص 143.

التركية، فالمشروع يكشف عن مبادرة ذات أبعاد تتجاوز عمليات التنمية والتطوير، وترمي إلى تحقيق الأهداف الآتية؛

1- **السيطرة التامة على مياه نهري دجلة والفرات** بإنشاء سلسلة السدود والقنوات التي يمكنها التحكم بالمتر المكعب الواحد تقريباً في كميات المياه التي تُصرَف إلى الجزء الأسفل من النهرين (سورية والعراق)[1].

2- **التخلص من المطالب الكردية المتعلقة بالاستقلال الذاتي** بواسطة التوصل إلى جغرافية جديدة لا تتلاءم مع أي نزعات انفصالية، لكون المشروع يشتمل على إنشاءات لمشاريع فرعية تتضمن إقامة (22) سداً و(19) محطة توليد الطاقة[2].

3- **إيجاد فاصل طبيعي بين المناطق** التي يعيش فيها الأكراد والقواعد الخلفية لعناصر حزب العمال الكردستاني الموجودين، في أغلب الأحوال، في الجانب الآخر من الحدود الفاصلة بين تركيا والدولتين العربيتين سورية والعراق، وذلك بنقل الأكراد برضاهم أو عنوة بعيداً عن الحدود، علاوة على المشكلات الكثيرة المتواصلة الناجمة عن إقامة سد أتاتورك، بما يثير القلق لدى كل سورية والعراق والسكان الأكراد في جنوب شرق الأناضول[3].

وللمشاريع التركية المائية، ولا سيما تلك المرتبطة بمشروع جنوب شرق الأناضول تداعيات على الأمن الوطني في كل من العراق وسورية، ومن معالمها[4].

أ- يتيح المشروع لتركيا إمكانية حبس كميات هائلة من مياه نهري دجلة والفرات، والتهديد بإطلاقها في أوقات الأزمات؛ وهو عامل ضغط على العراق وسورية إذا ما لجأت تركيا إلى استخدامه في تلك الأوقات.

ب- يؤدي المشروع لنقص المياه وتردي نوعيتها وما ينجم عن ذلك من نقص في مياه الشرب والمياه المخصصة للزراعة، ومن ثمّ نقص الإنتاج الزراعي والحيواني واللجوء إلى الأسواق الخارجية لاستيراد الغذاء، وهذا بحد ذاته من المؤثرات في الأمن الوطني لكل دولة.

ت- تعرض السياسة التشغيلية للموارد المائية التركية مع تلك السياسة لكل من العراق وسورية، إذ يعيق موقع هاتين الدولتين في أدنى المجرى المائي تنفيذ الخطط التي تُوضَع، وذلك

[1] أبو زيد، ، محمود – 1998، المياه مصدر التوتر في القرن 21، ص 127.

[2] خدام، منذر، 2003، الأمن المائي – الواقع والتحديات، ص 30.

[3] عائب، حبيب، 2009، المياه في الشرق الأوسط الجغرافيا السياسية للموارد والنزاعات، ص 90.

[4] حرج، ناجي علي، 2012، المياه في العلاقات العربية – التركية، ص 388-389.

ناجم عن تحكم تركيا في عملية إطلاق المياه التي تُسَيطَر عليها بعد إنشاء السدود الضخمة التي تتحكم بمياه النهرين تحكماً كاملاً ووفق السياسة التشغيلية المحددة لأغراض توليد الطاقة الكهربائية والسيطرة على الفيضانات وإرواء مساحات من الأراضي الزراعية.

ث- تتطلب عملية ملء خزانات السدود قبل تشغيلها وفق ما يسمى الخزن الميت أو الساكن، حجز مياه النهر المقام عليه السد لمدّة محدودة، الأمر الذي يعرض سورية والعراق خلالها لأضرار كبيرة قد تنشأ عنها أزمات حقيقية، كما حدث عند ملء خزان كيبان في تركيا عام 1973 ، والطبقة في سورية عام 1974، وكذلك ما حدث عند تعبئة خزان أتاتورك عام 1990.

ج- توفر السدود التركية المخطط لها القابلية لاستيعاب معظم مياه الموجات الفيضانية التي يُعتَمد عليها في ملء الخزانات، وبذلك تكون لدى تركيا إمكانية حرمان العراق وسورية، ولا سيما في السنوات التي تكون مواردهما المائية قليلة من ملء خزاناتهما.

ح- يترتب عن إنجاز بناء السدود والمشاريع الإروائية المرتبطة بها من تركيا على نهر دجلة قرب الحدود العراقية، خلق واقع زراعي جديد، وقيام مدن وقرى وحضور سكاني كثيف مصحوباً بنشاط بشري مكثف قرب الحدود، ما يثير مشكلات أمنية فيها.

وهنا نجد أن المشاريع التركية المائية ألقت بظلالها على العلاقات السورية التركية والعلاقات العراقية التركية على الرغم من عقد عدة جولات من المفاوضات الثنائية أو الثلاثية بينهم، إذ إن ذلك لم يثن تركيا عن تنفيذ خططها بما فيها مشروعها الأبرز في جنوب شرق الأناضول من دون الاكتراث لمصالح الآخرين، وقد مثل ذلك مخالفة صريحة للاتفاقيات الثنائية وقواعد القانون الدولي التي تضع جملة من الضوابط لتحقيق الانتفاع المنصف والمعقول من مياه النهر الدولي من الدول التي تستخدم مياهه، لذلك قدم كل من سورية والعراق، وهما الطرفان المتضرران – والعراق المتضرر الأكبر- شكاوى واحتجاجات وتهديدات لم تَحُل دون مواصلة العمل على تنفيذ المشروع التركي، بل إن البلدين لم يتوصلا إلى اتفاق أو معاهدة لتقاسم مياه النهرين مع تركيا من جهة وبينهما من جهة أخرى، وذلك لاعتبارات عدة أهمها[1]؛

- غياب قانون دولي يمول تقاسم الموارد المائية المشتركة وإدارتها.
- افتقاد التنسيق بين سورية والعراق.
- دخول سورية والعراق في حروب إقليمية فرضت عليه في مرحلة ما إقامة علاقات طيبة مع تركيا، وهذا يحول دون الرد بفاعلية ضد السياسة المائية التي تنتهجها تركيا.

[1] جون يولوك – عادل درويش، حروب المياه الصراعات القادمة في الشرق الأوسط، (ترجمة: هاشم احمد محمد)، ص 147.

وهكذا برزت من ذلك مشكلات سياسية وأمنية ترتب عليها نزعات حول الموارد المائية وتحولت إلى وسائل ضغط تستغلها تركيا في تصرفاتها إزاء جيرانها المشتركين معها في الأنهار، وليس خافياً على أحد أن التحالف التركي الإسرائيلي قد جاء نتيجة لعدة اعتبارات، من بينها رغبة تركيا في أداء دور مؤثر لها في النظام الإقليمي الذي بدأ يتبلور في المنطقة، بالضغط على سورية والعراق بما يؤدي لإضعاف موقفهما من المشكلات التي تواجه علاقتهما مع تركيا في مجالي المياه والأمن[1]، لكن تركيا تناست أن لدى سورية إدراكاً واضحاً لتوافر ورقة استراتيجية خطيرة لديها تتمثل في القضية الكردية، وأنها تسعى إلى أن تقايض بها أو تستخدمها وسيلةَ ضغط على تركيا، لذلك سعت تركيا دوماً لإضعاف الموقف العراقي والسوري من المشكلات التي تتعلق بالمياه والأمن، حتى برزت الدعاوى التركية التي تتهم سورية وأطرفاً أخرى بأن تقديم يد العون لتمرد أكراد تركيا يهدد جهودها في تطوير مشروع جنوب شرق الأناضول، الأمر الذي دفعها للتلويح بوقف تدفق مياه نهر الفرات إلى سورية ما لم تتوقف عن دعمها للمتمردين الأكراد، وهذا يعني بطبيعة الحال وقف تدفق مياه النهر إلى العراق أيضاً.

والواقع يشير إلى تركيا نجحت بإقناع سورية لتوقيع بروتوكول عام 1989 تعهدت بموجبه سورية بوقف دعمها للأكراد مقابل تعهد تركيا بتوفير (500) متر مكعب في الثانية من مياه الفرات إلى سورية عند نقطة الحدود، ويشار إلى أن الدعم السوري للأكراد كان رداً مباشراً من سورية على القرار التركي بربط الموارد المائية المتوفرة بغزارة في نهري دجلة والفرات بمشاريع ضخمة يمكن أن تؤثر بعيداً إلى ما وراء الحدود التركية، أي أن سورية كانت توظف ورقة الضغط الكردية وتستخدمها لترغم تركيا على أن تنظر بعين الحسبان لمطالبها ومطالب العراق المائية[2]، ومع استلام حزب العدالة والتنمية الحكم في تركيا عام 2002، تغيرت المعطيات كلياً وعمل الحزب وقادته على إحداث تغييرات داخلية سياسية واجتماعية واقتصادية، وسعى هذا الحزب على استثمار المكانة الجيوسياسية من أجل تحويل تركيا إلى قوة كبرى في الوقت الذي تشهد منطقة الشرق الأوسط إعادة تشكيل لمراكز القوة والسلطة والقرار وتوزيعها إذ تزاحمت القوى الإقليمية على حجز مكان لها في هذه المنطقة، ولا سيما بعد انهيار الجناح الشرقي للعالم العربي إثر الاحتلال الأمريكي للعراق[3].

[1] أبو زيد، محمود (1998)، المياه مصدر التوتر في القرن 21، ص 130.

[2] آل نهيان، محمد بن خليفة (1996)، المياه التحدي الذي يواجه الشرق الأوسط دراسة حالة لحوض دجلة والفرات، ص 87

[3] باكير، علي حسين. الارتقاء الإقليمي التفاعلي: تركيا نموذجاً، صحيفة الغد الأردنية، العدد (2313)، في (19 حزيران 2008).، ص 18

ومنه نجد أن سورية والعراق وتركيا تربط بينهم علاقات تجارية واسعة النطاق، بما جعل نقطة العبور بينهم من أهم المناطق التجارية التي تشهد حركة استيراد وتصدير واسعة بينهم وأصبح من الضروري فتح منافذ جديدة ليكون عاملاً من عوامل توثيق الروابط الاقتصادية بينهم وبما يعود بالمنفعة المشتركة عليهم، على الرغم من أن العلاقات الثنائية والثلاثية فيما بينهم شهدت تقلبات وأزمات نتيجة المشاريع المائية التي عمدت تركيا على إنشائها على نهري دجلة والفرات، وهذا زاد من حالة التشابك في ملف الموارد المائية بين العراق وسورية وبين تركيا من جهة، وبين العراق وسورية من جهة أخرى، لأمر الذي أدى الى حدوث نقص شديد في كميات المياه الداخلة إلى سورية، ونقصاً أشد في الكميات الداخلة إلى العراق، مع انعكاس ذلك سلبياً على الزراعة والري والسقي، وزيادة مساحات التصحر والملوحة في مناطق كبيرة ما جعل القطاع الزراعي يعاني نقصاً كبيراً في الإنتاج والصناعة، وكل ذلك يستدعي اتفاقاً منصفاً مع الجانب التركي يؤمن حصة مناسبة لكلا البلدين –سورية والعراق– من مياه النهرين، ويجنبهما المواجهة في المستقبل.

الفصل الثالث: الصراع على المياه في حوض دجلة والفرات

سعياً لإلقاء الضوء على الأبعاد السياسية والاقتصادية لقضية المياه ودورها في الصراع والتعاون وتحليلها يبرز اتجاهان أساسيان في دراسة حالة العلاقات بين سورية والعراق وتركيا من خلال قضية المياه في الواقع المعاصر في الحقبة الممتدة من (2003 – 2014)، فعند دراسة العلاقات بين الدول الثلاث المتشاطئة في حوض نهري دجلة والفرات وذلك اعتماداً على اتجاه الواقعية السياسية، فلا بد من ذكر العناصر[1] التي وضعتها المدارس الفكرية المختلفة لهذا الاتجاه، التي يمكن تلخيصها بالآتي:

1- إن قضية المياه تتأثر بالعلاقات السياسية بين البلدان وهي ترتكز على قوانين موضوعية، لذلك من الممكن بلورة مسار علمي لها بعيداً عن المعيارية والقيم الأخلاقية.
2- إن علاقات بين البلدان تقوم على أن الفاعل الأساسي فيها هو الدولة ممثّلة بالحكومات القائمة.
3- إن مواقف الحكومات في كل من الدول الثلاث تمارس سياستها الخارجية بمنأى عن سياستها الداخلية.
4- إن عنصر السيادة القومية المستمد من النظام الدولي القائم هو الأساس الذي يعلو في سلطة هذه الدول، الذي يتميز بأن القوة فوق القانون الطبيعي الذي فرض وجود قضية المياه المشتركة بين البلدان.
5- إن أهم مشكلة تواجه دول الحوض تتمثل في الدفاع عن المصلحة القومية لكل بلد بما يوفر لها حالة الأمن بمختلف أنواعه ومنها الأمن الغذائي الذي يعتمد اعتماداً مباشراً على توفير المياه.
6- إن المصلحة القومية في كل من بلاد الحوض أصبحت مرادفة لتعظيم قوة الدولة بتقوية قدراتها العسكرية فردياً، أو بعقد الاتفاقيات الثنائية أو الجماعية كالأحلاف العسكرية، وهذا ما تقوم به هذه الدول بتوقيع سورية اتفاقيات التعاون مع روسيا، وتوقيع العراق للاتفاقية الأمنية مع الولايات المتحدة الأمريكية، واستمرار تركيا في عضوية حلف شمال الأطلسي.
7- إن استمرار مشكلة المياه بين سورية والعراق وتركيا يجعل من حالة الصراع والتعاون أمراً قائماً بينها.

[1] قرني، بهجت، العلاقات الدولية على مشارف القرن 21، القاهرة، سلسلة بحوث سياسية، العدد (105)، 1996، ص 12

8- تبقى الوسيلة الوحيدة للمحافظة على نوع من الاستقرار في طبيعة العلاقات الثلاثية السورية العراقية التركية، تكمن في ضرورة المحافظة على حالة التعاون بينها في قضية المياه، إلى جانب العلاقات الاقتصادية الأخرى التي يبرز فيها دور النفط بوصفها عاملاً رئيسياً.

وهنالك اتجاه الاعتماد المتبادل الذي يمنح الأدوات الاقتصادية لتحقيق الأهداف الخاصة في تعظيم قدرات الدولة وعناصر قوتها، بواسطة عدد من النقاط التي لا بد من محاولة إثباتها اعتماداً على قضية المياه ودورها في الصراع والتعاون بين العراق وتركيا، ومن أبرزها الأمور الآتية[1]:

أ- أعطى هذا الاتجاه اهتماماً كبيراً للمتغيرات الاقتصادية وتأثيرها في العلاقات الدولية، إذ يغدو اهتمام تركيا عبر الإصرار على المضي في بناء مشروعها وتنفيذ مشروع جنوب شرق الأناضول GAP بالرغم من تكاليفه العالية وأعبائه الثقيلة على الميزانية التركية، ورغم مخالفته لكل الأعراف والمعاهدات والقوانين الدولية التي تحكم العلاقة بين الدول المتشاطئة في المياه الدولية المشتركة، الأمر الذي أسهم في تصاعد التوتر في العلاقات تركيا مع كل من جارتيها العراق وسورية.

ب- ركز الاتجاه على ضرورة فهم الضغوط التي يتعرض لها السلوك الدولي والنابعة من الاعتماد المتبادل، ويتبلور ذلك من إصرار الدولة التركية وحلفائها؛ الولايات المتحدة الأميركية والكيان الإسرائيلي وبريطانيا على الاستمرار التركي باستغلال مياه نهري دجلة والفرات وقيام مشروع GAP وتقديمهم المساعدات المالية والإنشائية والخبرات للدولة التركية، فضلاً عن استغلال هذه المياه بوصفها عاملاً ضغط سياسي واقتصادي على الدولة المتشاطئة الأخرى.

ت- يهتم الاتجاه بالنتائج التي تخلق قواعد لتنظيم التفاعل، ولا سيما في المجالات الاقتصادية، ويبرز ذلك فيما حصلت عليه تركيا من وعود في استغلال مشروع GAP والمضي في تنفيذه إلى النهاية من الولايات المتحدة الأمريكية دون خوف من جيرانها المتضررين، بعد أن دمر الاحتلال الأمريكي المرتكزات الاستراتيجية في كل من سورية والعراق، ومنها أغلب مشاريع البنى التحتية، فضلاً عن إضعاف القدرات العسكرية في كلا البلدين نتيجة الحرب الأخيرة.

1 مصطفى، نادية. حول تجدد الاهتمام بالاقتصاد السياسي الدولي، الكويت، مجلة العلوم الاجتماعية، المجلد (14)، العدد (3)، خريف (1986).، ص 23

المبحث الأول: دوافع الصراع المائي في حوض نهري دجلة والفرات:

تظهر الدوافع الأساسية للصراع على الماء العذب عند اتباع الدول المشاطئة أنماط استخدام لا تراعي الاستدامة ولا كمية الوصول وجودته، وهذه الأنماط تبرز الإجهاد المائي في الحوض الدولي المشترك في ضوء ندرة الموارد المائية ومحدوديتها، مع ازدياد الطلب وضعف إدارتها، وكثيراً ما تتناقص إمدادات المياه المحدودة من جراء الاستغلال المفرط، وكذلك بسبب تدهور النوعية أو سيطرة دول المنبع، وعدم إعطاء دول المصب حصصها المائية بصورة تكفيها، ومن ثمّ يمكن القول إنه يوجد ثلاث قوى رئيسة تتضافر لخلق مشكلة الندرة واحتمالات تشجيعها لقيام الصراعات والخلافات بين الدول المشاطئة للمجرى المائي هي[1] :استنفاد المورد المائي أو تدهوره، والنمو السكاني، وازدياد الاحتياجات المائية في المجالات الحياتية والاقتصادية كافة، فضلاً عن عدم المساواة في توزيع مياه المورد المائي الدولي أو في حرية الوصول إلى مياهه، الذي يعني حصول البعض على جزء أكبر مما يحصل عليه الآخرون، وبالرغم من أن هذه القوى الثلاث تؤدي دوراً دائماً اتجاه تفاقم هذه المشكلة، إلا أنه من الواضح أن عدم المساواة في التوزيع يعد العامل الأكثر تأثيراً بينها.

ففي حوض نهري دجلة والفرات تغدو دوافع الصراع المائي بين الدول الثلاث متباينة ما بين تركيا من جهة (دولة المنبع)، وبين سورية والعراق من جهة أخرى (دولتي المجرى والمصب)، مع الإشارة إلى أن تاريخ الأزمات المائية بين كل من تركيا وسورية والعراق تشكل إحدى مؤشرات الصراع فيما بينها، فالأزمة الأولى كانت عام 1974 عندما ملأت تركيا خزان كيبان، وكذلك عندما ملأت سورية خزان الطبقة، الأمر الذي أدى إلى توقف تدفق مياه نهر الفرات إلى العراق، كما حدثت أزمة أخرى في عام 1983، عندما انخفض منسوب خزان الطبقة، واحتجت سورية على تركيا لكونها السبب في ذلك[2]، وفي بداية عام 1990 تجدد سوء التفاهم بين تركيا من جهة وسورية والعراق من جهة أخرى، وتطور ذلك الوضع إلى مواجهة خطيرة فقد قامت تركيا بتحويل مياه الفرات لغرض ملء سد أتاتورك[3]، ومن ثمّ يمكن إيجاز نقاط الصراع المائي العربي مع تركيا بما يلي؛

[1] ساندرا بوستيل: تقسيم المياه الإقليمية، الدار الدولية للنشر والتوزيع، القاهرة، ترجمة شويكار زكي، الطبعة الأولى، 1998، ص 59

[2] محمد احمد السامرائي: نهر الفرات بين الاستحواذ التركي والأطماع الصهيونية، بغداد، دار الشؤون الثقافية، الطبعة الأولى، 2001، ص 74

[3] العلاقات العربية –التركية حوار مستقبلي، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الأولى، 1995 ص157

1- عدم التوصل إلى صيغة كاملة شاملة لتقسيم المياه بين دول حوض دجلة والفرات وكيفية ضبطها وتوزيعها بين الدول الثلاث المشاطئة، وصولاً إلى زيادة الحصص المائية الواردة إلى كل منها في إطار جماعي ملزم ضمن قواعد القانون الدولي بينما يضمن مصالح كل الأطراف، فعلى الرغم من وجود اتفاقيات عدة بين البلدان الثلاثة للتحكم في مياه النهرين وقسمتها، وعدم المساس بنوعية مياهنا وكميتها إلا أن تركيا لم تلتزم ببنود هذه الاتفاقيات، فقد تمثلت مواقف تركيا ولا سيما في قضية نهر الفرات في عدم الاعتراف بالصفة الدولية للنهر، فهي تعده نهراً عابراً للحدود، كما تعد مياه النهر ثروة قومية خاضعة لسيادة الدولة التركية وحدها، ويؤكد الأتراك بأنه ليس هناك قوانين دولية تفرق بين مجاري (المياه الدولية) التي تمر عبر الحدود[1]، على اعتبار أن مياه نهري دجلة والفرات هي مياه وطنية عابرة للحدود وليست مياهاً دولية مشتركة، ومن ثمّ هي لا تخضع للقسمة، فضلاً عن أن تركيا تعد أن لها حق السيادة المطلقة على مياه النهرين التي تجري على أراضيها كونها مصدراً وطنياً مثل النفط.

2- استمرار الجانب التركي بإنشاء المشاريع على نهري دجلة والفرات دون مراعاة حقوق سورية والعراق وحصصهما في كميات المياه الواردة إليهما وخصوصاً مشروع GAP ومشروع سد اليسو على نهر دجلة.

3- التعاون التركي الإسرائيلي الذي بدت بوادره في عام 1986، عندما طرحت تركيا مشروع أنابيب السلام فضلاً عن مشاريع أخرى لنقل المياه إلى إسرائيل منها مشروع الأكياس العائمة، وهناك مشروع آخر يُفَكَّرُ فيه لنقل المياه إلى إسرائيل عبر أنبوب طويل يسير في البحر المتوسط لشواطئ إسرائيل[2].

4- في سياق تغيير العلاقات الدولية ومناخ الاستثمار الدولي ينظر الجانب التركي إلى المياه بوصفها عنصراً من عناصر أمنه القومي، إذ تتجه دول المنطقة إلى الزراعة ولا سيما المحاصيل الغذائية، وليس أمامها سوى الري الدائم.

5- كما أن وجود حزب العمال الكردستاني في أراضي العراق وسورية، واستخدام تركيا للمياه ورقة ضغط على البلدين لإخراج هذا الحزب من الأراضي العراقية والسورية.

---

[1] المجذوب، طارق، لا احد يشرب، بيروت، شركة رياض الريس للكتب والنشر، الطبعة الأولى، 1998، ص257 -248

[2] محمد مورو: الصراع على المياه في الشرق الأوسط، منشور على موقع الجزيرة نت، تاريخ 2008/01/12

6- رغبة تركيا الملحة للانضمام إلى الاتحاد الأوربي وما يتطلبه هذا من تحقيق نمو اقتصادي سريع ومن ثمّ لتحقيق هذا النمو يتطلب الاستخدام الأقصى والأمثل للموارد الاقتصادية والطبيعية، ولا سيما المياه من اجل الحصول على تنمية زراعية متقدمة، ومن ثمّ تظهر تركيا قوةً إقليمية بارزة في المستقبل على الصعيد المائي بحيث تمارس المزيد من الضغوط على جيرانها لإحكام السيطرة التي تملكها الآن على هذا المورد[1].

إذاً كل هذه الدوافع قد تؤدي إلى الصراع بين الدول الثلاث، ولكن يجب عدم الانجرار إلى هذه العوائق ومحاولة الوصول إلى حلول جذرية من أجل تحقيق الأمن والسلام في المنطقة، فالحروب لا تؤدي إلا إلى الكوارث.

3-1-1 الجوانب القانونية في قضية مياه نهري دجلة والفرات:

مما لا شك فيه أن نهري دجلة والفرات نهران دوليان، وينطبق الأمر كذلك على العديد من الروافد التي تقع منابعها في دول الجوار، وبينما يشكل القانون الدولي إطاراً صالحاً لحل الخلافات بشأنها، وهو ينسجم تماماً مع مصالح كل من دولتي سورية والعراق، ولكن لا يكفي الانسجام مع مبادئ القانون الدولي ضمانةً لحماية الحقوق المائية، ومنع حدوث خلافات مع دولة المنبع لأن القضية شائكة، وتحتاج إلى عمل مكثف ومتواصل لخلق شروط القسمة المنصفة للمياه المشتركة.

ويمكن لسورية والعراق حل هذه الأزمة بالحوار وبناء العلاقات الاقتصادية المشتركة بينهما من جهة، ومع تركيا من جهة أخرى لضمان نسبة المياه الكافية الواردة لكل منهما من كلا النهرين لتطوير اقتصادهما، ولا سيما في القطاعين الزراعي والصناعي، لكن غياب اتفاقية ثنائية طويلة الأمد بين سورية وتركيا -مثلاً- يتيح المجال للأخيرة لاستغلال الموارد المائية المشتركة للنهرين دون مراعاة للدول الأخرى المتشاطئة معاً بهما، فعلى سبيل المثال كان تأثير المواقف الدبلوماسية السورية والعراقية كبيراً على قرار الدول الأوروبية الداعمة لتمويل سد اليسو، وذلك بوضع (153) شرطاً كان على الجانب التركي تنفيذها كي يستمر دعمها المالي للمشروع، وعندما عجزت تركيا عن الاستجابة لتلك الشروط سحب الأوربيون دعمهم، وكان ذلك نجاحاً باهراً يمكن البناء عليه كثيراً لفرض شروط أخرى تحفظ حقوق البلدان الثلاثة المشتركة في مياه نهري دجلة والفرات

[1] زلميس م.دومينيغيز كورتينا، الماء مورد حيوي ومصدر للنزاعات في مطلع الألفية الجديدة، فصل من كتاب الصراع حول المياه الإرث المشترك للإنسانية، مركز البحوث العربية والإفريقية، ترجمة سعد الطويل ومصطفى مجدي، القاهرة، مكتبة مدبولي، الطبعة الأولى، 2005، ص51.

ويشكل حوض نهري دجلة والفرات مثلثاً مخيفاً ما بين سورية والعراق وتركيا، إذ إن هذه الدول لاعتبارات تتبناها تركيا في رؤاها واستراتيجياتها بأنها صاحبة الحق الأكبر، وعلى الطرفين الآخرين التنازل بقدر أكبر وأوسع لها، فتعمل جاهدة على الإضرار باستمرار في الحياة الاقتصادية في سورية والعراق بواسطة تحكمها بمنابع نهري دجلة والفرات الواقعة داخل حدود أراضيها، مع العلم أنها تشكل اليوم قوة اقتصادية وعسكرية قوية في منطقة الشرق الأوسط فتحاول بذلك بسط نفوذها السياسي واستراتيجياتها على العالم المحيط بها بما فيه سورية والعراق، عبر هيمنتها على منابع نهري دجلة والفرات لتصل إلى النهاية التي ترمي الوصول لها، وأهم ما تصبو إليه تركيا اليوم هو مشروع جنوب شرق الأناضول GAP المتضمن بناء (22) سداً لتوليد الطاقة الكهربائية، وتوفير مياه الري لأكثر من مليون هكتار، وثلثا هذه المساحة تقع في حوض الفرات داخل أراضيها، والثلث الأخير في حوض نهر دجلة، علماً أن تركيا لم تحصل على موافقة كل من العراق وسورية على بناء هذه السدود إذ اعترضت الدولتان مراراً وتكراراً حتى عام 1987 حين عرضت تركيا حلاً من جانبها بضمان استمرار تدفق المياه إلى سورية بمعدل 500 متر مكعب/ثانية وهذا الحل خاصاً بنهر الفرات، إما نهر دجلة فبقي خارجاً، كما أنه يسري على سورية فقط دون العراق، مما يعني أن حجم الكمية المحددة لسورية من المياه سيبلغ سنوياً (16ب م3) أي نحو نصف ما كان يصل إليها، في حين بقي حجم المياه الواصلة إلى العراق حوالي 033 ب م3، فضلاً عن دور سورية بوصفها قوةً اقتصادية مؤثرة وفاعلة في المنطقة العربية والإقليمية، ودوراً سياسياً مهماً في قضية الأكراد في جنوب شرق الأناضول، مما حدا بالجانب التركي وعلى لسان وزير الخارجية التركية (حكمت شتين) في (1992/08/03) "إن لموقف سورية المضاد لتركيا بمساندتها لحزب العمال الكردستاني فإن تركيا غير ملزمة باتفاق عام 1987 والمتضمن مد سورية بـ (500 م3/ثانية) إلا إذا التزمت سورية بالاتفاق الأمني الذي جرى التفاوض عليه عام 1992".

3-1-1-1 الوضع القانوني لنهري دجلة والفرات:

بدايةً سنتطرق إلى القواعد والأطر القانونية لاستغلال مياه الأنهار الدولية، التي تتمثل في مجموعة من المعاهدات، الأعراف الدولية، الأحكام القضائية، دراسات القانون الدولي، وتحدد هذه الأطر مجموعة من القواعد القانونية الدولية أهمها:

أ- لكل دولة مشاطئة الحقّ في حصة عادلة ومعقولة من مياه المجرى المائي الدولي.

ب- وجوب احترام الحقوق المكتسبة الناجمة عن الاستخدامات القائمة لمياه المجرى المائي الدولي.

ت- لا يجوز قيام أية دولة مشاطئة بإجراءات أو إنشاءات على المجرى المائي الدولي أو فروعه إلاّ بعد إخطار الدول المشاطئة معها والتوصل إلى اتفاق معها بشأن ذلك.

ث- لا يجوز إلحاق الضرر بالدول المشاطئة الأخرى سواء من حيث كمية المياه أو نوعيتها.

ج- وجوب التبادل المستمر للمعلومات والبيانات بين الدول المشاطئة في كل ما له علاقة بمياه المجرى المائي المشترك.

ومن ثمّ يعد نهرا دجلة والفرات نهرين دوليين، فهما يمران عبر أراضي دول ثلاث هي سورية وتركيا والعراق، وقد بدأت جهود التأطير القانوني لوضع النهرين منذ أوائل الستينيات بدعوة من العراق، الذي دعا كلاً من سورية وتركيا للدخول في مفاوضات ثلاثية بغية التوصل إلى اتفاق ثلاثي يضمن حصص البلدان الثلاثة في مياه النهرين طبقاً لقواعد القانون الدولي والاتفاقيات الثنائية[1]، وهناك عدد من الاتفاقيات والبروتوكولات التي نظّمت بعض أوجه استغلال النهرين، منها[2]؛

1. اتفاقية لوزان بين دول الحلفاء وتركيا في تموز 1923، التي نصّت على ما يلي: "عند عدم وجود أحكام مخالفة، يجب عقد اتفاق بين الدول المعنية من أجل المحافظة على الحقوق المكتسبة لكل منها، وذلك عندما يعتمد النظام المائي فتح القنوات، الفيضانات، الرّي، البزل، والمسائل المماثلة على الأعمال المُنفذة في إقليم دولة أخرى، أو عندما يكون الاستعمال المائي في إقليم دولة، ومصادر هذه المياه في دولة أخرى بسبب تعيين حدود جديدة، وعند تعذّر الاتفاق تحسم المسألة بالتحكيم".

2. معاهدة الصداقة وحسن الجوار بين العراق وتركيا، التي عقدت عام 1946، وقد ألحق بها ستة بروتوكولات، عالج أولها موضوع تنظيم جريان مياه نهري دجلة والفرات مع روافدهما بالتأكيد على حق العراق في تنفيذ أية إنشاءات أو أعمال على النهرين تؤمن انسياب المياه انسياباً طبيعياً أو للسيطرة على الفيضانات سواء في الأراضي العراقية أو الأراضي التركية على أن يتحمل العراق تكاليف إنشائها، كما نص البروتوكول على ما يلي: "توافق حكومة تركيا على اطلاع العراق على أية مشاريع خاصة بأعمال الوقاية قد تقرر إنشاءها على أحد النهرين أو روافده، وذلك لغرض جعل الأعمال تخدم على قدر الإمكان مصلحة العراق كما تخدم مصلحة تركيا".

---

[1] مجموعة نصوص المعاهدات والاتفاقيات المتعلقة بقضايا الحدود بين الجمهورية العربية السورية والدول المجاورة لها (تركيان لبنان، فلسطين، الأردن والمملكة العربية السورية، العراق)، بإشراف وزارة الداخلية السورية (دمشق، مديرية الإدارة العامة، إدارة الحدود، 1996)، ص 35-36، نقلاً عن الدكتور صبحي أحمد العادلي، النهر الدولي، المفهوم والواقع في بعض أنهار المشرق العربي، مركز الدراسات الوحدة العربي، 2007، ص 383، 63

[2] عصام العيطة، القانون الدولي العام، بغداد، 2008، مرجع سابق، ص335

3. اللجنة العراقية التركية المشتركة للتعاون الاقتصادي والفني، وقع العراق وتركيا في أنقرة محضر اجتماعها عام 1980، وقد ورد في الفصل الخامس منه الخاص بالمياه ما يأتي "اتفق الطرفان على انعقاد لجنة فنية مشتركة ضمن شهرين لدراسة المواضيع المتعلقة بالمياه الإقليمية في مدّة سنتين قابلة للتمديد سنة ثالثة، وستدعى الحكومات الثلاث لعقد اجتماع على مستوى وزاري لتقييم نتائج أعمال اللجنة الفنية المشتركة، ولتقرير الطرق والإجراءات التي توصي بها اللجنة الفنية المشتركة للوصول إلى تحديد الكمية المناسبة والمعقولة من المياه التي يحتاجها كل بلد من الأنهار المشتركة".

4. وقعت تركيا وسورية عام 1987 اتفاقاً مؤقتاً قضى بأن تكون كمية المياه الواردة على الحدود التركية– السورية في أثناء إملاء سدّ أتاتورك في تركيا، بما لا يقل عن500 متر مكعب في الثانية، وهو الاتفاق الذي يعترض عليه العراق كونه لا يلبي الحد الأدنى من حقوقه المشروعة في مياه نهر الفرات، وهو اتفاق مؤقت بمدّة ملء سدّ أتاتورك.

5. في عام 1990 وقّع العراق وسورية اتفاقاً مؤقتاً يقضي بتحديد حصة العراق بـ 58% من المياه الواردة في نهر الفرات عند الحدود التركية السورية، وحصة سورية بـ 42% منها لحين التوصل إلى اتفاق ثلاثي ونهائي حول قسمة مياه الفرات مع تركيا، لكن وبالرجوع إلى البيانات المتعلقة بتصريف نهر الفرات ومقارنتها بحجم المطالب الاستهلاكية للدول الثلاث ترى تركيا أنه من المستحيل تلبيتها، إذ إن 88.7% من إجمالي إيرادات نهر الفرات المائية تأتي من تركيا، في حين تسهم سورية بنحو 11.5%، بينما العراق لا يسهم بأية كمية.

والجدير بالذكر هنا أن اهتمام الدول والمنظمات الدولية بقضايا المياه يزداد باستمرار التي باتت تحتل حيزاً مهماً مع تنامي المؤشرات التي تنبئ بأزمة مائية خانقة في أكثر من مكان في العالم، ولعل أهم المؤشرات على تلك الأزمة تتمثل بنضوب الموارد المائية أو تدني مستوياتها في عدة دول بسبب تظافر دور العوامل الطبيعية مع الزيادات المطردة في أعداد السكان، يضاف إلى ذلك التطورات التكنولوجية والاجتماعية التي تؤدي إلى التوسع الكبير في استخدامات المياه من دون وجود إمكانية حقيقية لزيادة كمية المياه العذبة المتاحة للاستخدام البشري[1]، وتشير الدراسات والبحوث الصادرة عن المنظمات الدولية المتخصصة إلى أن هذه الأزمة آخذة في التصاعد بدرجات متفاوتة لكنها جميعاً تنذر بالخطر، إذ إن هنالك أكثر من مليار إنسان من دون مياه صالحة للشرب[2]، وبحلول عام 2025 يمكن أن يصبح ثلثا

[1] ناجي علي (2012) المياه في العلاقات العربية – التركية، الدوحة، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ص 377

[2] Mancisidor, 2008

سكان العالم عرضة لظروف الإجهاد المائي، وسيتضاعف الطلب العالمي على المياه[1]، ولا يخفى على المتتبعين وصناع السياسات أن الوطن العربي قد أصبح في صلب هذه الأزمة وتداعياتها.

فمعظم الدول العربية تقع في المنطقة الجافة وشبه الجافة في العالم، وإن أهم مصادر المياه السطحية تنبع من خارج أراضي دوله، حتى أصبحت الدول العربية عرضة لسياسات دول المنبع التي تنفذ أو تخطط لمشاريع من شأنها التأثير في الحقوق العربية الراسخة في هذه المياه، ويعد دجلة والفرات والنيل ونهر الأردن من أهم هذه المصادر المهددة من دول المنبع، إذ استشعر الجميع الأخطار التي تهدد إمدادات المياه، وثمة من يرى أن المياه باتت قضية سياسية رئيسة قد تؤدي إلى نشوب حروب أساسها أو أسبابها أو هدفها المياه[2].

وتعد تركيا من أهم دول المنبع بالنسبة إلى الموارد المائية العربية، فمن أراضيها ينبع نهرا دجلة والفرات اللذان تقوم عليهما الحياة في العراق، ويمثل نهر الفرات مصدراً أساسياً للمياه في سورية، وقد قامت تركيا بتنفيذ عدد من الإنشاءات على النهرين ضمن مشروعها الطموح المسمى مشروع جنوب شرق الأناضول (GAP)، الأمر الذي أصبح يمثل تهديداً حقيقياً للأمن الغذائي في العراق وسورية بسبب ما نجم عن تنفيذ ذلك المشروع من تراجع ملحوظ في كميات المياه الواردة عبر النهرين، فضلاً عن التدني المتزايد في نوعيتها، وقد مثل ذلك مخالفة صريحة للاتفاقيات الثنائية وقواعد القانون الدولي التي تضع جملة من الضوابط لتحقيق الانتفاع المنصف والمعقول من مياه النهر الدولي من الدول التي تستخدم مياهه[3]، ولغرض تَعرُّف النظام القانوني لنهري دجلة والفرات، لا بد من الوقوف عند قواعد القانون الدولي ذات الصلة، إذ تتفق كل الوثائق القانونية التي تتعلق بالنظام القانوني للأنهار الدولية على تعريف النهر الدولي بأنه: النهر الذي تقع أجزاء منه في دول مختلفة[4]، وقد اكتسب نهرا دجلة والفرات الصفة الدولية بمجرد تفكك الدولة العثمانية بعد الحرب العالمية الأولى، وقيام كل من دولتي العراق وسورية، وبذلك أصبح النهران خاضعين لقواعد القانون الدولي التي تطبق على الأنهار الدولية، ويتمثل النظام القانوني لنهري دجلة والفرات بمجموعة القواعد القانونية التي يمكن الاحتكام إليها في تنظيم استغلال مياه النهرين، وهي؛

---

[1] وثيقة تقرير الأمين العام للأمم المتحدة E/CN.17/1997/9: 17

[2] بكر، حسن. المنظور المائي للصراع العربي – الإسرائيلي، القاهرة، مجلة السياسة الدولية، العدد 104 (أبريل 1991)، ص (131-135)، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية.

[3] حرج، ناجي علي (2012) المياه في العلاقات العربية – التركية، الدوحة، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ص 379

[4] وثيقة اتفاقية الأمم المتحدة حول استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية لعام 1997، المادة الثانية

3-1-1-2 قواعد القانون الدولي:

ترسخت مبادئ القانون الدولي منذ مدّة طويلة، وذلك عبر الالتزام بها عملياً في مختلف الأنظمة القانونية، وكان من أهم تلك المبادئ: مبدأ الحقوق المكتسبة، ومبدأ عدم الإضرار بالآخرين، ومبدأ المساواة في استخدام الحق، ومبدأ عدم جواز التعسف في استخدام الحق، ومبدأ حل المنازعات بالطرق السلمية، ومبدأ حسن الجوار، ومبدأ حسن النية[1]، ومن هذه المبادئ لم يكن هناك شك في أن للدول الحق في استخدام مياه الأنهار الدولية المشتركة التي تجري عبر أراضيها، إلا أن هذه الدول تختلف في نظرتها إلى طبيعة الاستخدام، فهناك ثلاث نظريات تتعامل مع هذا الحق، وهي؛

أ- **نظرية السيادة الإقليمية الكاملة:** تمنح هذه النظرية كامل الحق للدول في ممارسة السيادة الكاملة على جزء من النهر الدولي الذي يجري عبر أراضيها، وهذا الحق يمنحها حرية إقامة المشاريع التي تختارها من أجل استخدام مياه النهر الدولي طالما أنه يجري عبر أراضيها، بصرف النظر عن تبعات ذلك على الدول المتشاطئة معها في حوض النهر، وجاءت هذه النظرية مستندة إلى ما يعرف (مبدأ هارمون)[2]، في ضوء التحويلات التي أجرتها الولايات المتحدة الأمريكية عام 1896 في جزء من نهر (ريوغراندي)، الأمر الذي أدخلها في خصومة مع المكسيك، وعندها طلبت رأي المدعي العام الأمريكي (جادسون هارمون) الذي أشار بأن القانون الدولي لا يلزم الولايات المتحدة الأمريكية بتقاسم مياه النهر المذكور مع المكسيك لكونها تتمتع بالحق القانوني والسيادة الكاملة على جزء النهر داخل أراضيها[3].

ب- **نظرية التكامل الإقليمي الكامل:** لا تعطي هذه النظرية للدول المتشاطئة الحق في تغيير المسار الطبيعي للنهر الذي يتدفق عبر أراضيها، وتؤكد النظرية على مبادئ القانون الدولي المتعلقة بحسن الجوار ذات الأهمية بالنسبة إلى مبدأ الاستخدام العادل والمعقول

---

[1] Berber,1959: 208

[2] وترتكز هذه النظرية على مفهوم السيادة الإقليمية للدولة على أراضيها، ومن ثم على الجزء الواقع من النهر الدولي داخل هذه الأراضي، سواء كانت منابع النهر، أو مجرى عبوره، أو مصباته، ويعني ذلك أن للدولة حق التصرف بحرية كاملة في مياه النهر بإقليمها، حتى لو أدى ذلك إلى منع تدفق مياه النهر إلى الدول التي تقع بعدها أو تقليل الكمية، أو غير ذلك من الإضرار، دون النظر لحقوق الآخرين، إذ لا فرق هنا بين حقوقها على المياه الوطنية، وحقوقها على المياه المشتركة.

[3] 28:1996 TMFA,

لمجاري المياه الدولية، وتؤكد على عدم أحقية أي دولة في اتخاذ إجراءات من جانب واحد قد يكون لها آثار سلبية في دول الحوض الأخرى[1].

ت- **نظرية السيادة الإقليمية المحدودة:** تنص هذه النظرية على أن للدولة مطلق الحرية في استخدام المياه المتدفقة عبر أراضيها بشرط ألا يؤدي هذا الاستخدام إلى إحداث ضرر كبير للإقليم أو لمصالح دول الحوض الأخرى، وهذا يجعل دول الحوض تتمتع بحقوق والتزامات متبادلة في استخدام مياه الأنهار الدولية، ومن ثمّ تعد هذه النظرية الأكثر قبولاً عند فقهاء القانون الدولي[2].

وقد تعامل الفقه القانوني مع استخدامات مياه الأنهار الدولية في غير أغراض الملاحة استخداماً جدياً وواضحاً، وذلك بموجب الاتفاقيات الدولية التي كان من أبرزها؛

أ- **اتفاقية فيينا لعام 1815:** كانت أول اتفاقية دولية ترسي مبداً قانونياً يتعلق بخضوع الأنهار التي تمر بإقليم أكثر من دولة لقواعد قانونية دولية.

ب- **معاهدات السلام التي عقدت بعد الحرب العالمية الأولى،** ومنها: معاهدة برشلونة لعام 1921 ومعاهدة جنيف لعام 1923: تناولت هاتان المعاهدتان ما يتعلق بتنمية الطاقة المائية المؤثرة في أكثر من دولة، وحددت استخدامات مياه الأنهار الدولية في غير أغراض الملاحة، وأكدت حرية الدول في استخدام المياه التي تمر عبر أراضيها ضمن قواعد القانون الدولي.

ت- **مؤتمر الأمم المتحدة المنعقد في مدينة ماردل بلاتا الأرجنتينية في آذار 1977** أكد وجود مبادئ عامة في القانون الدولي مقبولة عموماً، تحكم استخدامات الموارد المائية المشتركة وتنميتها وإدارتها في حالة غياب اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف، وأبرز هذا المؤتمر مدى القلق الذي ينتاب العالم بسبب مشكلة توافر المياه ونوعيتها، وشملت توصيات المؤتمر ثمانية مجالات رئيسية هي؛ تقييم موارد المياه باستخدام المياه بفاعلية، البيئة، الصحة ومكافحة التلوث، والتخطيط والسياسة الإدارة، الأخطار الطبيعية للإعلام الجماهيري، والتعليم والتدريب والبحوث، التعاون الإقليمي، والتعاون الدولي[3].

---

[1] العادلي، منصور، موارد المياه في الشرق الأوسط، صراع أم تعاون، مرجع سابق، ص 105

[2] شلبي، حسن وطارق مجذوب (1997)، تركية ومياه الفرات والقانون الدولي، في: المياه في الشرق الأوسط: الماحات قانونية وسياسية واقتصادية، (تحرير: ألن، ج وشبلي ملاط) دمشق، ترجمة محمد أسامة القوتلي، منشورات وزارة الثقافة السورية، دمشق، 1997، ص 227

[3] Report of (United Nations Water Conference, Mar del Plata, 1977:54

ث- **اتفاقية الأمم المتحدة للأنهار الدولية لعام 1997:** اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الحادية والخمسين بتاريخ (21 أيار 1997) هذه الاتفاقية التي تتعلق بتنظيم استخدامات الأنهار الدولية في أغراض الزراعة والشرب والصناعة[1]، ونشأت مبادئ قانونية تختص بتنظيم استغلال الأنهار الدولية، من أهمها؛

- يُحرم على دولة المجرى المائي الدولي إجراء أي تغييرات على المجرى المائي من شأنها أن تؤثر في حقوق الدول الأخرى المتشاطئة معها إلا بعد إبرام اتفاق في ما بينهما لموازنة المنافع والمضار[2].
- تلزم الدول المتشاطئة بالتشاور وتبادل المعلومات في شأن الخطط المستقبلية لكل دولة[3].
- تتمتع الدول المتشاطئة بحق استخدام المجرى المائي على أساس المساواة التامة في الحقوق.

3-1-1-3 المبادئ القانونية المائية المرتبطة بنهري دجلة والفرات:

يمكن الحديث عن مبادئ عدة هنا، فمثلاً فيما يتعلق بمبدأ الاستعمال المنصف للمياه، نجد أن عدد السدود المقامة على نهر الفرات يفوق حاجة تركيا من المياه والطاقة الكهربائية، ولربما بغية ترحيل الأكراد منه، وما تبقى من الآشوريين في جنوب شرق تركيا، ولأسباب أمنية وعسكرية واستخدامها ورقةَ ضغط ضد سورية والعراق[4].

أما فيما يتعلق بمبدأ الاستعمال البريء للمياه فمن المعروف أن مشروع السدود الذي تقيمه تركيا يحقق لها مجموعة من الأهداف غاية في الأهمية منها؛ توفير المياه اللازمة لريّ ما يعادل 20% من إجمالي مساحة الأراضي الزراعية، إنتاج المزيد من الطاقة الكهربائية، توفير العديد من فرص العمل، زيادة الإنتاج السمكي من بحيرات المشروع، زيادة الصادرات الزراعية، إلا أنه وفي المقابل لهذا المشروع آثار غاية في السوء بالنسبة إلى كل من سورية والعراق، ولا سيما لجهة التأثير السلبي في كمية المياه التي يحصل عليها البلدان ونوعيتها، حيث إن قيام تركيا بخفض معدل تدفق معدل نهر الفرات لملء بحيرة سد أتاتورك أنتج حالة من الجفاف في سورية وأضراراً اقتصادية كبيرة، علاوة على عدم كفاية نهري اليرموك والعاصي وهذا أدى إلى فقدان سورية لأكثر من ثلث إنتاجها الزراعي المعتاد[5].

---

[1] وثيقة اتفاقية الأمم المتحدة حول استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية لعام 1997

[2] سلطان، حامد، القانون الدولي العام في وقت السلم، القاهرة، دار النهضة العربية، ص 397.

[3] The Yearbook of the International Law Commission, 1983: 175

[4] د. وليم أشعيا، "أزمة المياه من خلال أنابيب السلام التركية"، http: www.bethsuryoyo.com، currente...

[5] د. محمود محمد محمود خليل، "أزمة المياه في الشرق الأوسط"، مرجع سابق، ص 89-93

وإن تركيا تتصرف وكأنها الوحيدة التي تمتلك خططاً للتنمية المائية والزراعية، الأمر الذي يزيد من تعقيد العلاقات بين الأطراف الثلاثة، ويضاعف من مشكلات الإدارة والتوزيع وتخطيط التنمية بين الدول الثلاثة[1].

واستناداً إلى المعطيات القانونية دولياً فهناك لوائح تنظم كمية المياه التي تمر بين الدول المتشاطئة وسعتها، ولا يوجد مسوّغ قانوني يسمح لتركيا أن تتحكم في المياه التي تنبع من أراضيها وتجري عبر دول أخرى والتصرف فيها طبقاً لمصالحها دون مراعاة حقوق الدول الأخرى بعد أن ثبت وبموجب الاتفاقية الدولية الموقعة عام 1997 الخاصة باستخدام المجاري المائية الدولية لأغراض ملاحية، التي حددت مفهوم المجرى المائي الدولي بأنه المجرى الذي تقع أجزاؤه في دول مختلفة، وهذا يؤكد الصفة الدولية لنهري دجلة والفرات.

ومنه فلا يمكن قراءة المسألة المائية بين سورية وتركيا والعراق بمعزل عن التطورات السياسية التي شهدتها المنطقة في السنوات الأخيرة، التي أدت إلى الكثير من التغيرات على موازين القوى الإقليمية في الشرق الأوسط، فيمكن القول إن المستقبل المنظور سيشهد اختلافاً في نمط العلاقات المائية بين سورية والعراق وتركيا، فعلى الرغم من أن العلاقات بين سورية والعراق لم تكن جيدة في غالبية الأحيان إلا أن المواقف المائية للجانبين بدت متشابهة إلى حد ما في مواجهة الجانب التركي، ومن المتوقع أن يتغير ذلك في حالة عودة الاهتمام بالمسألة المائية مرة أخرى.

ولا سيما في ظل العلاقات الاستراتيجية لكل من العراق وتركيا مع الولايات المتحدة الأمريكية الأمر الذي يمكن أن يزيد من تعقيد الأوضاع بالنسبة إلى سورية، ولا سيما في ظل علاقاتها السيئة بالولايات المتحدة التي تؤدي دوراً إقليمياً مهماً في هذه المنطقة.

[1] حسن العبد الله، الأمن المائي العربي، مرجع سابق، ص 70

3-1-2 سياسات الدول الثلاث في حوضي نهري دجلة والفرات:

تختلف سياسات كل من سورية والعراق وتركيا تجاه مياه النهرين وذلك تبعاً لاستراتيجيات كل منها

3-1-2-1 مواقف الدول المتشاطئة حول مياه نهري دجلة والفرات:

إن موقف كل من سورية والعراق وتركيا من المسألة المائية لنهري دجلة والفرات يرتكز على مجموعة من الثوابت الوطنية التي تبلورت بسلوكيات كل منها تجاه التطورات المختلفة لهذه المسألة، من ناحية أخرى يمكن ملاحظة أن هناك قدراً كبيراً من التقارب في الموقفين السوري والعراقي على الرغم من عدم انطباق ذلك على مجمل العلاقات فيما بينهما في مواجهة الموقف التركي المبني على مجموعة منطلقات مختلفة، وهذا ما يمكن تفسيره في ضوء اختلاف المصالح الوطنية بين الجانبين.

يمكن تلخيص **ثوابت الموقف التركي** في النقاط الآتية:

1- ترى تركيا أن نهري دجلة والفرات يتميزان بخصائص تجعلهما يختلفان عن العديد من المجاري المائية الأخرى في العالم، وأنهما ليسا نهرين دوليين بالمعنى المتعارف عليه بل يندرجان في إطار ما يمكن عَدّه مياهاً عابرةً للحدود.

2- تركز تركيا على مبدأ الانتفاع المنصف وتعدّه المبدأ الأكثر قبولاً في القانون الدولي في مجال تخصيص مياه نهر عابر للحدود، ويلقى مبدأ عدم إحداث ضرر بالغ أيضاً تأييداً واسعاً في هذا السياق.

3- تدعو تركيا كلا من سورية والعراق إلى مشاركتها في إعادة النظر في السياسات الداخلية، واتخاذ تدابير تمنع هدر المياه، ولا سيما تطبيق نظام التسعير المعقول للمياه، وتدعو إلى معالجة مياه الصرف وإعادة استعمالها.

4- تطالب تركيا بضرورة الأخذ بمعايير مشتركة بين البلدان الثلاثة في تخصيص مياه حوض نهري الفرات ودجلة، في محاولة منها لعدّهما حوضاً واحداً استناداً إلى اشتراكهما عند المصب في مجرى واحد وإلى اتصالهما عن طريق الثرثار الصناعية[1].

5- تستند تركيا في قضية تقاسم المياه إلى مبدأ السيادة المطلقة، مؤكدة أن لها السيادة المطلقة على ثروتها الوطنية بما فيها هذان النهران اللذان ينبعان من أراضيها، ويعدّان ثروة طبيعية تركية صرفة مثلما هو النفط المتدفق من الأراضي العراقية والسورية ثروة خاصة بهما،

[1] خدام، منذر (2003) الأمن المائي – الواقع والتحديات، مرجع سابق، صفحة 244-246.

فلا تفرق تركيا بين الثروة الطبيعية الثابتة والموجودة تحت سطح الأرض التي هي داخل السيادة الوطنية لتلك الدول والثروة الطبيعية المتحركة والجارية.

علماً أن هذا المبدأ تراجع دولياً ليحل محله مبدأ السيادة المطلقة والتكامل المقيد في استغلال مياه الأنهار، فالقانون الدولي العام ينص على عدم الإضرار بالآخرين وحل النزاعات حول مياه الأنهار المشتركة بالطرق السلمية فضلاً عن أن اقتسام مياه الأنهار يجب أن يكون عادلاً ومقبولاً من جميع الدول المشاطئة له[1].

6- ربط العلاقات المائية بالملفات السياسية، ولا سيما لواء إسكندرونة والأكراد وغيرها، الأمر الذي اتضح عدة مرات في منظومة التفاعلات بين الدول الثلاث، فعلى سبيل المثال تسعى تركيا إلى أن التوصل إلى أي اتفاق حول تقسيم المياه يجب أن يشمل كافة الأنهار المشتركة بينهما وتعني بهذا الطرح نهر العاصي الذي ينبع من الأراضي السورية ويصب في البحر المتوسط بالقرب من لواء اسكندرون الذي ضمته تركيا إلى أراضيها في منتصف العقد الثالث من القرن الماضي الأمر الذي سيُفسّره وكأنه اعتراف رسمي بالسيادة التركية على إسكندرون.

ومن الملاحظ أن القضايا التي تصر تركيا على ربط مسألة المياه بها هي من قبيل التوترات المزمنة في العلاقات بين سورية والعراق من جهة وتركيا من جهة أخرى، وفي ظل لعبة التحالفات الدولية وبغياب الركائز المنطقية لضمان علاقات دبلوماسية طبيعية فإن مشكلة المياه تتغير وفق المصالح الأمنية والتجارية للأطراف المختلفة.

أما **الموقف السوري-العراقي** فتتلخص أهم ثوابت كلا البلدين في:

1. يرتكز البلدان على مبدأ الحقوق المكتسبة ومبدأ عدم الإضرار بالغير من الدول المشاطئة لمجرى المياه الدولية، وتدعو سورية دائماً إلى تحكيم الهيئات الدولية المختصة مثل محكمة العدل الدولية في القضايا المتنازع عليها التي لا يمكن التفاهم حولها بالحوار، وقدمت سورية في أواسط السبعينيات اقتراحاً بوساطة من البنك الدولي باقتسام المياه بين البلدان الثلاثة بنسبة الثلث لكل منها[2].

[1] حسن العبد الله، "الأمن المائي العربي"، مركز الدراسات الاستراتيجية والبحوث والتوثيق، بيروت، 1992، ص 71.

[2] خدام، منذر، (2003) الأمن المائي – الواقع والتحديات، ص 241

2. يرفض الجانبان السوري والعراقي مفهوم المياه العابرة للحدود بوصفه مفهوماً خاطئاً يشكل خروجاً على الشرعية والإجماع الدوليين، وهو بلا تأييد قانوني، ولا يشكل نظاماً قانونياً مستقلاً بل يندرج تحت مفهوم المجاري المائية الدولية.

3. تتمسك الدولتان بالفصل بين نهري دجلة والفرات، انطلاقاً مما ورد في قانون استخدام المجاري الدولية في الأغراض غير الملاحية التي وردت في مذكرة الشرح الخاصة بها؛ أن كون حوضي صرف مختلفين يتصلان بواسطة قناة لا يجعل منهما جزءاً من مجرى مائي واحد، وهذا ما ينطبق تماماً على حالة حوضي دجلة والفرات من النواحي الجغرافية والطوبوغرافية[1].

ومن جهة أخرى، يرى كلا البلدين –سورية والعراق– أن الإصرار التركي على عدّ حوضي دجلة والفرات حوضاً واحداً إنما يرجع إلى أن ذلك يُسوّغ تعويض سورية والعراق بحصتهما من مياه الفرات بحصة أكبر من مياه نهر دجلة، بغض النظر عن منطق السيادة الوطنية والمردود السلبي للنقص الحاد في مياه نهر الفرات وانعكاساته على المشاريع الزراعية على ضفاف ذلك النهر في دول المجرى والمصب، وكذلك ففي عدّهما حوضاً واحداً فرصةً من أجل تعويم المشاريع الكثيفة والمقامة في أعالي نهر الفرات مقابل قلتها على نهر دجلة.

3-1-2-2 دوافع التعاون المائي بين دول حوض دجلة والفرات:

بدأ التعاون الدولي في حوض نهري دجلة والفرات منذ عام 1920 إذ وقعت أول معاهدة بين فرنسا وبريطانيا بوصفهما قوتين عظمتين في المنطقة في ذلك الوقت، وفي عام 1930 وقع البروتوكول الفرنسي – التركي الذي تضمن التعاون فيما بينهم في استعمالات نهر الفرات[2].

أما الدول موضوع الدراسة فقد بدأ التعاون بين كل من سورية والعراق وتركيا في عام 1946عندما وافق كل من العراق وتركيا على مراقبة الأنهار وإدارتها بصورة مشتركة[3]، بعد ذلك عقدت لقاءات ثلاثية بين الدول الثلاث في منتصف عام 1960 على الرغم من عدم توصل الأطراف المجتمعة بصورة رسمية إلى حل نهائي[4]، بعد ذلك عقد بروتوكول التعاون الاقتصادي والفني[5] بين العراق وتركيا عام 1971،

---

[1] المرجع السابق. ص 246.

[2] Ibrahim Kaya ; the Euphrates, Tigris basin , An overview and opportunities for cooperation under international law , internet ,2008.

[3] Ice case studies ; Euphrates, Tigris river dispute , internet ,1997

[4] Aoran T.wolf and Joshua T.newton ; the Euphrates, Tigris basin , case study Tran boundary dispute resolution

[5] محمد عبد المجيد حسون، مرجع سابق، ص 109

بعدها عقدت اللجان الفنية للدول الثلاث بصورة مشتركة خمس دورات للمدة من 1972 – 1974 اقتصرت المباحثات فيها على ملء خزانات كيبان والأسد والحبانية بالمياه[1].

بعد ذلك وفي عام 1980 وقع محضر اجتماع اللجنة العراقية– التركية المشتركة للتعاون الاقتصادي والفني، وفي عام 1983 انضمت إليهما سورية[2]، وفي عام 1987 وقعت سورية وتركيا بروتوكول عام 1978 في دمشق، وفي عام 1988 صدر بيان عن اجتماع وزراء الري والمياه لدول تركيا وسورية والعراق حول المياه الإقليمية لنهري دجلة والفرات على أساس حسن النية والجوار وضعت فيها مقترحات اللجان الفنية المتعلقة بحوضي دجلة والفرات والاحتياجات المائية للدول الثلاث.

وفي عام 1992 أكد بيان اجتماعات وزيري خارجية سورية وتركيا الموقف المبدئي لتركيا الذي يدعو إلى عدم المساس بحقوق سورية والعراق من المياه[3]، بعد ذلك جرت اجتماعات بين البلدان الثلاثة، ولكن لم تناقش هذه الاجتماعات توزيع حصص جديدة لكل من سورية والعراق بل تضمنت المحافظة على نوعية المياه وغيرها.

ويمكن القول إن قضية المياه في حوض دجلة والفرات لابد بل ومن الضروري أن ينتج عنها تعاون عربي – تركي، ولا سيما أن الاحتياجات المائية في كل من البلدان الثلاث المشاطئة في ازدياد، كما أن الزيادة السكانية في البلدان المعنية في إطراد.

وعلى الرغم ان سيناريو التعاون الثلاثي لم يحدث حتى الآن، لكن سنذكر عدة أسباب تؤكد مبدأ التعاون القادم ومنها[4]؛

1- التوجه الدولي يسير متسارعاً نحو تطبيقات التنمية الإقليمية المتكاملة، ولا سيما في مجال تنمية أحواض الأنهار، الأمر الذي يجعل الاستراتيجية المقترحة متوافقة مع الاتجاه السائد عالمياً في تنمية أحواض الأنهار.

[1] محمد احمد عقلة المومني: جيوبوليتيكا المياه (الأسس القانونية لتقاسم المياه المشتركة في الوطن العربي)، اربد، دار الكتاب الثقافي، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥، ص٩٤.

[2] تطوير اطر تطبيق الاستراتيجيات الوطنية للإدارة المتكاملة للموارد المائية في بلدان الاسكوا، اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا، الأمم المتحدة، نيويورك، ٢٠٠٣، ص٤٣.

[3] نوار جليل هاشم: سيناريوهات الصراع والتعاون على المياه بين العراق وتركيا بعد إنشاء سد اليسو التركي على نهر دجلة، مجلة المستقبل العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد ٣٥٩، ٢٠٠٩،ص٤٢.

[4] محمد احمد السامرائي، مرجع سابق، ص 77

2- يؤيد خبراء البيئة والري والزراعة وخبراء القانون والسياسة أن تلك سياسة التكاملية بين دول الحوض لها فوائد جمة تعود على كل دول الحوض، الأمر الذي يوفر أرضية تأييد واسعة عند طرحها على الصعيد الإقليمي.

3- إن مشروعات التنمية في ضوء تعاون إقليمي فعال هي المدخل الأكثر قبولاً للحصول على التمويل الدولي حالياً والذي لا يقوم بتمويل مشروعات فردية، إلا في أطر محدودة غير ذات تأثير في موارد المياه، وإن مؤسسات التمويل، تشترط عند تمويل مشروعات مائية كبيرة حصول دول المشروع على موافقة جيرانها ولا سيما دول المجرى والمصب.

مع العلم أن العملية الاقتصادية تنتج المكاسب ولكن بثمن، وبما انه لا توجد آلية تلقائية لتوزيع التكاليف والمكاسب توزيعاً منصفاً فقد ينشأ الصراع حول توزيعها، لذا من الأمور الحيوية أن تنطوي المعاملات التي ينخرط فيها الأطراف الفاعلون التي تقوم بدور حاسم في بناء الثقة المتبادلة على مبادلة الصراعات المحتملة بالمكاسب الاقتصادية [1]، فالتعاون بين الدول الثلاث حول موارد النهرين المائية من المفترض أن يفيد الأطراف جميعها إذ يوجِد التعاون مصلحةً مشتركة متبادلة بينهم.

ويمكن القول إن التعاون العربي – التركي يعتمد بصورة أساسية على وصل شبكات النقل الكهربائية وبيع الطاقة الكهربائية في الاتجاهين هما من أكثر الخيارات الواعدة للتعاون العربي- التركي، فمشروع جنوب شرق الأناضول (GAP) سيرمي مثلاً إلى تحويل المنطقة الكردية العراقية التي تبلغ مساحتها 73.836 كم2 أي حوالي 9.5% من مساحة البلاد الإجمالية إلى خزان الشرق الأوسط من المياه ومعمله المفترض في إنتاج الطاقة الكهرومائية[2].

فضلاً عن أنه ينظر إلى الجوار الجغرافي هذا على أنه من سوق كبيرة على مستوى منطقة الشرق الأوسط للطاقة والمياه، ولا سيما أن الحاجة إلى هذه المشاريع أصبحت ضرورة بعد مؤشرات الإجهاد والنقص الذي تبينه اقتصادات سورية والعراق، فقد أصيب قطاع الطاقة في سورية بأضرار عدة ناجمة عن الحرب المدمرة التي مرت بها ومن ثمّ أصبح هذا القطاع بحاجة ماسة إلى إعادة التأهيل والترميم، فضلاً عن ذلك فهناك محطات توليد عدة دمرتها الأعمال التخريبية والحرب، وهذا أدى إلى تعطيل صيانة قطاع الكهرباء فيه، وقد تكون ثمة فوائد كبيرة لربط شبكة الكهرباء التركية بشبكات سورية والعراق الكهربائية.

[1] نوار جليل هاشم، مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية، ص 49

[2] المجذوب، طارق، إشكالية المياه وآثارها والعلاقات التركية – العربية، مرجع سابق، ص 227

والفائدة التقنية في عمليات الربط هذه هي لتامين مصادر بديلة للطاقة الكهربائية في حال حصول عطل طارئ يؤدي إلى التوقف في توزيع الطاقة، فضلاً عن تحقيق وفر في الصيانة وتخزين الطاقة الاحتياطية، كذلك هنالك فائدة إضافية من جراء الوصل بين تركيا وجارتها، وذلك ناجم عن نمط الاستهلاك، وكذلك عن عدم تطابق أوقات ذروة الحمولة، وهذه الفروق لها أهميتها فيما يخص دورة الاستهلاك[1].

أما في حالة عدم الوصول الجانب السوري والعراقي من جهة والجانب التركي من جهة أخرى إلى اتفاق وتعاون بينهم يجب العمل ضمن السيناريو الآخر وهو؛ سيناريو تعزيز التعاون السوري– العراقي ويشمل نقاطاً عدة:

1- ضرورة التنسيق بين العراق وسورية في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية كافة بواسطة إدارة مائية متكاملة واحدة تضمن التوافق وعدم تعارض المصالح بينهما.
2- الضغط على تركيا بالاحتكام إلى القانون الدولي في حلّ المشاكل المائية القائمة حول البلدين بين الأطراف الثلاثة لحماية مصالحهما وحقوقهما في مياه حوض نهري دجلة والفرات.
3- التعاون البناء والمتواصل بين الخبراء والفنيين والقانونيين في كل من سورية والعراق لإعداد ما يلزم من دراسات للتعامل مع تركيا سواء بصدد التعاون الفني في مجال المياه أو تقسيم المياه أو ضمان كميتها ونوعيتها.
4- البحث عن موارد مائية جديدة لمواجهة النقص المائي المتوقع، بوصفه سبيلاً لتخفيف الضغط التركي عند تحكمه في كميات المياه الواردة لكلا البلدين.

وخلاصة القول نجد أن الصراع في حوض نهري دجلة والفرات حول الحقوق المائية للدول الثلاث تبرهن على إن هناك حاجة للتعاون والتنمية فيما بينهم، فالنزاع في هذه المنطقة مبني على أساس عدم التوافق بين آليات العرض والطلب المائيين مقروناً بإنشاء المشاريع عبر آليات غير منسقة[2]، لذلك من الضروري وجود تعاون بين الطرفين العربي من جهة (سورية والعراق) والأتراك من جهة أخرى ليس فقط لتجنب الصراعات، ولكن لحماية النظم الطبيعية التي تشكل جزءاً أساسياً في الاقتصادات الإقليمية.

[1] المصدر السابق، ص 141-142

[2] Aysegul Kibaroglu ;water for sustainable development in the Euphrates, Tigris river basin,department of international relations ,middle east technical university ,Ankara,Turky.

وقد أصبح الأمر الآن أكثر خطورة بدخول العالم في لعبة تمثل فيها حصول أي طرف على كمية أكبر من المياه يعني حرمان الطرف الآخر من جزء من حصته، كما أن المنافسة القائمة سواء في الاقتصاد الدولي أو في عالم السياسة الدولية لفرز الرابحين والخاسرين لا يعد قضية رابحة للجميع لأن أي إفساد للنجاح والانتصار في عالم اليوم سوف يقابله تكاليف باهظة نتيجة لعدم الاستقرار الإقليمي والتدهور البيئي.

فمبدأ العدالة والتوزيع العادل والمنصف السائد في تحديد حصص المياه واستخدامها في أحواض الأنهار الدولية المشتركة يعد من الإسهامات الواضحة للقانون الدولي، لذلك يجب الاحتكام إلى القانون الدولي من أجل تعزيز التعاون العربي التركي الدائم الذي له أهمية حيوية لدول المنطقة، فالعلاقات الاقتصادية تعزز فرصاً كبيرةً للتعاون عوضاً عن الصراع.

3-1-2-3 سلبيات التعاون في حوض نهر الفرات:

من سلبيات التعاون والإدارة المتكاملة للنهر من منظور سورية والعراق أو يمكن القول أيضاً نقطة الخلاف الأساسية لعدم التوصل إلى اتفاق نهائي بين كل من العراق وسورية من جهة وتركيا من جهة ثانية، هي أن تركيا تطالب بأن يكون هناك إدارة متكاملة للنهر يجري في بدايتها حصر للأراضي الزراعية والاحتياجات المائية، لتُحدّد الحصص بموجبها، في حين أن الدول العربية تقول بأنه لا يمكن الحديث عن إدارة ناجحة وثابتة وتعاون وما زالت دولتا المجرى الأوسط والأسفل لا تعلمان لتاريخه مقدار حصتهما من مياه النهر من خلال اتفاقية نهائية بين الأطراف الثلاثة المعنية، وبعد أن يوقَّع على هذه الاتفاقية وحصول كل طرف بموجبها على حصته العادلة والمعقولة من مياه نهر الفرات، يُتعاوَن وتُشكلُ لجنة فنية مشتركة لإدارة كل حوض على حده نظراً إلى خصوصية كل منهما واختلاف ظروفه[1]، وتكون مهام هذه اللجان كبيرة إذ يمكن بالإدارة الحكيمة والرشيدة تجنيب البلدان الثلاثة أي مخاطر طبيعية مثل الجفاف، والتلوث والفيضان.

فضلاً عن أن تركيا تخالف مضمون هذه الاتفاقيات إذ هناك أكثر من ثلاثة عشر نصاً وقعت عليها تركيا مع كل من سورية والعراق منذ عام 1920 حتى عام 1993 من أجل استثمار مياه النهرين استثماراً سليماً دون الإضرار بأي دولة من الدول المعنية، ومع ذلك خالفت تركيا مضمون هذه المعاهدات عندما قطعت مياه نهر قويق عن مدينة حلب في سورية، وعندما نفذت العديد من السدود على نهر

[1] الدروبي عبد الله. ايجابيات التعاون بين دول حوضي نهري دجله والفرات لاستغلال مواردهما المائية الاستغلال الامثل، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، الرياض، 2011، ص 36.

الفرات وروافده دون أخذ موافقة كلا البلدين؛ سورية والعراق، بالرغم من توقيعها على معاهدتهما لعام 1946، وعندما قطعت مياه نهر الفرات لمدة شهر في بداية عام 1990 خلافاً لبروتوكول عام 1987 مع سورية، وآخرها قطع المياه عن مدينة الحسكة في الشمال الشرقي لسورية.

وعلى الرغم من تحسن العلاقات السياسية بين سورية والعراق، وانعكاس ذلك على التبادل التجاري فيما بينهما، فإن التفاهم والتعاون مازال محدوداً فيما يتعلق بالتوصل إلى اتفاق نهائي ومنصف لموارد مياه نهر الفرات، ومن ثمّ فإن هذا الموضوع يشكل بؤرة توتر بينهما وبين تركيا، وما زالت تركيا تتعامل معهما كالمتصدقة عليهما بمياه الفرات[1]، فعلى سبيل المثال عند زيارة الرئيس التركي غول إلى العراق في عام 2009 حيث كان الجفاف يسيطر على العراق – وافق على منح العراق كميات إضافية من نهر الفرات وصلت إلى 130م^3/ثانية (حوالي 4 مليار م3) إلا أن هذا الأمر توقف مع نهاية عام 2009، ولقد اتّفق بين الدول الثلاث –تركيا وسورية والعراق– على تشكيل لجنة عليا على مستوى وزراء المياه للتشاور، ومع ذلك فما زال موضوع اقتسام مياه النهر دون حل جذري وما زالت تركيا تطالب بأن يجري تحديد سنوي للاحتياجات يُحدَّد وفقها التوزيع والحصص والنسب المائية[2]، أي توزيع المياه بين الدول الثلاث ولكن بحجة أن الموارد المتاحة في النهر لا يمكن أن تغطي كافة الاحتياجات التي تطلبها كل دولة على حدة، أي أن تركيا تحاور على تشكيل إدارة مشتركة للنهر تعتمد على تبادل المعلومات والرصد، بمعنى آخر فإن حصة كل من سورية والعراق سوف تتبدل تبعاً للاحتياجات ومدى كفاءة استعمال المياه ولا سيما في الزراعة، أي ليس بمقدور كل من سورية والعراق وضع خطط متوسطة وبعيدة المدى بالنسبة إلى التنمية في المنطقة.

في الحقيقة فقد تقدمت تركيا عام 2004 بمقترح يعتمد على ثلاثة مبادئ تشمل تعظيم الاستفادة من المياه، والتوزيع المنصف، والاستخدام العقلاني لمياه نهر الفرات، ولكن هذا المبدأ رفض من سورية والعراق عندما عرض لأول مرة في عام 1984، وبعدها في عام 1990 و1993، وكذلك في عام 2004، ومن جهة ثانية لابد من الإشارة هنا إلى أن كافة التفاهمات التي جرت حول توزيع الحصص لا تأخذ بعين الاعتبار نوعية المياه، خاصة وأن جزءاً كبيراً من مياه النهر تستخدم في الري سواء في تركيا أو في سورية، ومن ثمّ فإنها تكون محملة ببواقي الأسمدة والمبيدات، فضلاً عن الملوحة المرتفعة، ولا

[1] الدروبي عبد الله، ايجابيات التعاون بين دول حوضي نهري دجله والفرات لاستغلال مواردهما المائية الاستغلال الامثل، الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية2011، ص 39–40

[2] جون بولوك وعادل درويش، حروب المياه: الصراعات القادمة في الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص 34

سيما بعد استخدامها في الري ضمن الأراضي السورية التي تتميز بملوحة مرتفعة، ومن ثمّ تصبح مياه النهر في العراق الأوسط غير قابلة للاستعمال، ولاشك في أن هذا الموضوع سيؤدي أيضاً إلى زيادة التوتر بين الدول، ولا سيما وأن لدى العراق خططاً كبيرةً للتنمية الزراعية بعد سنوات الحروب التي عانى منها، وقد اتّفق بين سورية وتركيا بين عامي 2009 و2010 على التركيز على إيجاد نقاط للتعاون والاتفاق والبناء عليها بدلاً من التركيز على نقاط الخلاف.

ولا سيما ان التاريخ السياسي للمنطقة يؤكد أن متغير المياه العذبة قد صار عنصراً أساسياً من عناصر الأمن وهو عامل مهم من عوامل الاقتصاد[1]، فالنزاع لا يحل أي مشكلة في حين أن الحوار والتعاون هو الأساس في تلبية المصالح.

3-1-2-4 الاتفاقيات الثنائية

أن مبادئ القانون الدولي تقر بضرورة احترام الحقوق المكتسبة والتاريخية لكل دولة، والامتناع عن الدخول في أي عمل من شأنه أن يرتب آثاراً مضرة بحقوق دول الحوض ومصالحها، وترتب هذه المبادئ المسؤولية الدولية على كل دولة تحاول إحداث تغيير في مياه النهر الدولي، أو تعديل في مجراه بما يؤثر كماً ونوعاً في المياه الجارية فيه[2]، وبما يضمن التوزيع المنصف والمعقول للمياه المشتركة فقد نظمت الاتفاقيات والمعاهدات التي يحفل بها الجانب القانوني والموقعة بين دول حوض نهري دجلة والفرات، بعض أوجه استغلالهما، وأرست هذه الاتفاقيات مرتكزات مهمة للتعاون بين تركيا والعراق وسورية، وذلك بعد أن ترسخت الصفة الدولية للنهرين في أعقاب قيام الدولة في كل من العراق وسورية بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى، وتبرز في هذا المجال الاتفاقيات والمعاهدات الآتية

1- **معاهدة باريس كانون الثاني 1920:** وهي المعاهدة المعقودة بين فرنسا وبريطانيا بصفتهما دولتي الانتداب على العراق وسورية، وتشير المعاهدة إلى تسمية لجنة مشتركة تقوم بدراسة أي مشروع تقوم به حكومة الانتداب الفرنسي لتنظيم الري في سورية من شأنه أن يؤثر في

[1] الدروبي عبد الله، ايجابيات التعاون بين دول حوضي نهري دجله والفرات لاستغلال مواردهما المائية الاستغلال الامثل، الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية2011، ص 38.

[2] سلطان، حامد، القانون الدولي العام في وقت السلم، القاهرة، دار النهضة العربية ص 70

مياه نهري دجلة والفرات عند نقطة دخولهما إلى الأراضي العراقية الواقعة تحت الانتداب البريطاني[1].

2- **معاهدة لوزان تموز 1923:** وهي المعاهدة التي وقعتها دول الحلفاء وتركيا وتتضمن مادة خاصة شاملة لموضوع المياه تنص؛ " عند غياب الأحكام المخالفة، يجب عقد اتفاق بين الدول المعنية من أجل المحافظة على الحقوق المكتسبة لكل منها، وذلك عندما يعتمد النظام المائي في دولة ما على الأعمال المنفذة في إقليم دولة أخرى، أو عندما يكون الاستعمال المائي في إقليم دولة ومصادر هذه المياه في دولة أخرى بسبب تعيين حدود جديدة، وعند تعذر الاتفاق تحسم المسألة بالتحكيم[2]".

3- **معاهدة الصداقة وحسن الجوار بين العراق وتركيا آذار 1946:** تضمنت هذه المعاهدة تنظيم انتفاع العراق وتركيا من مياه نهري دجلة والفرات وروافدهما، وقد تجاهلت المعاهدة سورية تجاهلاً تاماً مع كونها دولة المجرى الأوسط لنهر الفرات وبمسافة تزيد عن (600) كم، وقد جاءت المعاهدة بعد عام واحد على حصول سورية على استقلالها الفعلي بخروج القوات الأجنبية من إقليمها[3].

وأكد البروتوكول الأول الملحق بهذه المعاهدة على حق العراق في تنفيذ أي إنشاءات أو أعمال تؤمن انسياب المياه انسياباً طبيعياً، أو للسيطرة على الفيضانات في الأراضي العراقية أو التركية على أن يتحمل العراق تكاليف إنشائها، ويقرر البروتوكول جملة من مبادئ الانتفاع بمياه الأنهار الدولية وأهمها مبدأ السيادة المشتركة، ومبدأ التشاور والتعاون المشترك[4].

4- **المفاوضات الثنائية والثلاثية بين تركيا والعراق وسورية 1962-1971:** جرت عدة مفاوضات بين الدول المتشاطئة الثلاث في نهري دجلة والفرات، وذلك من أجل التوصل لاتفاق حول المياه المشتركة، ولم تتوصل تلك المفاوضات إلى نتائج، وكان من أبرزها[5]؛

أولاً: مفاوضات سورية والعراق للحقبة بين 1962 – 1974.

ثانياً: مفاوضات سورية وتركيا للحقبة بين 1962-1971.

---

[1] وثيقة معاهدة باريس 1920، المادة الثالثة

[2] وثيقة معاهدة لوزان 1923، المادة 109

[3] عائب، حبيب (2009)، المياه في الشرق الأوسط الجغرافيا السياسية للموارد والنزاعات، القاهرة، الهيئة المصرية للكتاب، ص 86

[4] وثيقة معاهدة الصداقة وحسن الجواربين العراق وتركيا لعام 1946، البروتوكول رقم 1

[5] محمد خالد جمال رستم، التنظيم القانوني للبيئة في العالم، منشورات الحلبي الحقوقية بيروت، لبنان الطبعة الأولى 2006، ص47

ثالثاً: المفاوضات الثلاثية للحقبة بين 1965 – 1971.

رابعاً: بروتوكول التعاون الاقتصادي والفني بين العراق وتركيا كانون الثاني 1971، إذ تطرق البروتوكول إلى اتفاق الطرفين على إجراء المشاورات عند قيام تركيا بملء خزان كيبان، وذلك بغية تأمين حاجة العراق وتركيا من المياه بما في ذلك متطلبات ملء خزان الحباني.

5- **محضر اجتماع اللجنة العراقية التركية المشتركة للتعاون الاقتصادي والفني كانون الأول 1980:** جرى توقيع هذا المحضر في العاصمة التركية أنقرة بين العراق وتركيا، ثم انضمت إليه سورية عام 1983، واختص الفصل الخامس منه بقضية المياه الإقليمية، إذ اتفق الطرفان على التعاون في مجال السيطرة على تلوث المياه المشتركة في المنطقة، ووافق الطرفان على عقد اجتماع للجنة الفنية المشتركة ضمن شهرين من تاريخ توقيع المحضر لدراسة المواضيع المتعلقة بالمياه، ولا سيما نهري دجلة والفرات، ومع انقضاء الموعد المحدد حالت تركيا دون انعقاد اجتماع اللجنة المذكورة[1].

6- **بروتوكول التعاون الاقتصادي والفني بين سورية وتركيا 1987:** وقع الطرفان على هذا البروتوكول الذي يقضي بإلزام الجانب التركي بتصريف معدل سنوي من مياه نهر الفرات يزيد على (500) م3/ثانية على الحدود التركية السورية، وذلك في أثناء ملء سد أتاتورك إلى حين التقسيم النهائي لمياه النهر بين الدول الثلاث العراق وتركيا وسورية[2].

7- **الاتفاقية المؤقتة بين العراق وسورية نيسان 1990:** حددت هذه الاتفاقية حصة العراق من مياه نهر الفرات بنسبة (58%) من المياه الواردة عند الحدود التركية السورية، وحصة سورية بنسبة (42%) منها، وذلك إلى حين التوصل إلى اتفاقية ثلاثية نهائية بشأن تقسيم مياه نهر الفرات مع تركيا[3].

وقد جاءت هذه الاتفاقية نتيجة أكثر من عقدين من المباحثات بين الطرفين وبمبادرة عراقية، وكانت تهدف لوضع أرضية مشتركة لموقف عراقي سوري في المفاوضات مع تركيا.

[1] ابن خضراء، معد (1998) إسرائيل وحرب المياه القادمة، دمشق، دار كنعان للدراسات والنشر، ص 118

[2] سلامة، رمزي (2001)، مشكلة المياه في الوطن العربي واحتمالات الصراع والتسوية، الإسكندرية، منشأة المعارف، ص 130.

[3] محمد خالد جمال رستم، التنظيم القانوني للبيئة في العالم، منشورات الحلبي الحقوقية بيروت، لبنان الطبعة الأولى 2006، ص48.

حيث إن هذه المعاهدات والاتفاقيات المتعلقة بتنظيم العلاقات بين تركيا وكل من العراق وسورية بشأن مياه نهري دجلة والفرات بدأت بين فرنسا وبريطانيا دولتي الانتداب على سورية والعراق بعد الحرب العالمية الأولى، وانتقلت للأطراف المعنية، إذ اكتفت بوضع القواعد العامة التي تسجل حقوق دول المجرى الأسفل لهذين النهرين، لذلك أخذت تركيا تنظر إلى معظم الاتفاقيات المائية المتعلقة بتنظيم عمل وتحديداً لحصص مياه نهري دجلة والفرات، على أنها شكل مبسط لا يتعدى في بعض الحالات صورة تبادل المذكرات، أو إصدار إعلان، أو تصريح مشترك، وهذا خلاف الحال في الأنهار الدولية، ومع أن تركيا كانت قد ألزمت نفسها بتلك المعاهدات والاتفاقيات، لكنها كانت دائماً تتحين الفرص لنقض تلك المعاهدات بعدم الالتزام بالحصص المائية لكل من العراق وسورية، وذلك من أجل تحقيق عدة أهداف على الصعيدين المحلي والإقليمي في آن واحد، وقد سلكت طريق المماطلة لكسب المزيد من الوقت بغية تنفيذ مشاريعها العملاقة على النهرين، وهو الأمر الذي أدى لعرقلة الجهود الرامية إلى التوصل إلى اتفاقية نهائية لقسمة المياه، متجاهلة بذلك كل الأعراف والمواثيق الدولية التي تنظم الانتفاع بمياه الأنهار الدولية، وهذا أثر تأثيراً سلبياً على العلاقات العربية التركية[1].

3-1-2-5 ملامح السياسة المائية التركية في حوض دجلة والفرات:

تعد قضية مياه نهري دجلة والفرات واحدة من تلك القضايا في منطقة الشرق الأوسط التي بدأت تثير مشكلات جمة جراء السياسة المائية التي اتبعها الجانب التركي.

وبالعودة إلى التاريخ القريب الذي يشير إلى أنه لم تكن هناك مشكلات سياسية أو قانونية تثار حول استخدام مياه نهري دجلة والفرات حتى قيام الحرب العالمية الأولى، وذلك بسبب وقوع النهرين من المنبع حتى المصب تحت سيادة دولة واحدة هي الدولة العثمانية، إلا أن تعقد الخريطة الجيوسياسية لمنطقة الشرق الأوسط، الناجم عن تقطيع أوصال الدولة العثمانية بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى، ودور السياسات التي انتهجتها الدول الاستعمارية الكبرى (فرنسا وبريطانيا) في الحقبة الممتدة بين العشرينيات والخمسينيات من القرن العشرين، أدى إلى حدوث نزاع حول مياه نهري دجلة والفرات.

وهذا النزاع الذي يعود إلى عدة عقود من الزمن، وهو لا يثير مواجهات بين تركيا من جهة والعراق وسورية من جهة أخرى، بل أيضاً بين هاتين الدولتين العربيتين، وإذا كانت الأطراف المتنازعة قد ارتضت

[1] مرح عبد الكريم محمد، النزاع على المياه بين العراق وتركيا، جامعة الشرق الأوسط، ص105.

أحياناً بالتفاوض فيما بينها، إلا أن هذا الطرف أو ذاك حاول في كل مرة أن يشترط الحصول على بعض المزايا الإقليمية أو السياسية مقابل إقرار أي اتفاق، وهكذا لم تفض المعاهدات والاتفاقيات والمحادثات أبداً إلى أي اتفاق نهائي أو تراضٍ[1].

وحيال هذه الخلفية وجدت تركيا نفسها في وضع استراتيجي قوي بوصفها الدولة الوحيدة في الشرق الأوسط التي تتمتع بمصادر مائية متعددة، إذ تهطل عليها الأمطار في أغلب أيام السنة، وتشتمل تلك المصادر أيضاً على المياه الجوفية الغزيرة، والأكثرية الكبيرة من أنهار المنطقة وروافدها التي تنبع في تركيا، وهذا يعطيها سيطرة فعالة على هذه الموارد، ولكي تستثمر هذه الموارد استثماراً أكثر فعالية، عزمت تركيا على تنفيذ برنامج طموح يسعى لاستخدام المياه للري والطاقة الكهربائية، ومن الواضح أن جارتي تركيا (سورية والعراق) أصبحتا قلقتين لتبنيها سياسة تؤثر في الموارد المائية الواردة نحوهما،

ومن ثمّ فإن المخططات والنشاطات التركية لا يمكن تنفيذها بدون الإشارة إلى جاراتها التي تمر فيها هذه الأنهار، وعام 1964 برزت أخطر المراحل في تهديد التركي للدولتين العربيتين سورية والعراق، حينما قامت تركيا بالاتصال بالعراق للتباحث حول إنشاء سد (كيبان) التركي، إذ أكد الجانب التركي على عدم مساس السد بالمياه اللازمة للري في كل من سورية والعراق، وأن الحكومة التركية قد وضعت مخططاتها بصورة تكفل ضمان وصول المياه الكافية بواسطة فتحات في السد لتأمين تصريف أعلى قدره (350) م3/ثانية في أثناء ملء الخزان، وأوضحت تركيا بأن سد كيبان سيكون مفيداً في تنظيم جريان نهر الفرات لكل من سورية والعراق، ودرء أخطار الفيضان[2].

وعليه؛ نشأ النزاع على المياه بين تركيا والعراق وسورية عندما ارتبطت أزمة المياه بالطموحات السياسية والاقتصادية، إذ أعطت تركيا لنفسها الحق في التصرف بمياه النهرين بإنشائها لمشاريع ضخمة كمشروع شرق الأناضول (الGAP)، ومن قبله مشروع سد (كيبان)، ثم جاءت النوايا التركية لتفصح عن وجود رغبة لم – تتحقق – لبيع المياه لدول الخليج العربي ضمن ما يعرف مشروع أنابيب السلام، وذلك ضمن دور سياسي إقليمي تسعى تركيا لأدائه في المنطقة، مع استمرار تأكيدها بأن دجلة والفرات هما أنهار عابرة للحدود، وليست أنهاراً دولية، وأنهما نهران تركيان ينبعان من أراضيها[3].

وفي هذا الصدد؛ يلاحظ تهرب تركيا من اللجوء إلى قواعد القانون الدولي لوضع حل عادل لهذا

[1] عائب، حبيب (2009)، المياه في الشرق الأوسط الجغرافيا السياسية للموارد والنزاعات، القاهرة، الهيئة المصرية للكتاب، ص75

[2] سليم، محمد السيد (2000)، تحليل السياسة الخارجية، الطبعة الثانية، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، ص97.

[3] عبد الخالق، علي غالب (1991)، الموارد المائية في العراق وأثرها على الاقتصاد العراقي، بغداد، وزارة الزراعة والري، ص10

الخلاف، بل إنها لا تعترف في أحيان كثيرة بوجود قواعد قانونية دولية تنظم الانتفاع بمياه الأنهار الدولية، أو تتذرع، في أقل تقدير، بغياب مجموعة متكاملة من القوانين التي يمكن تطبيقها على الأنهار الدولية، ويمكن إيجاز أهم ملامح تلك السياسة التي تعبر عن جوهر الخلاف العربي–التركي بخصوص قضايا المياه، بما يأتي؛

1- **رفض تركيا الصفة الدولية لنهري دجلة والفرات** إذ ترى تركيا أن نهري دجلة والفرات ليسا نهرين دوليين، وتطلق عليهما وصف المياه العابرة للحدود، فالنهر الدولي وفق وجهة النظر التركية هو فقط ذلك النهر الذي يشكل خط الحدود بين دولتين أو أكثر[1]

وتحاول تركيا من ذلك الادعاء بحق السيادة المطلقة على مياهها داخل أراضيها، وهذا الموقف يتعارض تماماً مع مفهوم النهر الدولي، ومع طبيعة الحقوق التي يقررها القانون الدولي للدول المتشاطئة على الأنهار الدولية

2- **النظر إلى دجلة والفرات على أنهما نهر واحد** إذ تدعي تركيا بأن حوضي نهري دجلة والفرات هما حوض واحد، وأن النهرين هما رافدان لنهر واحد هو شط العرب وليسا نهرين منفصلين[2].

وبهذا فإن الأسلوب التركي لا ينسجم، من الناحية القانونية، مع مفهوم الاستخدام المنصف والمعقول الذي يقضي بأن تحدد حصص المياه من المجرى المائي الدولي طبقاً لعوامل تؤخذ في الحسبان وفق ظروف كل حوض والمشاريع القائمة عليه، ومدى اعتماد السكان على مياهه.

3- **رفض تركيا تحديد الحصص المائية:** تعارض تركيا مبدأ تحديد حصص المياه للدول الثلاث، وترى أن المباحثات يجب أن تتركز حول كيفية تطبيق مفهوم الاستخدام الأمثل الذي يتطلب إجراء دراسات فنية موسعة للتربة في الدول الثلاث، ويمكن تحقيق ذلك، وفق وجهة النظر التركية التي تسميها (خطة المراحل الثلاث)، بواسطة تشكيل لجان فرعية تتولى تحديد أصناف التربة وأنواع المحاصيل الزراعية التي تتوجب زراعتها من دون غيرها في الدول الأخرى المتشاطئة معها على النهر، وفي ضوء ذلك تُحدد الحاجات المائية للمشاريع الزراعية طبقاً لجدواها الاقتصادية[3].

---

[1]، Baqis :567 1997

[2]Baqis, :107 1997

[3] وثيقة تقرير وزارة الخارجية التركية في حزيران 1997

وتأتي وجهة النظر التركية الرافضة لتحديد الحصص المائية لكل من الدول الثلاث من مياه دجلة والفرات مؤكدة على التخصص القطاعي في مجالات الإنتاج، فهي تقترح إنتاج ما يكفي لتغطية الاحتياجات الغذائية لمجموع دول الحوض بواسطة الري المكثف وعلى نطاق واسع، وتوفير الطاقة الكهربائية لكونها تضع تحت يدها منابع النهرين، وفي مقابل ذلك يكون بوسع سورية والعراق أن يؤمنا لتركيا إمدادها بالنفط الذي يتوقف عليه الاقتصاد التركي إلى حد كبير[1].

وبموجب هذه الملامح المتبعة من تركيا برزت **التداعيات الآتية:**

أ- ركزت السياسة الخارجية التركية على التأقلم مع الغرب والانخراط في سياساته ومشاريعه حتى مع تلك المشاريع الضارة بمحيطها العربي، وذلك منذ انتهاء الحرب العالمية الأولى، إذ سجل التاريخ سرعة اعتراف تركيا بالكيان الإسرائيلي منذ آذار 1949 أي بعد أشهر قليلة من إعلان قيام ذلك الكيان، دون النظر للروابط التاريخية والدينية المشتركة وروابط الجوار [2].

ب- إن اتخاذ تركيا عدداً من القرارات السياسية الضارة بحقوق العراق وسورية في ما يتعلق بالمياه قد تبلورت في المدّة التي تولى فيها كل من (سليمان ديميريل) و(توركوت أوزال) منصب الرئاسة في تركيا سواء رئاسة الحكومة أم الجمهورية، فكلا الرجلين دخل المعترك السياسي من بوابة المياه، إذ إن كليهما هو مهندس سدود، وسبق أن ترأسا مديرية المياه التركية، بل إن (سليمان ديميريل) كان يلقب أساساً بملك السدود[3].

ت- توالي التوجهات التركية الجديدة في العلاقات مع الدول العربية منذ وصول حزب العدالة والتنمية إلى السلطة في تركيا عام 2002، إذ جاءت تلك التوجهات عبر المؤشرات الآتية[4]؛

1- رفضت تركيا السماح للقوات الأمريكية الغازية بالعبور من الأراضي التركية، وأعلنت تركيا رفضها ذلك الغزو.

2- التطور في العلاقات التركية مع سورية، وقد ظهر ذلك في الزيارات المتبادلة على مستوى الرئاسة والمستوى الوزاري، وما تمخض عن ذلك من توقيع عدد من الاتفاقيات الثنائية

[1] عائب، حبيب (2009)، المياه في الشرق الأوسط الجغرافيا السياسية للموارد والنزاعات، القاهرة، الهيئة المصرية للكتاب، ص 84

[2] حرج، ناجي علي (2012) المياه في العلاقات العربية – التركية، في: نور الدين، محمد، العرب وتركيا تحديات الحاضر ورهانات المستقبل، الدوحة، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ص 408

[3] آل نهيان، محمد بن خليفة (1996)، المياه التحدي الذي يواجه الشرق الأوسط دراسة حالة لحوض دجلة والفرات، دينفر، ص 59

[4] حرج، ناجي علي (2012) المياه في العلاقات العربية – التركية، في: نور الدين، محمد، العرب وتركيا تحديات الحاضر ورهانات المستقبل، الدوحة، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ص 408

قبل اندلاع الحرب السورية عام 2011.

3- الموقف التركي من جرائم الاحتلال الإسرائيلي ضد الشعب الفلسطيني، وخصوصاً بعد العدوان العسكري على قطاع غزة وما صاحبه من حصار قاسٍ.

ومنه نجد أن قضية المياه بدأت تتحول إلى عنصر ضروري بوصفه سلعةً مميزة، ورمزاً للقوة السياسية في منطقة الشرق الأوسط، وفي المستقبل لا بد لها أن تصبح هدفاً لتنافس متزايد، ومن ثمّ لتزايد الاحتكاك بين الدول، وفي هذه المنطقة فإن تركيا هي الدولة الوحيدة التي تتمتع بوفرة المياه الصالحة النوعية التي يسهل الحصول عليها، وهي لذلك عاجزة عن إدارة ظهرها للصراع على تأمين المياه المضمونة في المنطقة، سواء سعت لأداء دور فعال في النظام الإقليمي، أم صارت أكثر اندماجاً بأية مجموعة أخرى من الدول، وإذا كانت تركيا قد أعلنت رسمياً أن الأنهار لن تستخدم كسلاح سياسي، فالواقع أنه يصعب تصور أن المياه لن تستخدم استخداماً خفياً أو ظاهراً، بوصفه قوةً مؤثرة في السياسة الخارجية[1].

3-1-3 المحددات الداخلية والخارجية للصراع المائي في حوض دجلة والفرات:

تتشارك تركيا والعراق وسورية بقواسم متعددة، منها عوامل التاريخ والجغرافية والدين والحدود والمياه والمصالح الاقتصادية والتجارية، فيما يبقى العامل الكردي من بين أهم العوامل والمتغيرات المؤثرة في علاقة الأطرافتجاه بعضها وأقواها، إذ ارتبطت سياسة تركيا الخارجية ارتباطاً كبيراً بتحقيق مصالحها ومصالح حلفائها، منذ أن تأسست الجمهورية التركية الحديثة عام 1923، وكانت هذه مصالح تهدف إلى تحقيق الاندماج في العالم الغربي، استناداً إلى المبادئ الكمالية التي ترمي إلى التحديث في ضوء الأنموذج الغربي، مع إنكار تام بكل ما يتصل بماضي تركيا العثماني الإسلامي، ولكنها في الوقت نفسه لم تلغِ الاعتبارات الأخرى المتعلقة بسياستها الإقليمية، نتيجة لما تفرضه عليها الجغرافيا، فضلاً عن مصالحها الأخرى المرتبطة بالأمن والاقتصاد، وكان لابد لتركيا أن تنتهج سياسة تحقق مصالحها، وتضمن أمنها، وحماية حدودها مع جيرانها، وبالأخص: مع العراق وسورية، بما تماكه معهما من تاريخ مشترك، ومصالح متبادلة فرضت ضرورة التعاون لا الصراع في مسائل كثيرة، لذلك تأثرت علاقات البلدان الثلاث بمجموعة من المحددات برز منها ما يلي؛

[1] مرح، عبد الكريم محمد، النزاع على المياه بين العراق وتركيا، جامعة الشرق الأوسط، 167، مرجع سابق.

- **العوامل الخارجية:**

شهد النظام العالمي بعد عام 2003 جملة من المتغيرات التي تركت آثاراً على الصعيدين: الدولي والاقليمي، دفعت تركيا ذات التطلع الاقليمي إلى إعادة النظر في سياستها واستراتيجيتها بغية تحقيق مصالحها الذاتية، وذلك من أجل القيام بدور جديد تسعى فيه لتبني سياسة مستقلة نسبياً، يسهل عليها قيادة الشرق الأوسط في إطار تحالفها مع إسرائيل، مستفيدة من مميزات موقعها الجيوسياسي، ونزعتها العلمانية، وعلاقاتها التاريخية والحضارية مع دول المنطقة، بعد أن كانت ركيزة استراتيجية فاعلة بيد الولايات المتحدة الأمريكية تؤدي دور الحارس المعهود قبل زوال القطبية الثنائية وبعدها عام (1991)، وميلان التوازن الدولي لمصلحة الغرب لضمان التفرد الامريكي، إذ شهدت تركيا منذ بدايات القرن الحادي والعشرين أكثر أوقاتها حضوراً في النظام الإقليمي والدولي في تاريخها المعاصر.

- **العوامل الإقليمية:**

لم تكن تركيا في يوم من الأيام بمنعزلة عن الدول الاقليمية المجاورة لها، فقد كانت لها علاقات طويلة معها سلبية كانت أم ايجابية، وقد أدت هذه العلاقات دوراً مؤثراً في طبيعة السياسة التركية تجاه كل من سورية والعراق، التي برزت فيها العلاقات التركية الآتية؛

أ- **العلاقات التركية الإسرائيلية وأثرها في سياسة تركيا في المنطقة:** نتيجة لتأثر غالبية سكان تركيا، الذين هم من المسلمين، بما يحدث في منطقة الشرق الأوسط، وبضمنها الأراضي العربية المحتلة من الكيان الإسرائيلي، وبما تشهده المنطقة من حراك سياسي وعملي من أطراف إقليمية بما فيها تركيا التي برز حضورها على كافة المستويات السياسية والاقتصادية والإعلامية بعد وصول حزب العدالة والتنمية إلى الحكم عام 2002، فقد اتخذت العلاقات التركية – الإسرائيلية منحى جديداً، بعد أن توفرت لتركيا فرص عديدة سعت لاستغلالها بعد أن استطاع اليهود بمساعدة الغرب ومنذ الدولة العثمانية، إيجاد خلافات بين الأتراك والعرب، وتكريسها لتحقيق مصالحهم بتمزيق الدولة العثمانية، فقامت وسائل إعلامهم بتشويه صورة كل طرف عند الآخر، وأصبحت البعثات التعليمية العربية في الخارج أهم الوسائل لتحقيق هدفهم المنشود بواسطة غرس النزعة القومية لديهم، لإنشاء أحزاب ذات بعد قومي كجمعية العربية الفتاة، والدعوة للانفصال العربي عن الدولة العثمانية التي وصفوها بالتخلف والرجعية، لا سيما أن سورية والعراق لم يعقدا أي اتفاق سلام مع الكيان الاسرائيلي.

ب- العلاقات التركية الإيرانية وأثرها في سياسة تركيا في المنطقة: منذ قيام الثورة الاسلامية في إيران العام 1979، تعتقد تركيا (العلمانية) أن ايران تشكل خطراً على نظامها العلماني، وترى أن صعود التيار الاسلامي في تركيا كان يدفع ايران إلى أن تمارس جهوداً لتصدير الثورة إلى تركيا، في المقابل ترى إيران أن الحكومة التركية تحارب الإسلام السياسي في تركيا باسم "حماية المبادئ العلمانية للدولة التركية" وكذلك علاقة تركيا المتميزة مع الولايات المتحدة الامريكية، فضلاً عن علاقاتها الوثيقة مع إسرائيل والتي تتوطد يوماً بعد آخر، وترتقي إلى مستوى الحلف، إذ ترى إيران: أن مجمل السياسة التركية هذه تشكل تحدياً لسياستها الخارجية[1]، لذا اتسمت العلاقات بين تركيا وإيران بالريبة والحذر، وبغض النظر عن مستوى العلاقات الاقتصادية والتجارية، كان هنالك خلافات عدة بين البلدين كالخلافات الإيديولوجية، أو أخرى مردها إلى علاقات تركيا بالولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل، وتنافس الدولتين في منطقة آسيا الوسطى والقوقاز، وأيضاً حول رؤية كل منهما لأمن المنطقة سواء التسوية السلمية أم أمن الخليج، وسياستهما في شمال العراق، فضلاً عن دعم تركيا وإيران لمعارضي النظامين في كل منهما[2]، تواجه علاقات تركيا مع إيران عدداً من التحديات، من بينها: أزمة الملف النووي الإيراني، ودور إيران الإقليمي المتزايد.

ومنه نجد أن طبيعة العلاقات التركية الإيرانية اتخذت شكلاً تنافسياً بين الطرفين من أجل النفوذ على العراق وبقية أجزاء المنطقة العربية، وذلك بقيام إيران وتركيا بأداء دور اقليمي مهم يجعل من طبيعة علاقاتهما لها تأثير مباشر في الوضع الداخلي في سورية والعراق، وبالرغم التقارب والاتفاق الإيراني التركي في المرحلة الراهنة الذي تجلى بترحيب إيران بوجود حزب العدالة والتنمية في السلطة، إلا إن هنالك افتراقاً بين الدولتين، ولا سيما في سياستهما الخارجية.

3-1-4 المفاوضات الدولية المائية في حوض نهري دجلة والفرات:

ذكرنا سابقاً أن نهري دجلة والفرات يشكلان مصدراً حيوياً مهماً للطاقة والغذاء ومياه الشرب لكل من تركيا وسورية والعراق، في حين تعدّ تركيا حوضي نهري دجلة والفرات حوضاً واحد، بينما تتعامل دولتا

[1] دلي، خورشيد حسين (1999)، تركيا وقضايا السياسة الخارجية، دمشق، منشورات اتحاد الكتاب العرب.، ص56

[2] روبنس، فيليب (1993)، تركيا والشرط الأوسط، بيروت، ترجمة: ميخائيل نجم خوري، دار قرطبة للنشر والتوثيق والأبحاث، ص68

سورية والعراق مع النهرين تعاملاً منفصلاً، إذ أنشأت تركيا سدود كيبان، وكاراكايا وأتاتورك، على التوالي، على نهر الفرات، ثم بُني سد الطبقة في سورية عليه، وهو أكبر سد في سورية عام 1968[1].

في أثناء عملية تعبئة سدود كيبان والطبقة وبناء سد أتاتورك، نشب نزاع بين الدول الثلاث، وبينما أبقت دول الحوض على مشاريعها المتعلقة بالمياه، أنشأت تركيا والعراق لجنة فنية مشتركة عام 1981، لاستخدام المياه على استخداماً فعالاً، وبحكمة وإنصاف، شاركت سورية في اللجنة الفنية المشتركة عام 1983، توقفت المفاوضات بعد الاجتماع السادس عشر للجنة الفنية المشتركة عام 1992، ومع ذلك، عُقدت اجتماعات ثلاثية مرة أخرى في عام 2007 على المستوى الفني والسياسي، وافقت تركيا على تدفق 500 متر مكعب من المياه في الثانية إلى حين الوصول إلى اتفاق نهائي بين البلدان الثلاثة المتشاطئة كما هو منصوص عليه في البروتوكول الموقع بين تركيا وسورية في عام 1987، وقد أوفت تركيا بهذا الالتزام لمدة 27 عاماً[2].

وفر اتفاق أضنة، الذي وقّع بين تركيا وسورية عام 1998، أساساً للتعاون في عدد من المجالات بين البلدين بما في ذلك السياحة والتجارة، وفي هذا السياق، وقع بروتوكول تعاون عام 2001 بين إدارة التنمية الاقليمية لمشروع جنوب شرق الأناضول (GAP) والمؤسسة العامة لتطوير الأراضي[3].

وفي عام 2009 وقعت تركيا على مذكرة تفاهم مع سورية والعراق تضمنت مراقبة الموارد المائية والمشاريع والبروتوكولات المشتركة، وتغيير مناخ المنازعات، إذ ينص أحد البروتوكولات بين تركيا وسورية على بناء سد الصداقة المشترك على نهر العاصي، بدأ البناء في 6 فبراير 2011، إلا أنّ الحرب السورية أوقفت المشروع[4].

كما أن التفاهم الأولي لعام 1946 في حالة نهري دجلة والفرات بين العراق وتركيا لم يجد متسعاً من الوقت لتنفيذه، وفشلت اللجان الفنية المشتركة التي شكلت لاحقاً في التوصل إلى نتائج مقبولة، بسبب

---

[1] Özden Bilen, 2000, Turkey &Water Issues in the Middle East, DSİ, p.34; Aysegul Kibaroglu, Annika Kramer, Waltina Scheumann (ed.), 2011, Turkey's Water Policy National Frameworks and International Cooperation, Springer, London, p.279-280.

[2] Ayşegül Kibaroğlu, 2002, Building a Regime for the Waters of the Euphrates and Tigris River Basin, Kluwer, p.170.

[3] Aysegul Kibaroglu, Annika Kramer, Waltina Scheumann (ed.), 2011, Turkey's Water Policy National Frameworks and International Cooperation, Springer, London, p.281.

[4] Aysegul Kibaroglu, Annika Kramer, Waltina Scheumann (ed.), 2011, Turkey's Water Policy National Frameworks and International Cooperation, Springer, London, p.281

تعقيدات الحرب الباردة وافرازاتها، ثم جاء العائق الأعظم عندما شرعت تركيا بتنفيذ مشروعها الأكبر (GAP) الذي سعت به، من بين أهداف أخرى، للسيطرة المطلقة على نهري دجلة والفرات، وتحقيق فكرة القوة المائية الكبرى في الشرق الأوسط، وخلق واقع جديد على الأرض لا يمكن تجاوزه أو القفز عليه، ومن ثمّ أصبح بإمكان دولة المنبع التحكم الكامل بجريان نهر الفرات منذ عام 1990، وهي السنة التي اكتمل بها بناء سد أتاتورك، وسيكون بإمكانها في السنوات المقبلة التحكم شبه المطلق بجريان نهر دجلة بعد الانتهاء من تشييد سد أليسو، إلا في حالات الفيضان الكبرى، فالملف المائي بين العراق وتركيا وسورية، منذ الثمانينيات، لم يكن يحوي أي فرصة للتوصل إلى اتفاقية نهائية لقسمة المياه المشتركة قبل عام 2015، وهي السنة التي خُطّط أن يكتمل بها مشروع (GAP)، إذ سيكون الوضع التفاوضي لدولة المنبع بعد ذلك التاريخ مريحاً جداً، اذ يتحرر المفاوض من ضغوطات الزمن، بل من السعي للبحث عن بدائل مرضية لجميع الأطراف، لأنه يتحكم بجريان الأنهار،

لقد خلق مشروع GAP الذي اكتمل عام 2010، ردود أفعال سلبية من الدول الدائنة والوكالات الدولية، إذ أنفقت تركيا على المشروع ما يقرب من ثلاثين مليار دولار، وهو مبلغ ضخم لينفق على مشروع استصلاح أراضي وإروائها في بلد من بلدان العالم الثالث (فقد انسحب البنك الدولي من تمويل سد أتاتورك، وانسحبت المانيا والنمسا وسويسرا من تغطية تأمين القروض المخصصة لسد أليسو من مصارفها ووكالاتها المالية، وشهدت تركيا عزلة دولية في المنتديات الدولية المعنية بالمياه، وآخرها المنتدى السادس للمجلس الدولي للمياه في مرسيليا الفرنسية، بالرغم من نجاحها في عقد المنتدى الخامس في إسطنبول، وسبق أن صوتت تركيا إلى جانب دولتين فقط بضد اتفاقية الأمم المتحدة لاستخدام المجاري المائية الدولية للأغراض غير الملاحية لعام 1997 مقابل أكثر من مئة دولة مؤيدة للاتفاقية، وأظهرت المعرفة والتجربة البشرية أن البيئة هي كائن حي، وأن النهر هو تكوين واحد من المنبع إلى المصب، ولا يصح العبث بطبيعته إلا بالحدود الدنيا التي تطلبها التنمية المستدامة.

وهنا يفترض القول إن تكلفة إنشاء مشروع الـ GAP على كل من سورية والعراق أكبر بكثير من تكلفته على تركيا، مع فارق أن تركيا تسعى للانتفاع من المليارات التي أنفقتها بعد اكتمال المشروع بوصفها عائدات وإيرادات مادية واجتماعية، لكنّ كلاً من سورية والعراق ستتدنى منهما الإيرادات المائية وسيعانيان نقصاً في الطاقة الكهرومائية من السدود المنشأة على كلا النهرين، فضلاً عن تدهور البيئة ونقص إنتاجية الأرض وانتشار التصحر، وانحدار نوعية الثروة السمكية وكميتها، وانكماش المساحات الخضراء، وتضاعف مخاطر تقلص الأراضي وجفافها، والهجرة من الأرياف، والقضاء على التنوع

البيولوجي، فضلاً عما يمكن عدّه مساساً بالسيادة الوطنية، لأن سيادة دولة المنبع على المياه التي تتبع من أراضيها مكافِئة قانونياً لسيادة كل دولة على المياه الواردة إلى أراضيها، وغير ذلك، وما لم تُحصى الأضرار ويُعمل على تعويضها بصيغة مقبولة، سيكون الاتفاق حول قسمة المياه المشتركة أو إدارة ناقصاً.

3-1-4-1 المفاوضات الثلاثية حول نهري الفرات ودجلة

سيكتسب الصراع بين الدول الثلاث (سورية – تركيا – العراق) حول مياه نهري دجلة والفرات بعداً دولياً حقيقياً، تتحول فيه المياه إلى سلاح مع أن احتمال حدوث مواجهة عسكرية مباشرة هي شبه معدومة، لكن من المؤكد أن خزان سد أتاتورك في تركيا سيصبح سلاحاً بيد الحكومة التركية للضغط على كل من سورية والعراق[1]، علماً أن تعبير «حروب المياه» في شرق البحر المتوسط يتضمن استعمال المياه سلاحاً من أجل السيطرة على المنابع، أو تحويل المياه سلعةً تجاريةً تتحكم فيها دول المنبع القوية لأهداف سياسية، وعندما ستتراجع الحرب الحالية في كل من سورية والعراق، ستظهر توترات جديدة بسبب المياه، خصوصاً في الصراع مع تركيا التي ينبع منها نهرا الفرات ودجلة.

مع العلم أن الحرب الأخيرة في كل من سورية والعراق أدت لتدمير تجهيزات مصادر المياه من السدود والأقنية؛ ما أدى إلى نقص في المياه المتاحة ليس لأغراض للري وحسب، بل للشرب وتنشيط مناطق زلزاليّة؛ ما كان له تأثير في المياه الجوفيّة فيهما، هذا عدا أزمة الجفاف الذي لحق بمناطق الفرات ونزوح المزارعين إلى باقي المناطق في البلاد، الأمر الذي كان له أثر بالغ الضرر في المجالات الزراعية والبشرية وتربية الحيوان وإنتاج الطاقة، لكن وبإتمام مشروع تطوير الأناضول جنوب شرقي تركيا (GAP) الذي سبب انخفاض تدفق مياه نهر الفرات ومن ثمّ انخفاض منسوب بحيرة الطبقة إلى درجة مخيفة، بحيث توقفت المولدات المائية، وانخفضت تغذية الكهرباء للمدن السورية، وهذا اضطر كثيراً من المزارعين السوريين على ضفاف النهر إلى بيع مواشيهم بأسعار متدنية لعجزهم عن توفير الأعلاف اللازمة لحياتها، ونفقت الأسماك، وفقد كثير من المزارعين محاصيلهم؛ لعدم توافر مياه الري، بل وانقطاعها تماماً في بعض الأحيان عن كثير من المجمعات السكنية.

ويمكن رد أسباب تعثر المفاوضات السورية – التركية في العقود السابقة، إلى عاملين أولهما سياسي والآخر مائي، فالخلافات السياسية بين تركيا وسورية عميقة الجذور وتتمحور الخلافات على ثلاثة موضوعات، هي: المياه والأكراد ولواء الإسكندرون، إقرار سورية يتضمن تنازلها عن لواء إسكندرون،

[1] نبيل السمان، «الشرق الأوسط»: مشروعات المياه والتحديات المستقبلية في سورية، والعراق، وتركيا، وإيران: 27 يوليو 2018 م رقم العدد 14486

وبعقد اتفاقية شاملة للمياه وتعاون سوري – تركي لضرب العناصر الكردية ذات الأهداف القومية الكردية في التجمع الكردي في شرق تركيا، بل بالأحرى في مناطق ينابيع الفرات ودجلة، وهذا ما يفسر قلق تركيا وخوفها على منشآت سد أتاتورك من التخريب من الجماعات الكردية.

فضلاً عن اتهام أنقرة لسورية بإيواء مجموعات «حزب العمال الكردستاني» وإذا كان لواء إسكندرون مصدر توتر سوري – تركي في العقود السابقة، فإن قضايا الخلاف حول المياه والأكراد جدية، وقد تتحول المياه إلى سلاح سياسي يفوق دورها التنموي في الري والزراعة.

3-1-4-2 المفاوضات الثنائية من أجل مياه النهرين:

أ- الجانبان السوري – التركي

عقد الجانبان اجتماعاً في أنقرة عام 1962 لبحث الآثار المترتبة على المشاريع المائية لاستثمار حوض الفرات التي طرحها البلدان تركيا وسورية، إذ بحثا فيه استعمالات مياه الفرات عقب تنفيذ المشروعات، ووافقت تركيا على الاستمرار في التصريف الطبيعي للنهر، على أن يعدل هذا التصريف مع توسيع المشروعات التركية، وعرض الجانب السوري مشروعاته على نهر الفرات، واتفق على ضرورة تنسيق الجهود لتشغيل خزاني كيبان والطبقة وتعبئتهما.

وتبع ذلك اجتماع تركي – سوري – عراقي، في بغداد عام 1965، إذ فشل المتفاوضون في التوصل إلى اتفاق حين رفض الجانب التركي التفاوض ما لم تتضمن المباحثات اقتسام مياه دجلة، فضلاً عن الفرات بوصفه نهراً مشتركاً أيضاً بين الدول الثلاث لتغطية النقص المتوقع نتيجة مشروعات الري التركية المزمع تنفيذها.

وعقدت سلسلة من الاجتماعات بعدها لتعبئة خزانات سدود كيبان والأسد والحبانية بين تركيا والعراق وسورية، وجرى تبادل المعلومات المائية في الاجتماعين الثالث والرابع في أنقرة عام 1972، واتُفق في الدورة الخامسة للمفوضات في عام 1983 على اعتماد نتائج دراسة اللجنة الفنية الثلاثية من حيث القياسات المائية وتعبئة الخزانات.

وبناءً على وساطة لجنة البنك الدولي، ووفق اتفاق اللجان الفنية المشتركة في عام 1975، قسمت حاجات البلدان الثلاثة بنسبة الثلث لكل منها على متوسط الوارد السنوي، لكن بروتوكول عام 1987 المعقود بين سورية وتركيا منحها 50 في المئة من واردات النهر الوسطية السنوية لتعبئة خزان سد أتاتورك لغاية نهاية عام 1993 حتى ملء سد أتاتورك، ثم تعود حصة تركيا إلى نسبة الثلث.

وفي ظل التحسن الملحوظ في العلاقات السورية – التركية بعد عام 2000، اتفقت السلطات السورية والتركية مبدئياً على بناء سد مشترك على نهر العاصي بين البلدين يقام في الأراضي السورية الدولية الأقرب للواء إسكندرون على نهر العاصي، فعقدت اتفاقيات للتعاون الاقتصادي والتجاري، وتطوير التعاون بواسطة القيام باستثمارات مشتركة، لكن هذه الاتفاقيات توقفت بعد الحرب التي نالت سورية عام 2011 والموقف المعادي الذي اتخذته أنقره من دمشق.

ب- الجانبان السوري – العراقي

بُحِث تقاسم مياه الفرات على مدى ثلاثة عقود عقدت فيها ثماني جولات من المفاوضات بين الجانبين السوري والعراقي، لكنها باءت بالفشل، إلى أن توصل الجانبان في الجولة التاسعة إلى اتفاق، إذ عقد الاجتماع الأول في دمشق عام 1962، وتبادل الجانبان المعلومات والإحصاءات المائية والمشروعات القائمة والمستقبلية في كلا البلدين، وبعد ذلك حصل اجتماع عام 1963، اقترح فيه الجانب العراقي تخصيص 18 مليار م3 من مياه الفرات، وبما يحفظ حقوقه المكتسبة، ويتضمن الحاجات المائية وفقاً لطرائق الري المستخدمة حالياً.

علماً أنه عقدت جولات عدة في بغداد فشل فيها الجانبان بالتوصل إلى أي اتفاق، إذ أصر العراق على حقوقه المكتسبة، وفي الاجتماع الرابع في بغداد عام 1966 اتفق على جدول مشترك يضع الأسس والطرق الواجب اتباعها لتحديد الحاجات المائية للمشاريع المائية المقامة حالياً، مع الاحتفاظ بالحقوق المكتسبة لكلا القطرين السوري والعراقي، وتأليف لجنة فنية مشتركة لتحديد حصة كل من البلدين من مياه الفرات.

وفي عام 1967 في الجولة السادسة للمناقشات، اقترح الوفد السوري أن يتسلم العراق 53 في المائة من إيرادات النهر على الحدود السورية – التركية، بينما طرح الوفد العراقي حساب الحاجات على النحو التالي: حساب حاجات المشروعات القائمة في البلد على أن يقسم فائض النهر مناصفة إذا زاد وارد نهر الفرات السنوي على مجموع حاجات المشروعات القائمة في البلدين.

وفي الجولة السابعة التي عقدت في دمشق عام 1971، طرحت سورية إعطاء العراق 53 في المائة من موارد الفرات على الحدود السورية – التركية، بينما اقترح الوفد العراقي الحصول على 67 في المائة، ثم طالب الوفد العراقي ب 59 في المائة للعراق، ولم يتوصل الطرفان إلى أي نتيجة.

وفي الجولة التاسعة في دمشق عام 1971 طرح العراق 13 مليار متر مكعب حقاً مكتسباً له وشُكلت اللجنة العراقية – السورية – التركية عام 1980 بهدف الوصول إلى قسمة مياه نهري دجلة والفرات بين الدول الثلاث.

ووجب الإشارة إلى أن الجانب العراقي لم يكن طرفاً في بروتوكول عام 1987 بين سورية وتركيا الذي حددت فيه كمية تدفق المياه عند الحدود السورية – التركية ب500 متر مكعب/ثانية، ومن ثم لم يوافق العراق عليها، بحيث كان ينبغي أن يكون ذلك الاتفاق ثلاثياً، وألا يقل الحد الأدنى للتصريف عن 700 م3/ثانية حتى لا يلحق ضرر بالعراق، لأن العراق بوصفه دولة مصب لكلا النهرين يعاني تردي نوعية المياه بسبب زيادة ملوحتها.

وفي النهاية توصل الطرفان إلى اتفاق مؤقت عام 1990 يقضي بمنح العراق 58 في المئة في المئة من المياه، و42 في المئة لسورية، لكن وعلى الرغم من وجود الاتفاق؛ فهو يعد موقتاً ولا يتطرق لاقتسام مياه دجلة، ولا سيما بعد أن أصبح برتوكول عام1987 التركي – السوري نافذ المفعول، الذي أقر بتصريف 500 م/ثا عند الحدود السورية فقد أعطى سورية حصة من مياه الفرات تبلغ 6.627 مليار م3، ووفق اتفاق اللجان الفنية المشتركة.
وفي عام 1991 صدر بيان ختامي، أكد فيه الجانبان السوري والعراقي تمسكهما ببروتوكول التعاون الاقتصادي والفني المشترك الموقع في دمشق في 17 تموز 1987 والبند المتعلق بالمياه الذي بمنح العراق 58 في المئة من مياه الفرات.

وفي عام 1992 طرح الجانب السوري استناداً إلى اتفاق نهائي بين الدول الثلاث المشاطئة في مياه نهري دجلة والفرات أن يلغى العمل بالبرتوكول السوري – التركي لعام 1987 والاتفاقية السورية – العراقية لعام 1990.

وأخيراً اتفق الجانبان السوري – العراقي في شباط عام 1996 على وضع صيغة للتحرك المشترك تجاه المشروعات التركية، وطرح الجانب العراقي مناقشة خطة تشغيل سد أتاتورك وبهدف الوصول زيادة نصيبهما من المياه من 500 إلى 700 م3/ثا.

ث- ملامح الموقف التركي في مياه حوض دجلة والفرات:

تطرح تركيا مبدأ استخدام المياه وفقاً لدراسات ميدانية لمشروعات الري في البلدان الثلاثة المشاطئة لمياه نهري دجلة والفرات، وأن تعتمد هذه الدراسات على جدوى اقتصادية وفنية للمشروعات القائمة والمستقبلية، ووفقاً لمبدأ الاستعمال العادل والاستخدام الأمثل للمياه.

فتركيا تعلن أن أراضيها خصبة وذات مردود اقتصادي أعلى كثيراً من مردود أراضي سورية والعراق، وهذا يعني استثناء الأراضي السورية والعراقية من المشروعات الزراعية بحجة عدم خصوبة كثير منها، والاعتماد على المشروعات الزراعية التركية[1]، إذ تستطيع تركيا إنتاج محصولين أو ثلاثة سنوياً، لكن سورية والعراق عارضتا الخطة التركية بدراسة جدوى اقتصادية لمشروعات قائمة التي تدعو إلى تحديد الأراضي القابلة للري، وكيف يمكن الاستغناء عن مشروعات مائية قائمة في كلا البلدين، وقد بلغت قيمتها مليارات الدولارات، بناءً على التوجه التركي لتقاسم المياه المشتركة.

وهنا لابد من ملاحظة أن السياسة التركية تعتمد في حل مشكلاتها المائية في حوض نهري دجلة والفرات مع كل من سورية والعراق، على مرتكزين، هما؛ فرض سياسة الأمر الواقع، وعامل الزمن؛ فتركيا ماضية في إكمال مشروعها، ولو أن سورية والعراق غير راضيين ويتخذان الخطوات الدولية المتتالية للاعتراض أو لإيقاف المشاريع التركية على كلا النهرين

منذ بداية السبعينيات اتبعت تركيا سياسة مائية غامضة لمشروعات ري عملاقة أخفتها عن جيرانها لانعدام استراتيجية زراعية واضحة لدى سورية والعراق أيضاً، مع فكرة اقتناص الفرص المتاحة أمام تركيا سريعاً، مستغلة الخلافات السياسية بين العراق – وسورية للحصول على أكبر كمية من مياه الفرات.

مع العلم أن السياسة المائية التركية في ضوء التعاون الإسرائيلي – التركي في مجال المياه ذات مضمون اقتصادي بعد أن طرح الأتراك فكرة الماء سلعةً اقتصاديةً قابلةً للبيع يمكن مقارنتها بالغاز السوري اعتماداً على فكرة تعاون إقليمي، وذلك باستثمار الدول العربية الغنية أموالها في إقامة منشآت ضخمة بواسطة أنابيب السلام التي تمر إلى إسرائيل وإلى دول أخرى، إذ اشترت إسرائيل كميات من المياه التركية نُقلت بعبوات بلاستيكية تقطرها السفن.

ولطالما سعت تركيا لبيان أحقيتها بالتصرف في مياه دجلة والفرات أسوة بالدول النفطية التي تملك حق التصرف بثرواتها النفطية؛ لكون مياه هذين النهرين مصدراً طبيعياً خاصاً بتركيا عابرين للحدود الدولية وليسا نهرين دوليين، كما تعدّهما تركيا، وأن حوضي دجلة والفرات حوض واحد، وإن لتركيا حق التصرف بمياه النهرين ضمن حدودها، إذ قال رئيس الوزراء التركي سليمان ديميريل، في حفل تدشين سد أتاتورك أن «ما يعود لتركيا من مجاري مياه الفرات ودجلة وروافدها هو تركي.... نحن لا نقول لسورية والعراق إننا نشاركهما مواردهما النفطية... ولا يحق لهما القول إنهما يشاركاننا مواردنا المائية»، ولا يخفي بعض الأتراك رأيهم بأن تركيا إذا استطاعت السيطرة على صنبور المياه فإنها تستطيع فرض سياسة شرق أوسطية على دول المنطقة.

[1] نبيل السمان، «الشرق الأوسط»: مشروعات المياه والتحديات المستقبلية في سورية، والعراق، وتركيا، وإيران: 27 يوليو 2018 م رقم العدد 14486

مع العلم أنه حدث توتر في العلاقات بين الدول الثلاث في كل مرة يحدث فيها توزيع للمياه بينهم كما حدث عند ملء سد أتاتورك، وكذلك تعبئة خزاني بحيرة الطبقة والحبانية، ويمكن الإشارة هنا نهر قويق الذي ينبع من تركيا في حقبة الأربعينيات في القرن الماضي، كان سكان مدينة حلب السورية يشربون منه، ومن ثمّ فإن ما حصل لنهر قويق الذي ينبع في تركيا، قد تكون له دلالته المستقبلية على الفرات أيضاً، ولا سيما وأن سورية تصر على تطبيق المفهوم القانوني الدولي يُعد الفرات نهراً دولياً وليس نهراً عابراً للحدود كما تراه تركيا، لتحسين شروط التقاسم لنسب استغلال المياه في حوض دجلة والفرات.

وترتكز سورية في شرعية مطالبتها باستعمال مياه الفرات على تقدير حاجة المنشآت المائية القادمة أو التي قيد التنفيذ، أو المخطط لتنفيذها في البلدان الثلاثة بوساطة لجان فنية مشتركة تتعاون فيما بينها، وأن يشارك الجميع في الأعباء إذا حدث شح في المياه بحيث يتحمل كل من الدول الثلاث نصيبه، ولا تعترض سورية اعتراضاً مبدئياً على حق تركيا في إقامة المنشآت المائية على الفرات واستغلال نصيبها منه شرط ألا يؤدي ذلك إلى إيذاء جيرانها إيذاءً كبيراً بحسب القانون الدولي وما يفرضه البنك الدولي من شرط لتمويل مشروعات المياه.

وبما أن مياه الفرات ليست كافية لجميع المشروعات المائية للبلدان الثلاثة، فإن لكل بلد الحق في وضع الأولويات المناسبة لمشروعاته المائية على أن يلتزم بحصته المائية، ويجب أن تتفق تركيا مع الدول الأخرى المتشاطئة.

المبحث الثاني: احتمالات التسوية والصراع في حوضي نهري دجلة والفرات

مما لا شك فيه أن مستقبل العلاقات السياسية بين الدول المتشاطئة على نهري دجلة والفرات قائم على التعاون الإقليمي لحل المشكلات التي تواجه إمدادات المنطقة من المياه، وهو ما يتطلب من جميع الدول المتشاطئة مراعاة بعضها البعض، وهذا لا يعني التدخل في حق أي دولة في إقامة مشروع ما أو التدخل في سيادة أي دولة، فإقامة المشاريع المائية الضخمة من الدول المتشاطئة على نهري دجلة والفرات يؤثر في تدفق مياههما من حيث الكمية والنوعية.

ومن ثمّ، فاحتمالات الصراع والتسوية للدول حول نهري الفرات ودجلة مؤكدة لأنه ليس من مصلحة كل من العراق أو سورية تصعيد مشكلة الفرات لتصبح أزمةً تسبب حرباً إقليمية جديدة بينهما وبين تركيا، على الأقل في المستقبل القريب.

3-2-1 آليات تسوية النزاعات الدولية حول المياه الدولية المشتركة:

كثيرا ما تحدث الخلافات بين الدول المشتركة في نفس المجرى المائي الدولي حول الملاحة أو الاستخدامات الأخرى غير الملاحية، وهنا يجب التمييز بين حالتين، الأولى إن كانت الدول المشاطئة أو المتاخمة قد أبرمت اتفاقيات لحل مثل هذه النزاعات مسبقاً، وبذلك تعد الاتفاقية هي المرجع الأول الذي يعود إليه الأطراف لتسوية هذا النزاع، وهناك عدد من الاتفاقيات في هذا المجال تبعاً لتعدد المجاري المائية الدولية في العالم، واختلافها باختلاف خصوصية كل نهر وطبيعته عن الآخر.

وقد تحكم كل نهر أو مجرى مائي عدة اتفاقيات بين الدول المطلة عليه، وغالباً ما تتضمن طرقاً لتقسيم الحصص المائية، وأساليب لمواجهة التلوث والفيضانات، والكوارث الطبيعية التي تهدد سلامة المجرى المائي، لكن غالباً ما تتضمن هذه الاتفاقيات آليات لحل النزاعات وتسويتها بطرق سلمية متفق عليها مسبقاً.

أما الحالة الثانية التي يتجسد فيها الإشكال؛ عندما لا توجد اتفاقيات تعالج مسائل الخلاف بين الدول المشتركة في المجرى المائي نفسه، وهل يعود الأطراف إلى القواعد العامة لحل النزاعات الدولية، أم أن الاتفاقية الإطارية المتعلقة بقانون استخدام المجاري المائية الدولية في غير الأغراض الملاحية لعام 1997 أوجدت آليات خاصة بالمياه العذبة المشتركة بوصفها مورداً حيوياً فتغدو الآليات الدبلوماسية والقضائية الأكثر ملاءمة لحل النزاعات الدولية المائية.

3-2-2 مستقبل النزاعات المائية بين الدول:

أي إذا كان بإمكان الدول استخدام المياه لفرض إرادتها، وما إذا كانت الدول المتأثرة بذلك ستقرر أن الوسائل العسكرية طريقة فعالة لاستعادة التوازن، فالمبدأ الأساسي الذي يسعى القانون الدولي لحكم المجاري المائية الدولية عبر التوفيق بين مبدأين متعارضين؛ الأول هو الالتزام بالتعاون للوصول إلى استغلال المجاري المائية استغلالاً أمثلَ، والحماية الكافية لها ثانياً، إلا أنه لم يحقق نجاحاً كبيراً في مسعاه هذا.

وفي الشرق الأوسط وبالرغم من أن النزاعات قد تكون حول الأرض، أو نيل الاستقلال، أو حقوق الانسان، أو حماية الحدود، فقد تنشأ أي مواجهة في المستقبل من أجل النزاع على المياه في الاقليم، إذاً حروب المياه قادمة[1]، فالمشكلة المائية ستؤدي دوراً مهماً في رسم الخارطة السياسية في المنطقة مرة أخرى في العقدين القادمين، كما سبق للنفط في القرن الماضي، لما يشكله موضوع المياه من تحد على الصعيد الدولي في القرن الحادي والعشرين، وذلك نتيجة لما يطرحه الطلب المتزايد على المياه ونقص مصادرها من مشاكل حقيقية تعانيها كثير من الدول، إذ تسعى هذه الدول إلى توفير مصادر للمياه تستطيع بواسطة خلق حالة استجابة عرض المياه فيها للطلب عليها وهو ما يسمى بحالة الأمن المائي.

فإذا كان الصراع على البترول شكل مساحة كبيرة من معادلات المنطقة وأحداثها منذ عقود كثيرة حتى الآن، فإن الصراع على المياه يمكن أن يكون أشد حدة، ولا شك في أن الإدراك المبكر لأهمية المياه ومعرفة طبيعة الصراع القادم حولها سيؤثر في الدول إذا ما أحسنت الاستعداد بكثير من الجهد والتعاون، بما ينبئ بمستقبل آمن، فهناك كثير من الجوانب ترتبط ارتباطاً وثيقاً بمسألة الأمن القومي منها الأمن الغذائي والاقتصادي، والمياه على رأسها، فالأمن الغذائي ووجود فجوة غذائية في أي دولة يبرز بالتأكيد مسألة المياه فيها، لأنه العنصر الأساس للزراعة والصناعة القادرة بدورها على سد تلك الفجوة الغذائية.

وبالنسبة إلى حوض نهري دجلة والفرات اللذين ينبعان من تركيا، ويمران في كل من سورية والعراق، فقد نشأت حول حصص مياه الفرات مثلاً، ومستوى تدفق المياه فيه ونوعيتها الكثير من المشاكل بين الدول الثلاث، في حين تستخدم تركيا مسألة المياه للضغط السياسي على سورية مثلاً، ومن الناحية الفنية فإن سورية لديها عجز في المياه يقدر بنحو مليار متر مكعب سنوياً، ومع قيام تركيا بمشروعات كبرى على نهر الفرات تقضي بإنشاء العديد من السدود على كلا النهرين، كسد أتاتورك، فإن معدل التدفق في النهر قد انخفض وهذا أثر في كل من سورية والعراق.

[1] جون بولوك وعادل درويش، حروب المياه: الصراعات القادمة في الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص 53.

وإن قيام سورية بدورها بإنشاء سدود على الفرات يؤثر في العراق الذي يصل إليه النهر في جريانه للمصب في شط العرب، وقد وصلت الأمور إلى حافة الصدام بين سورية والعراق عام 1974، وبعد التحالف العسكري التركي الإسرائيلي بنقل المياه من تركيا لإسرائيل عبر أنبوب طويل يسير في البحر المتوسط لشواطئ إسرائيل، وهذا يحقق لتركيا موارد مالية من بيع المياه، ويحقق لإسرائيل تلبية حاجاتها من المياه بثمن بسيط، ولكن هذا بالطبع سيكون على حساب حصص كل من سورية والعراق المائية.

علماً أن المياه تعد من أهم العوامل التي نشأت بسببها الحروب بين العرب وإسرائيل، فالعمليات العسكرية الإسرائيلية على الحدود السورية–اللبنانية عامي 1964 و1965م كانت بسبب الأطماع الإسرائيلية في مياه نهر الأردن ونهر بانياس ونهر اليرموك ونهر الحاصباني، وكان من أسباب حرب 1967م موضوع تحويل مجرى نهر الأردن، وعام 1982م شنت إسرائيل حملة عسكرية على لبنان كان من أهدافها أطماع إسرائيل في نهر الليطاني.

وهنا تسعى إسرائيل للحصول على مياه نهر الفرات من تركيا مباشرة، وكذلك الحصول على حصة من مياه نهر النيل بواسطة قناة الإسماعيلية باتجاه النقب وساحل إسرائيل، فمن المعروف أن الحدود الإسرائيلية المستهدفة طبقاً للخريطة المعلقة على الكنيست من النيل للفرات أي من ماء إلى ماء، كما أعلن ديفيد بن غوريون عام 1955 وهو أول رئيس مجلس للوزراء في حكومة الكيان الإسرائيلي أن "اليهود يخوضون مع العرب معركة المياه، وعلى نتيجة هذه المعركة يتوقف مصير إسرائيل، وأننا إذا لم ننجح في هذه المعركة فإننا لن نبقى في فلسطين"، ومن المعروف أن الحدود الإسرائيلية المستهدفة طبقاً للخريطة المعلقة على الكنيست في إسرائيل هي من النيل إلى الفرات أي من ماء إلى ماء.

الفصل الرابع: الخاتمة والتوصيات

4-1-1 الخاتمة:

تبين من البحث المقدم أن للاعتبارات السياسية والاقتصادية تأثيراً بالغاً في المبادئ التي تحكم استغلال المياه العذبة المشتركة بين الدول، ومن ثمّ فمن الصعب وضع قواعد ثابتة في هذا المجال، فكل دولة تضع في حسبانها عنصر المياه عند التخطيط لاستراتيجياتها التنموية والاقتصادية المقبلة، الأمر الذي يفسر المكانة المهمة للمياه العذبة في إعادة توزيع خريطة القوى السياسية في مناطق الأحواض النهرية، ولطالما استعملت المياه الدولية المشتركة بوصفها ورقةَ ضغط للحصول على الامتيازات السياسية إلى جانب ظهور محاولة إدخالها مجال التجارة بوصفها سلعةً قابلة للبيع للدول الأخرى، كما بينت الدراسة.

سعت هذه الدراسة إلى الوقوف عند هذه الأزمة التي أخذت تنمو نمواً واضحاً لتفرز حالة الصراع والتعاون على المياه بين كل من سورية والعراق وتركيا، الدول المشاطئة لحوضي نهري دجلة والفرات، بحيث قامت في فصولها البحثية بتسليط الضوء على المشكلات التي أدت لكل ذلك، وقد تناولت بين طياتها كثيراً من المعلومات المتعلقة بهذا الموضوع الشائك، مؤكدة على أنه وبالرغم من أهمية الجوانب السياسية لمشكلة المياه العذبة في العالم، وحجم أثرها في النزاعات الدولية، ولا سيما فيما يتعلق بطبيعة الصراع حول استخدام المجاري المائية الدولية التي تشكل بحد ذاتها قضايا ذات طبيعة مركبة من مزيج قانوني، اقتصادي، اجتماعي، سياسي، فمسألة تشعب طبيعة النزاع المائي الدولي بالممارسات الدولية في مجال المياه العذبة انعكست على تنوع الآليات التي تلجأ إليها الأطراف لتسوية النزاع، كالوسائل السياسية الدبلوماسية ومنها المفاوضات؛ التي تعد أفضل الطرق لتسوية نزاع تتضارب فيه المصالح الحيوية للدول مع الاحتياجات الأساسية للسكان، فضلاً عن طرق الوساطة, المساعي الحميدة لحل النزاعات الدولية، وأكدت الدراسة على النقاط الآتية؛

- تعاني الدراسات التي تبحث في مجال الثروة المائية العذبة الدولية؛ وتحديد مفاهيمها تحديداً صحيحاً، ودقيقاً بما يتوافق وطبيعة هذا المورد الطبيعي من الكثير من القصور والنقص، فكمية المعلومات المتاحة حول موضوع المياه العذبة المشتركة، ولا سيما المياه الجوفية منها محدودة وبحاجة إلى المزيد من البحوث العلمية والدراسات الميدانية لتستند عليها لاستصدار القوانين الناظمة لها.

- يتحدد أساس النظام العالمي لإدارة المياه العذبة العابرة وحمايتها للحدود بثلاث أدوات، أولها؛ دخول اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية حول استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية لعام 1997 حيز النفاذ في 14 من شهر آب 2014، وثانيها؛ التوجه العالمي نحو اتفاقيات المياه الدولية، وخاصة تلك التابعة للجنة الاقتصادية لأوروبا المتعلقة بحماية المجاري المائية العابرة للحدود والبحيرات الدولية واستخدامها UNECE 1992، أما الأداة الثالثة؛ فتكمن في اعتماد لجنة القانون الدولي لمشروع مواد بشأن قانون طبقة المياه الجوفية في عام 2008، الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة، إذ يضيف اللوائح الدولية للمياه إلى المياه الجوفية العابرة للحدود بكل أنواعها.
- أن بدء سريان اتفاقية الأمم المتحدة للمجاري المائية 1997، والتوجه العالمي لعقد اتفاقية المياه الدولية يتيحان فرصة هامة لتعزيز التعاون عبر الحدود في جميع أنحاء العالم، وعلاوة على ذلك، يمكن للهيكل المؤسسي والخبرة في اتفاقية المياه التابعة للجنة الاقتصادية لأوروبا، أن تساعد الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة للمجاري المائية 1997، فالاتفاقيتان متوافقتان وتطبقان معاً.
- أن النزاع الدولي المائي تشترك فيه خصائص كل من النزاع القانوني والسياسي، سواء من حيث تعارض المصالح الحيوية للدول المشتركة في المورد المائي نفسه، أو لعدم احترام المعاهدات الدولية المبرمة بينها، أو لمخالفة قواعد القانون الدولي عموماً، فضلاً عن طبيعته العلمية الفنية، فهو نزاع ذو طبيعة مركبة ومختلطة، يتعدى أن يكون مجرد نزاع بيئي حيث إن المنازعات المائية تشمل فئات واسعة من الخلافات المحتملة حول المجاري المائية الدولية، فقد يرتبط جزء منها بالمنازعات الحدودية وآخر بالملاحة، أو المنازعات المتعلقة باستخدامات المجاري المائية في غير الأغراض الملاحية، من حصص مائية، واستخدام منصف غير ضار بالدول المشتركة في المجرى المائي نفسه.
- أن أهم عنصر يظهر آثار الثروة المائية العذبة في النزاعات الدولية هو جانب طبيعة النزاع والطرق الموضوعية للوقاية والتسوية استناداً على مبدأي القانون الدولي للمياه من الاستخدام المنصف والعادل، وعدم التسبب في ضرر ذي شأن أيضاً– دون تحديد معيار لقياس جسامة الضرر – بواسطة التركيز تركيزاً أساسياً على التعاون الدولي، ودور اللجان المشتركة الدولية في هذا المجال.

- أن الاتفاقية الإطارية لعام 1997، أعطت أهمية خاصة للتحكيم في مجال النزاعات الدولية المائية، دون الخروج عن القواعد العامة من حيث حرية الدول واختيارها في اللجوء إليه من عدمه، ومنه يمكن تبويب الجوانب التي تناولتها الدراسة كالآتي؛

1. إن المشكلات المائية في منطقة الشرق الأوسط نتجت عن تزايد الاحتياجات المائية بسبب نمو السكان وما يتبعه من زيادة في مشروعات التنمية المائية والخدمات، والصراع على الموارد المائية المتاحة الآن وفي المستقبل، وبالرغم من صحة هذه الاعتبارات فليس من الممكن تجاهل الظروف الطبيعية في المنطقة، ولا سيما في نواحيها المناخية والمائية التي تشكل أساسَ التوزيع الجغرافي لموارد المياه، وما يترتب على ذلك من وفرة أو ندرة في المياه ضمن منطقة معينة أو غيرها، فمعظم الدول العربية تقع في المنطقة الجافة وشبه الجافة من العالم، وأهم مصادر المياه السطحية تنبع من خارج أراضيها، ومن ثمّ باتت عرضة لسياسات دول المنبع التي تنفذ أو تخطط لمشاريع من شأنها التأثير في الحقوق العربية في المياه.

2. تعد تركيا من أهم دول المنبع بالنسبة إلى الموارد العربية، فمن أراضيها ينبع نهرا دجلة والفرات اللذان تقوم عليهما الحياة في كل من سورية والعراق، ولا سيما الفرات الذي يعدّ مصدراً أساسياً للمياه في سورية، وقد قامت تركيا بتنفيذ عدد من الإنشاءات على هذين النهرين ضمن مشروعها المسمى مشروع جنوب شرق الأناضول وهذا شكل تهديداً حقيقياً للأمن الغذائي في سورية والعراق معاً عندما تراجعت كميات المياه الواردة عبر النهرين، إلى جانب التدني المتزايد في نوعيتها.

ووفق ما تقدم تطرقت هذه الدراسة إلى حالة الصراع والتعاون على المياه بين سورية وتركيا، عبر المحاور الآتية؛

أ- أثبتت الدراسة أن المياه تمثل أحد أبرز الأزمات التي تؤثر في طبيعة العلاقات السورية التركية، وقد تجلى ذلك في تنامي حالة عدم الثقة المتبادلة بين البلدين، نتيجة الاتجاهات التي تسير عليها تركيا المقلقة لسورية التي جعلت من الفائض المائي الذي يتوافر لديها موضوع الإشكالية بينها وبين سورية، إذ أرادت تركيا التركيز على مقولة التعاون الإقليمي في توزيع كميات المياه لأجل إسقاط الحقوق التاريخية لسورية والعراق بهذه المياه ومن أجل تعزيز السيادة التركية على هذه الثروة المشتركة والانفراد الكلي باستثمارها، حتى أصبحت مواقف تركيا تظهر سياسة الأمر الواقع على مجرى نهري دجلة والفرات، مع الإصرار على رفض قسمة المياه دونَ سند قانوني، وهذا عرَّض علاقات البلدين للتوتر.

ب–طبيعة أزمة المياه في منطقة الشرق الأوسط، بعد أن تبين إن هذه الأزمة باتت كبيرة ومعقدة، ولا تتعلق بالجانب العربي فحسب، لكنها تتعلق أيضاً بالدول التي تمر فيها الأنهار التي تستفيد منها دول الوطن العربي، وذلك (لأن أكثر من60% من المياه الواردة إلى الوطن العربي هي من خارجه)، وإن كانت هذه النسبة كبيرة فإنها لا تغطي أراضيه الشاسعة، التي تحوي صحراءً ممتدةً وهائلة تزيد عن (80%) من المساحة الكلية لتلك الأراضي، وقد تداخلت العوامل الطبيعية والسياسات المتبعة من الدول المتشاطئة والظروف الدولية، لتنتج اقتصادات محلية عاجزة عن تلبية احتياجات المواطنين في كثير من دول العالم، ومنها الدول العربية التي باتت عاجزة عن الإيفاء بحاجات شعوبها في الغذاء، ولتحدث نزيفاً في الميزانيات السنوية التي تُعَدُّ، وتذهب باتجاه المراكز الصناعية الرأسمالية الكبرى، ولتشد الاقتصادات العربية بتبعية غذائية قوية للإنتاج الصناعي.

ت–تأثير قضية المياه في العلاقات العربية التركية، وذلك بتوضيح كيف تحولت قضية مياه نهري دجلة والفرات من قضية للتعاون المشترك بين أطرافها إلى قضية متنازع حولها، جراء رفض الجانب التركي تطبيق قواعد القانون الدولي، ورفض تطبيق الاتفاقيات الخاصة بذلك، وهذا أثر سلباً في العلاقات العربية التركية، وازدادت حدة التوترات بين تركيا من جهة وسورية والعراق من جهة أخرى مع تصاعد دعوات تركيا إلى بيع المياه أو مقايضتها بالنفط، ودخولها في علاقات تحالف مع الكيان الإسرائيلي، فضلاً عن التدني المتزايد في نوعيتها، وقد مثل ذلك مخالفة صريحة للاتفاقيات الثنائية وقواعد القانون الدولي التي تضع جملة من الضوابط لتحقيق الانتفاع المنصف والمعقول من مياه النهر الدولي من الدول التي تستخدم مياهه.

3. دور المياه في العلاقات السورية – التركية، إذ تُعدُّ المياه من أبرز الملفات الشائكة التي تعترض طريق العلاقات السورية العراقية التركية، إذ تعرضت سورية إلى أزمة مائية نتيجة عدم توفر الموارد المائية التي تكفي لإرواء الأراضي الصالحة للزراعة على سعتها، إلا أنها وبحكم الطبيعة لم تكن متوافرة عندما تدعو الحاجة لها، ولم تكن منتظمة، إذ بدأت بوادر تأثيرات السياسة المائية لدول الجوار بالظهور منذ مطلع سبعينيات القرن العشرين عند إملاء خزاني كيبان في تركيا والـ GAP، فضلاً عن أن تركيا غالباً ما تقوم باستخدام ورقة المياه أداةً لفرض هيمنتها على الدولتين الباقيتين – سورية والعراق– منذ عام 2002، واتباع تركيا لسياسات معينة تجاه عدد من الملفات العالقة بين البلدان الثلاثة، مستفيدة من موقعها الجيوستراتيجي بين الشرق والغرب، وبحكم ارتباطاتها

الجيوسياسية مع أطراف وقوى اقليمية متعددة سياسية واقتصادية وعسكرية، ومن هنا كان عنصر المياه أداة فعالة تعزز الدور الذي يمكن ان تؤديه في المنطقة، مثلما تأثرت العلاقات السورية التركية كثيراً بمجموعة من العوامل الدولية والإقليمية، وبينت الدراسة أن علاقات البلدين قد تأثرت بمجموعة من المحددات لكل من سورية وتركيا التي برزت فيها المحددات الجغرافية والتاريخية والاستراتيجية، التي جاءت بعد الصعود التركي الواضح في أعقاب وصول حزب العدالة والتنمية للحكم عام (2002)، وما نجم عن ذلك من تحولات في الموقف التركي من قضايا الشرق الأوسط بما فيها القضايا العربية

ومنه يجدر القول إن هذه الدراسة أوضحت صحة الفرضيات التي بُنيت عليها من حيث؛

- أصبحت موارد المياه العذبة في القرن الحادي والعشرين محدودة أكثر، إذ أدى التغير المناخي إلى زيادة مستويات مياه البحر، وتغيير الحدود بين البلدان، وزاد الضغط على الموارد على إثر النمو السكاني المتسارع، وفي ظل تصاعد النزعة القومية في مختلف أنحاء العالم، باتت العلاقات الدبلوماسية بين البلدان على المحك، ومن ثمّ سيكون للمياه دور هام في العلاقات بين الدول، ولا سيما في النزاعات بين الدول، ولربما يصبح الحفاظ على الإدارة السلسة للمياه المشتركة بين الدول، والحيلولة دون تطور أي نزاعات، من التحديات الكبرى في العقود القليلة المقبلة.
- لا تزال الدول المتشاطئة في مياه نهري دجلة والفرات في المرحلة الأولى من المطالبة بحقوقها في المياه، ومع ذلك، فإن اللاعب الرئيسي فيما يتعلق بسياسات المياه في هذا المجال هو تركيا، التي ذهبت إلى حد كبير فيما تعدّها حقوقها المائية بواسطة مشاريعها على نهر الفرات منذ السبعينيات دون أن تعترف بحقوق دول المجرى والمصب، ومن ثَمَّ يمكن لسيطرة تركيا على مياه حوض دجلة والفرات أن تنقل الصراع السياسي مع سورية والعراق على المياه إلى صراع عسكري.
- حل أزمات المياه بين دول الحوض أمر يساعد في خفض التوتر، وتحسن العلاقات بين دول الحوض، فبدلاً من التركيز على كيفية تقاسم أو تقسيم موارد المياه فقط، يبقى من الافضل الاهتمام بالحفاظ على المياه وتوسيعها وتحسين جودتها وكميتها، وتوزيعها العادل والمنصف بين

الدول المتشاطئة فضلاً عن أن استمرارية التعاون الفعال في كافة المجالات الاجتماعية والتجارية والاقتصادية بين الدول، وفي مجال المياه خاصة يقلل من مخاطر حدوث الحروب.

وقد توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج، تتلخص بما يلي؛

1- هناك حلول اقتصادية تفاضلية تقنية للأزمات المائية لتحسين العلاقات التجارية والاقتصادية بين الدول المتشاطئة مع نهري دجلة والفرات، بعيدة عن الأمور السياسية والأمنية، فالتعاون المشترك هو الحل الأمثل مع التركيز على نقاط التوافق والتخفيف من نقاط الخلاف بين الدول المعنية.

2- بيع تركيا الماء للدول الإقليمية لابد من أن يكون بعلم دولتي المجرى والمصب، أو عبرهما، ويشترط موافقتهما كما جاء في القانون الدولي، إذ لا يجوز بيع الماء إلا بموافقة دول الحوض وتشكيل لجان مشتركه لمعالجة مشاكل النهرين وأضرارهما، وهذا يعزز التعاون بين هذه الدول.

3- جميع الاتفاقيات والمعاهدات التي شكلت بمجموعها مرجعية عامة للقانون الدولي استندت إلى روح القانون الدولي القائم على العدل والإنصاف، والاستخدام الأمثل، وعدم إلحاق الضرر بالدول الأخرى في المجرى المائي نفسه.

4- أن التنمية في منطقة الشرق الأوسط تعتمد على المياه اعتماداً أساسياً، مثلها مثل أي منطقة أخرى من مناطق العالم، ومن ثمّ وعلى مدى العقود القليلة الماضية، شرعت دول المنطقة في التصدي لمشكلة ندرة المياه بواسطة ضخ استثمارات في البنية التحتية، إذ تطغى تأثيرات مشاريع المياه التركية المقامة على نهري دجلة والفرات، على نواحي العلاقات العربية التركية لكونها تشغل حيزاً واسعاً من علاقات تركيا مع جاريها الوحيدين ضمن العالم العربي سورية والعراق، الأمر الذي أسهم في دفع هاتين الدولتين للسعي لتحسين علاقاتهما مع تركيا وتوقيع اتفاقيات اقتصادية معها، فهما تواجهان أزمة مائية متفاقمة بسبب تدني كمية ونوعية المياه الواردة عبر النهرين إلى مستويات لا تفي بالحاجات الأساسية، الأمر الذي بات يمثل تهديداً للأمن الغذائي للبلدين.

5- يشهد حوض نهري دجلة والفرات في منطقة الشرق الأوسط الذي يوجد فيه فائض كبير في المياه، مشاكل فعلية ومحتملة من ناحية الجغرافية السياسية نتيجة للتطورات الراهنة

والمستقبلية، إذ لا تواجه الدول المتشاطئة (تركيا وسورية والعراق) في حوضي النهرين أزمة مياه وشيكة فقط، بل تواجه هذه الدول مشاكل إدارة، وتوزيع غير عادل لحصص المياه، وانعدام تخطيط عمليات الاستخدام الأمثل للموارد المائية للنهرين، الأمر الذي يؤدي إلى نشوب خلافات بين الدول الثلاث.

4-1-2 التوصيات:

في ختام هذه الدراسة يمكن وضع بعض المقترحات بوصفها توصيات في هذا المجال، من أجل منع النزاعات الدولية المتعلقة بالثروة المائية العذبة وحلّها التي يمكن تلخيصها في النقاط الآتية:

- ضرورة تكثيف الدراسات والبحوث العلمية والقانونية للإحاطة بكل جوانب الثروة المائية العذبة ومصادرها، ولا سيما المياه الجوفية، التي تعد مستودعات للمياه العذبة، وتعاني من غموض النظام القانوني الذي يحكم إدارتها واستخداماتها.

- العمل على وضع اتفاقيات شاملة للمجاري المائية الدولية تشترك فيها كل الدول المعنية بالمجرى المائي، وأن تُنفَّذ بحسن نية، مع تحلي دول المجرى المائي بحسن النية، وبروح التعاون، عند إبرام الاتفاقيات المنظمة لهذا المجرى وتنفيذها، مع مراعاة المصالح المشتركة لهم، والأخذ بالحسبان أن المجرى المائي وحدة واحدة لا تتجزأ، وأن مصالح دول الحوض متعلقة بتحقيق وحدته، وبذلك تخف المشاحنات والمنازعات الدولية حوله.

- لابد من تكوين إطار مؤسسي دولي دائم كمنظمة دولية للمياه يأخذ على عاتقه تسوية المشاكل وحلها، والمتابعة والحثّ على حلها سلمياً بين الأطراف، وتشكيل فريق تفاوضي من الدول الثلاث سورية والعراق وتركيا، يختص بالجوانب القانونية والاقتصادية والتقنية لمياه النهرين يكون له القدرة العليا للتفاوض، بما يحافظ على الحقوق المائية لدولتي المجري والمصب في حوض النهرين، ومن ثمَّ تسليط الضوء على أزمة المياه دولياً، لمناصرة الحقوق المائية المكتسبة لكل من سورية والعراق، وطرحها على التحكيم الدولي بوصفها جبهة واحدة من جبهات الدفاع عن حقوق دولتي المجري والمصب بجميع الوسائل المتاحة، وعليه لابد من وجود آلية رقابة وعقاب تحاسب كل من يستغل المياه المشتركة استغلالاً مجحفاً وضاراً وغير عادل.

- ضرورة تضافر جهود الدول النهرية من أجل إنشاء اللجان الدولية المشتركة مشكلة من ممثلين من ذوي الخبرة في المجال الهيدروليكي والقانوني يُقترَحون عن كل دولة، وتمويلها والحفاظ عليها،

بوصفها آلية فعالة لإدارة الأحواض المائية، مع منحها الحق في إصدار القرارات الملزمة في مجال حماية الحوض بيئياً، وتنميته تنميةً مستدامةً فقط، مع إيلاء مكانة مهمة لعنصر التنمية المستدامة والإدارة المتكاملة للمجرى المائي، بوصفه هدفاً واجب التحقيق، تلتزم به الدول استناداً إلى الاتفاقيات المائية، إذ يبقى التعاون الدولي من أجل الحفاظ عليه ووقايته وتمنيته بحسن نية السبيل الأفضل لجعل المياه العذبة مجالاً للتحاور والثقة والتعاون بدلاً من الصراع.

- أن تعمل الهيئات والوزارات المختصة بمجال المياه في كل من دولتي المجري والمصب في حوض نهري دجلة والفرات لخلق سياسات جديدة مستندة على الترشيد التقني للمياه، واستخدام التقنيات الحديثة في الري والزراعة، وإنشاء خزانات وأحواض إسمنتية أرضية لتجميع مياه الأنهار والسيول والاستفادة منها في الري والزراعة.

- ضرورة وجود دراسات خاصه بنوع الزراعة والمحاصيل في كل من سورية والعراق تفادياً لمشكلة نقص المياه القائمة، بأن تتجنبا زراعة محاصيل تحتاج إلى مياه كثيرة لتقليل المياه المستخدمة في الري.

- أن تقوم كل من سورية والعراق ببناء سدود أكثر على نهر الفرات مع إعلام وموافقة تركيا وبعد أن تستطيع كل من سورية والعراق استعادة وضعهما الاقتصادي بعد أزمتهما الحالية، وأن يسهم المجتمع الدولي في إعادة إعمار كلا الدولتين، سورية والعراق، بتقديم الدعم المادي لإنشاء السدود بوصفها حلاً لأزمة المياه هذه، ولا سيما بعد الاجتماعات التي تحدث على المستوى الدولي لبحث سبل دعم سورية وإعمارها في المراحل القادمة.

- تفعيل توصيات المؤتمرات الدولية والملتقيات المائية العالمية من المجتمع الدولي وتنفيذها، وإبرام اتفاقيات دولية تضمن المحافظة على الحقوق المائية لكل الدول المشاطئة لحوضي دجلة والفرات، مع السعي لتحسين العلاقات السياسية والتجارية بين هذه الدول وربطها بملف المياه لتأمين حصة سورية والعراق المائية.

- العمل من أجل الحفاظ على الحقوق الثابتة والمشروعة للدول العربية في الأنهار الدولية وخاصةً حقوق كل من سورية والعراق في مياه نهري دجلة والفرات ومساندة جهود الدولتين العربيتين عربياً ودولياً في التوصل إلى اتفاق حول اقتسام عادل لمياه النهرين انطلاقاً من حرص الدول العربية على تعزيز العلاقات الأخوية والروابط التاريخية بين تركيا وسائر البلدان العربية.

المراجع

أولاً: الوثائق:

1. وثيقة معاهدة باريس لعام 1920.
2. وثيقة معاهدة لوزان لعام 1923.
3. وثيقة معاهدة الصداقة وحسن الجواربين العراق وتركيا لعام 1946.
4. وثيقة مناقشات الدورة الثالثة والأربعين لمنظمة الأمم المتحدة المنعقدة للفترة 14 نيسان–19 تموز 1991
5. وثيقة تقرير الأمين العام للأمم المتحدة رقم: CN/E17/1997/9.، تقييم شامل لموارد المياه العذبة في العالم.
6. وثيقة اتفاقية الأمم المتحدة رقم 51/869 A المؤرخة في 11/ 3 /1997، حول استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية.
7. وثيقة تقرير وزارة الخارجية التركية – دائرة المياه الإقليمية والعابرة للحدود في حزيران 1997.

ثانياً: المعاجم والقواميس اللغوية والموسوعات

1 الجوهري، (1990)، الصحاح في اللغة، بيروت، تحقيق: احمد عبد الغفور العطار، دار العلم للملايين.

2 ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم (1970) لسان العرب المحيط، بيروت، دار لسان العرب، الموسوعة الحرة، ويكيبيديا في 8/4/ 2014: الموقع الإلكتروني:
http://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%AA%D8A7%D9%88%D9%86

ثالثاً: الكتب العربية

- إبراهيم سليمان عيسى، أزمة المياه في العالم العربي – المشكلة والحلول الممكنة، دار الكتاب الحديث، القاهرة، ط1، 1999.
- أحمد أبو الوفا، العلاقات الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1999.
- أحمد الرشيدي، منازعات الحدود في القانون الدولي، أسبابها وطرق تسويتها سلميا، مركز البحوث والدراسات السياسية، طبعة 1993.
- أحمد مدحت إسلام، التلوث مشكلة العصر، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، طبعة عام1990.
- أحمد نوري النعيمي، السياسة الخارجية، الطبعة الأولى، دار أمجد للنشر والتوزيع، الأردن، 2017.
- آراس، بولنت وآخرون (2012)، التحول التركي تجاه المنطقة العربية، عمان، مركز دراسات الشرق الأوسط.

- الإمارة، لمى مضر (2005)، المتغيرات الداخلية والخارجية في روسيا الاتحادية وتأثيرها في سياستها تجاه منطقة الخليج العربي في الفترة (1990 – 2003) أبو ظبي، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية.
- أوغلو، أحمد داود – 2011– العمق الاستراتيجي موقع تركيا ودورها في الساحة الدولية ط، 2، بيروت، الدار العربية للعلوم ناشرون ومركز الجزيرة للدراسات، ترجمة: محمد جابر ثلجي وطارق عبد الجليل.
- الطويل، رواء زكي، 2009، مخاطر الأمن المائي العربي وخيارات التنمية المائية للقرن الحادي والعشرين، دار زهران، عمان
- باروت، محمد جمال. حول ندوة احتلال العراق وتداعياته: عربياً واقليمياً ودولياً، بيروت، مجلة المستقبل العربي، العدد (302)، نيسان – 2004، ص (44)، مركز دراسات الوحدة العربية
- باغيش، علي احسان – 1995. إشكالية المياه وآثارها في العلاقات التركية – العربية، بيروت، ورقة مقدمة في ندوة العلاقات العربية التركية حوار مستقبلي التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية.
- باكير، علي حسين – 2010. تركيا الدولة والمجتمع: المقومات الجيوسياسية والجيوإستراتيجية النموذج اقليمي والارتقاء العالمي، عبد العاطي، محمد، في تحرير تركيا بين تحديات الداخل ورهانات الخارج، بيروت، الدار العربية ناشرون.
- باولو، مود (2008) الميثاق الأزرق أزمة المياه العالمية والصراع القائم حول حق الحصول على الماء، بيروت، ترجمة بسام العقباني، الدار العربية للعلوم ناشرون
- البرقاوي، احمد رفيق (1980) العلاقات السياسية بين العراق وبريطانيا (1922– 1932) بغداد، دار الرشيد للنشر
- ابن خضراء، معد (1998) إسرائيل وحرب المياه القادمة، دمشق، دار كنعان للدراسات والنشر.
- التقرير الاستراتيجي العربي (2002 – 2003) القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام مؤسسة الأهرام.
- الجميل، سيار (2012) الحركة الدستورية الكمالية وتداعياتها على العرب، في: نور الدين، محمد (تقديم) العرب وتركيا تحديات الحاضر ورهانات المستقبل، الدوحة، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات
- جون يولوك – عادل درويش، حروب المياه الصراعات القادمة في الشرق الأوسط، للمؤلف فيكتور جولانسز (لندن)، (1993)، بحث تكميلي مقدم إلى جامعة الخرطوم لنيل درجة ماجستير الآداب في الترجمة، ترجمة عبد الحافظ عبد اللطيف حمد (2009).
- جون يولوك – عادل درويش، حروب المياه الصراعات القادمة في الشرق الأوسط، ترجمة: هاشم احمد محمد) القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2005.

- جون ووتربيري، المياه العابرة للحدود ومعوقات التعاون الدولي في الشرق الأوسط والعالم العربي أفاق واحتمالات المستقبل، الطبعة الأولى)، الإمارات العربية المتحدة، مركز دراسات الإمارات للدارسات والبحوث الاستراتيجية،1994.
- حازم محمد عتلم، أصول القانون الدولي العام، القسم الأول، أشخاص القانون الدولي، مكتبة الآداب، طبعة 2008.
- حامد سلطان، القانون الدولي العام وقت السلم، دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة 1985.
- حامد سلطان، القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة 1978.
- حسن العبد الله، "الأمن المائي العربي"، مركز الدراسات الاستراتيجية والبحوث والتوثيق، بيروت، 1992.
- حسن عبد القادر صالح، التصحر في الوطن العربي ومكافحته، شؤون عربية، العدد 61 مارس، آذار 1990.
- حرج، ناجي علي (2012) المياه في العلاقات العربية – التركية، في: نور الدين، محمد، العرب وتركيا تحديات الحاضر ورهانات المستقبل، الدوحة، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.
- حسين، فاضل (1967) مشكلة الموصل، الطبعة الثانية، بغداد
- حمد سعيد الموعد، حرب المياه في الشرق الأوسط، دار كنعان للدراسات والنشر، سورية . دمشق، التنمية والمياه.
- حمد سعيد الموعد، حرب المياه في الشرق الأوسط، دار كنعان للدراسات والنشر، سورية . دمشق، التنمية والمياه.
- الحمش، منير (2012)– وجهة نظر عربية في واقع العلاقات الاقتصادية العربية– التركية، في: نور الدين، محمد، العرب وتركيا تحديات الحاضر ورهانات المستقبل، الدوحة، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.
- خدام، منذر (2003) الأمن المائي – الواقع والتحديات، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت..
- خلف رمضان محمد الجبوري، دور المنظمات الدولية في تسوية المنازعات، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، طبعة 2013.
- خليل، محمود محمد" أزمة المياه في الشرق الأوسط والأمن العربي والمصري) " القاهرة 1998 المكتبة الأكاديمية.
- خماش، رنا عبد العزيز (2010)، العلاقات التركية – الاسرائيلية وتأثيرها على المنطقة العربية، عمان، مركز دراسات الشرق الأوسط.
- خواجة، محمد (2008)، الشرق الاوسط تحولات استراتيجية، بيروت: دار الفارابي.

- الخيرو، عز الدين (1977)، الأطماع الصهيونية في مياه الأردن والليطاني، القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية.
- الدباغ، رياض حامد (1994)، مشكلة المياه في الشرق الأوسط: دراسات قطرية حول الموارد المائية واستخداماتها، بيروت، مركز الدراسات الاستراتيجية والبحوث والتوثيق.
- دلي، خورشيد حسين (1999)، تركيا وقضايا السياسة الخارجية، دمشق، منشورات اتحاد الكتاب العرب.
- الدناصوري، جمال الدين (1996)، موارد المياه في الوطن العربي– دراسة هيدروغرافية وهيدروجية واقتصادية، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية.
- دي سانتيس، نيكولاي (2006)، التحولات التي طرأت على حلف شمال الأطلسي، في: إبراهيم، حسنين توفيق وكريستان كوخ، الخليج في عام (2005–2006)، دبي، مركز الخليج للأبحاث.
- رشيد الحمد ومحمد سعيد صابريني، البيئة ومشكلاتها، سلسلة عالم المعرفة المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت طبعة عام 1988.
- رضوان، وليد (2005)، مشكلة المياه بين سورية وتركيا، بيروت، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر
- رضوان، وليد (2006)، العلاقات العربية التركية، بيروت، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر.
- رفقة رعد خليل، فلسفة الحرب، في ماهية الحرب ومسوغاتها عند الفلاسفة اليونان والمسلمين، لبنان، دار ابن النديم للنشر والتوزيع، 2015.
- روبنس، فيليب (1993)، تركيا والشرط الأوسط، بيروت، ترجمة: ميخائيل نجم خوري، دار قرطبة للنشر والتوثيق والأبحاث.
- روبنس، فيليب (1993)، تركيا والشرق الأوسط، القاهرة، ترجمة: ميخائيل نجم خوري، مكتبة مدبولي.
- زايد عبيد الله، مصباح، السياسة الخارجية، طرابلس: دار التالة، طبعة ثانية،1999.
- زكريا طاحون، أخلاقيات البيئة وحماقات الحروب، جمعية المكتب العربي للبحوث والبيئة، القاهرة، الطبعة الأولى 2002.
- أبو زيد، محمود – 1998المياه مصدر التوتر في القرن 21، القاهرة، مركز الأهرام للترجمة والنشر.سامر مخيمر، خالد حجازي "أزمة المياه في المنطقة العربية" 1996، سلسلة عالم المعرفة.
- سعد، كمال فريد (1988)، الإشراف والتخطيط والتنسيق، في: شاهين، ممدوح، تقييم الموارد المائية في الوطن العربي، دمشق، المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة، مكتب اليونسكو الإقليمي للعلوم والتكنولوجيا للدول العربية، المعهد الدولي لهندسة الهيدروليكا والبيئة.
- السعدون، حميد حمد (2001)، فوضوية النظام العالمي الجديد وآثاره على النظام الاقليمي العربي، عمان، دار الطليعة العربية للنشر والتوزيع.

- سلامة، رمزي (2001)، مشكلة المياه في الوطن العربي واحتمالات الصراع والتسوية، الإسكندرية، منشأة المعارف.
- سلطان، حامد (1976)، القانون الدولي العام في وقت السلم، القاهرة، دار النهضة العربية.
- سهيل حسين الفتلاوي، تسوية المنازعات الدولية، الذاكرة للنشر والتوزيع، بغداد، الطبعة الأولى، 2014
- سليم، محمد السيد (1998)، تحليل السياسة الخارجية، الطبعة الثانية، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية.
- سليم، محمد السيد (2012)، الأدوار التركية الجديدة في الوطن العربي: البديل والنموذج الاستراتيجي، في: نور الدين، محمد، العرب وتركيا تحديات الحاضر ورهانات المستقبل، بيروت، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.
- السمالوطي، نبيل (1981)، علم اجتماع التنمية دراسة في اجتماعيات العالم الثالث، بيروت، دار النهضة العربية.
- الشافعي محمد بشير، القانون الدولي العام في السلم والحرب، بدون دار نشر، الطبعة الثانية.2000.
- شريعة حمورابي، ترجمة محمود الأمين، دار الوراق للنشر المحدودة، لندن، الطبعة الأولى، 2007.
- شكراني الحسين، "العدالة المائية من منظور دولي"، 2013، مجلة رؤى استراتيجية.
- شكراني الحسين، نحو مقاربة بيئية للمياه العربية، 2012، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى.
- شلبي، حسن وطارق مجذوب (1997)، تركية ومياه الفرات والقانون الدولي، في: المياه في الشرق الأوسط: الماحات قانونية وسياسية واقتصادية، (تحرير: ألن، ج وشبلي ملاط) دمشق، ترجمة محمد أسامة القوتلي، منشورات وزارة الثقافة السورية، دمشق، 1997.
- شندي، مجدي (1996)، المياه الصراع القادم في الشرق الأوسط، القاهرة، دار المعارف.
- صابر، فرح (2012)، الخيارات الاستراتيجية لتركيا وموقع الوطن العربي منها، في: نور الدين، محمد (تقديم)، العرب وتركيا تحديات الحاضر ورهانات المستقبل، بيروت، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.
- صالح يحيى الشاعري، تسوية النزاعات الدولية سلمياً، مكتبة مدبولي، القاهرة، 2006.
- صباح العشاوي، المسؤولية الدولية عن حماية البيئة، دار الخلدونية، الجزائر، الطبعة الأولى، 2010.
- صبحي أحمد زهير العادلي، النهر الدولي، المفهوم والواقع في بعض أنهار المشرق العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2007.
- صفوت عبد السلام، السياسات التكيفية لصندوق النقد والبنك الدوليين وأثرها على علاج الاختلالات الاقتصادية في الدول النامية، القاهرة، دار النهضة، 1993، ص84. البنك الدولي، التقرير السنوي للعام 1998، واشنطن، 1998.

- صلاح الدين عامر، دكتور، مقدمة لدراسة القانون الدولي العام (القاهرة :دار النهضة العربية، 2003).
- طارق إبراهيم الدسوقي، الأمن البيئي، دار الجامعة الجديدة الإسكندرية، مصر، طبعة 2009.
- طارق المجذوب، إشكالية المياه وآثارها والعلاقات التركية – العربية (الورقة الثانية)، ورقة عمل قدمت إلى: ندوة العلاقات العربية – التركية:: حوار مستقبلي، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت،1995.
- طارق المجذوب، (2012)، تأثير المياه في العلاقات بين تركيا وجوارها العربي، في: نور الدين، محمد (تقديم). العرب وتركيا تحديات الحاضر ورهانات المستقبل، الدوحة، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.
- طارق المجذوب، العلاقات العربية التركية (التعاون العربي – التركي في مشاريع البنية التحتية: المياه والطاقة الكهربائية)، بيروت، مجلة المستقبل العربي، العدد (188)، تشرين (1994)، مركز دراسات الوحدة العربية.
- الطماوي، سليمان محمد (1966)، التطور السياسي للمجتمع العربي، القاهرة، دار الفكر العربي.
- عائب، حبيب" المياه في الشرق الأوسط :الجغرافية السياسية للموارد والنزاعات، 1996، القاهرة :مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام.
- عائب، حبيب (2009)، المياه في الشرق الأوسط الجغرافيا السياسية للموارد والنزاعات، القاهرة، الهيئة المصرية للكتاب.
- عادل شريف الحسيني ومحمد عز الدين الصندوق مشكلة المياه في العراق الأسباب والحلول المقترحة
- عامر مصباح، المقاربات النظرية في تحليل السياسة الخارجية، بن عكنون: ديوان المطبوعات الجامعية، 2008.
- عبد الأمير كاظم زاهد المياحي، المياه وأحكامها في الشريعة الإسلامية – التصور والحلول، بيت الحكمة، بغداد، 2003.
- العادلي، منصور (1996)، موارد المياه في الشرق الأوسط، صراع أم تعاون، القاهرة، دار النهضة العربية.
- عبد الحسين شعبان، مشكلة الميا، المعرفة وجهات نظر مشكلة المياه العربية، حرب الحاضر أم المستقبل؟
- عبد الخالق، علي غالب (1991)، الموارد المائية في العراق وأثرها على الاقتصاد العراقي، بغداد، وزارة الزراعة والري.
- عبد الرحيم محمد وليد، الأمم المتحدة وحفظ السلم والأمن الدوليين، بيروت، الطبعة الأولى، 1994.
- عبد العاطي، محمد، تركيا بين تحديات الداخل ورهانات الخارج، تحرير بيروت – الدار العربية للعلوم ناشرون، الدوحة، 2010، مركز الجزيرة للدراسات.
- عبد العزيز محمد سرحان، مبادئ القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة 1998.

- عبد العزيز المصري، دراسة حالة حوضي نهري دجلة والفرات، دراسة قدمت إلى ندوة الأسس القانونية الدولية للمياه المشتركة والتي أقيمت تحت رعاية المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة وبالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية، دمشق، 2002.
- عبد القادر محمد فهمي، المدخل إلى الاستراتيجية، عمان، دار مجدلاوي، 2006.
- عبد القادر، محمد (2012)، تحولات السياسة الخارجية التركية في عهد حزب العدالة والتنمية، في: نور الدين، محمد (تقديم) العرب وتركيا تحديات الحاضر ورهانات المستقبل، بيروت، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.
- عبد المعز عبد الغفار نجم، الجوانب القانونية لنشاط البنك الدولي للإنشاء والتعمير، الهيئة المصرية العامة للكتاب، طبعة 1976.
- عبد الواحد عبيدة، مجلة الوحدة، المجلس القومي للثقافة العربية، العدد 25 لعام 1986.
- عصام العطية، القانون الدولي العام، ط6، بغداد، بدون سنة نشر.
- العتابي، عبد الزهرة شلش (2002)، توجهات تركيا نحو اقطار الخليج العربي: دراسة في الجغرافية السياسية، بغداد: دار الشؤون الثقافية العامة.
- عثمان، ناظم يونس (2012)، الأكراد على طرفي الحدود العربية – التركية التداعيات السياسية والاجتماعية، في: نور الدين، محمد (تقديم)، العرب وتركيا تحديات الحاضر ورهانات المستقبل، بيروت، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات
- عصام العطية، القانون الدولي العام، دار ابن الأثير للطباعة والنشر، العراق، 2005.
- علي ابراهيم، تنفيذ أحكام القضاء الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة 1996.
- علي ابراهيم، العلاقات الدولية وقت السلم، دار النهضة العربية، مصر، طبعة 1998.
- علي صادق أبو هيف، القانون الدولي العام، منشأة المعارف، الاسكندرية، مصر، طبعة 2015.
- العناني، خليل (2010)، مع الولايات المتحدة... مصالح استراتيجية متبادلة، في عبد العاطي، محمد (تحرير)، تركيا بين تحديات الداخل ورهانات الخارج، بيروت، الدار العربية للعلوم ناشرون.
- العيطة، سمير (2012)، العرب وتركيا: من شاحنات التبادل التجاري إلى قطار الصعود الاقتصادي والتنمية الاجتماعية، في: نور الدين، محمد (تقديم)، العرب وتركيا تحديات الحاضر ورهانات المستقبل، بيروت، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات
- غي أنبيل، قانون العلاقات الدولية، ترجمة نور الدين لباد، مكتبة مدبولي، الطبعة الأولى،1999 .
- فارس، نبيل (1993)، حرب المياه والصراع العربي الإسرائيلي، القاهرة، دار الاعتصام.

- فهمي، عبد القادر محمد (2011)، المدخل إلى دراسة الاستراتيجية، الطبعة الثانية، عمان، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع
- لويد جونسن، تفسير السياسة الخارجية.(ترجمة: محمد بن احمد مفتي، محمد السيد سليم).الرياض، عمادة شؤون المكتبات جامعة الملك سعود، 1989.
- لويد جونسن، المحددات الاقتصادية وأثرها على السياسة الخارجية، الدكتور ترجمة؛ محمد بن أحمد مفتي ومحمد السيد سليم، 1989.
- ليزا اندرسون، القذافي والكرملين، ترجمة: مركز البحوث والمعلومات، أرشيف وزارة الخارجية العراقية، مجلة مشاكل شيوعية، الولايات المتحدة الأمريكية، تشرين الأول، 1985.
- ماجد، راغب الحلو، قانون حماية البيئة في ضوء الشريعة، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، طبعة 2004.
- محفوض، عقيل سعيد (2012)، السياسة الخارجية التركية الاستمرارية – التغيير، بيروت، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.
- محمد، أبو العلا محمد (1994)، مشكلات المياه في الشرق الأوسط، القاهرة، دار المعارف.
- محمد بوسلطان، فاعلية المعاهدات الدولية، دار الغرب للنشر والتوزيع، الجزائر، 2005.
- محمد حافظ غانم، مبادئ القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة، 1972.
- محمد خالد جمال رستم، التنظيم القانوني للبيئة في العالم، منشورات الحلبي الحقوقية بيروت، لبنان الطبعة الأولى 2006.
- محمد، داليا إسماعيل (2006)، المياه والعلاقات الدولية دراسة في أثر أزمة المياه على طبيعة ونمط العلاقات العربية التركية، القاهرة، مكتبة مدبولي.
- محمد طلعت الغنيمي، الأحكام العامة في قانون الأمم، منشاة دار المعارف، الإسكندرية، طبعة 1970.
- محمد عبد القادر الفقي، البيئة مشاكلها وقضاياها وحمايتها من التلوث، مكتبة ابن سينا، مصر، طبعة 1999.
- محمد فاتح عقيل، مشكلات الحدود السياسية، دراسة موضوعية تطبيقية في الجغرافيا السياسية، الجزء الاول، الاسكندرية مؤسسة الثقافة الجامعية، طبعة 1962.
- محمود، صباح (1996) تركيا بين الطربوش العثماني والبنطال الاوربي، بيروت، مركز البحوث والدراسات.
- مخيمر، سامي وخالد حجازي (1996)، أزمة المياه في المنطقة العربية، الحقائق والبدائل، الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب.

- المديني، توفيق (2010)، العرب وتحديات الشرق الأوسط الكبير، دمشق، سلسلة دراسات (13)، منشورات اتحاد الكتاب العرب.
- مريد يوسف الكلاب، المنازعات الدولية والطرق الودية والغير ودية لحلها، المركز القومي للإصدارات القانونية، مصر، طبعة 2018.
- مشعل، أمين حامد العرب وأزمة المياه :هل حانت لحظة الصراع مصادر على المياه، 1995، الكويت: العربي، السنة38 ، العدد445 .
- مصطفى طلبة، إنقاذ كوكبنا، التحديات والآمال وحالة البيئة في العالم 1992- 1972م، مركز دراسات الوحدة العربية، 1992.
- منتصر سعيد حمودة، القانون الدولي المعاصر، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، الطبعة الأولى.2008
- مظلوم، جمال وآخرون (1995)، الصراع على المياه في الشرق الأوسط، بيروت، الدار العربية للدراسات والنشر والترجمة
- معوض، جلال (1991)، مشكلة مياه الفرات، التطورات والجوانب الاقتصادية والسياسية والقانونية، القاهرة، جامعة القاهرة.
- مقلد، إسماعيل صبري (1991)، العلاقات السياسية الدولية: دراسة في الأصول والنظريات، القاهرة: المكتبة الأكاديمية.
- منصور العادلي، قانون المياه، دار النهضة العربية، القاهرة، 1999.
- ميرشامير، جون وستيفن وولت (2006)، اللوبي الاسرائيلي والسياسة الخارجية الامريكية، دمشق، ترجمة: ابراهيم الشهابي، دار الفكر العربي.
- النعيمي، احمد نوري (2009)، العلاقات العراقية التركية الواقع والمستقبل، عمان، دار زهران للنشر والتوزيع.
- نبيل احمد حلمي، التوفيق كوسيلة سلمية لحل النزاعات الدولية في القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، مصر، الطبعة الأولى 1983.
- نعيم محمد الاشعاري، التلوث البيئي مخاطر عصرية واستجابة علمية، دار دجلة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2009.
- نهار، غازي صالح (1993)، الأمن القومي العربي، عمان، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع.
- نور الدين، محمد (2012)، لدور التركي تجاه المحيط العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية.
- نور الدين، محمد (تقديم)، (2012)، العرب وتركيا تحديات الحاضر ورهانات المستقبل، الدوحة، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.
- نور الدين، محمد (1997)، تركيا في الزمن المتحول، بيروت، رياض الريس للكتب والنشر

- نور الدين، محمد (2008)، تركيا الصيغة والدور، بيروت، رياض الريس للكتب والنشر
- نيكسون، ريتشارد (1992)، الفرصة السانحة، القاهرة، دار الهلال.
- هاس، ريتشاردن ومارتين انديك (2009)، وقت التجديد للدبلوماسية: نحو استراتيجية أميركية جديدة في الشرق الأوسط، في هاس، ريتشاردن وآخرون: استعادة التوازن استراتيجية للشرق الأوسط برسم الرئيس الجديد، بيروت، ترجمة: سامي الكعكي، دار الكتاب العربي.
- أبو هدبة، أحمد (تحقيق وترجمة) – 2005. الدور الاسرائيلي في الحرب الامريكية على العراق، دمشق، مركز الدراسات الفلسطينية.
- هيكل، محمد حسنين (2004)، الامبراطورية الامريكية والاغارة على العراق، ط 3، القاهرة، دار الشروق.
- وليد حسن جاسم الحوسني، الاختصاص التحكيمي للمركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، 2010.
- الياسري، مازن (2010)، العراق والمجتمع الدولي والعهد، بيروت، دار السلام للنشر.

رابعاً: كتب متخصصة:

- إبراهيم السيد أحمد رمضان، مسؤولية إثيوبيا والدول الممولة والشركات المنفذة عن إنشاء سد النهضة في ضوء أحكام القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى.2017
- أسامة عبد الرحمن، السدود والشرارة الأولى في حرب المياه، مؤسسة دار الفرسان للنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى 2013.
- آسيت ك.بيوسواس، المياه باعتبارها احد حقوق الانسان في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا: التحديات والفرص، ترجمة سعيد الحسنية، الدار العربية للعلوم ناشرون بالاشتراك مع مركز البحوث للتنمية –كندا، بيروت لبنان، الطبعة الأولى 2010.
- حسن أبو سمور وحامد الخطيب، جغرافية الموارد المائية، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان الأردن، الطبعة الأولى 1999.
- حقي النداوي، النزاعات الدولية للمياه المشتركة في بالد ما بين النهرين، منشورات زين الحقوقية والأدبية، بيروت، طبعة 2013.
- دانتي أ.كابونيرا، المياه في الانظمة التشريعية والادارية العالمية والمحلية، ترجمة حسام الامام، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2016.

رمزي سالمة، مشكلة المياه في الوطن العربي احتمالات الصراع والتسوية، منشاة المعارف، الاسكندرية، طبعة 2005.

- رياض الأسدي وتغريد قاسم محمد أبو تراب، مشكلة المياه في القانون الدولي مع إشارة خاصة إلى العراق، جامعة البصرة، مركز دراسات البصرة والخليج العربي، قسم الدراسات الاقتصادية، المجلد الرابع عشر، العدد (3)، 2017.
- سامر مخيمر وخالد حجازي، أزمة المياه في المنطقة العربية الحقائق والبدائل الممكنة، سلسلة عالم المعرفة، طبعة 1996.
- سليم حداد، مشكلة المياه في الشرق الأوسط، الجزء الثاني، مركز الدراسات الاستراتيجية والبحوث الجامعة اللبنانية، طبعة 2004.
- صبحي أحمد زهير العادلي، النهر الدولي المفهوم والواقع في بعض أنهار المشرق العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الأولى 2007.
- صلاح الدين عامر، قانون الأنهار الدولية الجديد والمصالح العربية، معهد البحوث والدراسات العربية، طبعة 2001.
- صونيا بيزات، الآليات الدولية لتسوية المنازعات الدولية المتعلقة بالبيئة (المجالات البحرية، الأنهار والبحيرات الدولية والمجالات الجوية)، مكتبة الوفاء القانونية، الاسكندرية، الطبعة الأولى 2017.
- طالب عبد الله فهد العلواني، المجاري المائية الدولية في بعض الدول العربية، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية الطبعة الأولى 2017.
- عادل العضايلة، الصراع على المياه في الشرق الأوسط، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى 2005.
- عبد الله أبو عيد، المياه كحق من حقوق الانسان، الدار العربية للعلوم ناشرون بالاشتراك مع مركز البحوث للتنمية، كندا الطبعة الأولى 2010 بيروت لبنان.
- عصام محمد أحمد زناتي، النظام القانوني للمياه الجوفية العابرة للحدود، دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة 2000.
- علي إبراهيم، قانون الأنهار والمجاري المائية الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة 1997.
- عليان محمود عليان، المياه العربية من النيل إلى الفرات – التحديات والأخطار المحيطة، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت 2014.
- فاندانا شيفا، حروب المياه، الخصخصة، التلوث، الربح، ترجمة سمير عبد المنعم مرسي، إصدارات سطور الجديدة، طبعة 2012
- محمد أحمد السامرائي، مشكلة المياه في الشرق الأوسط، دار الرضوان للنشر والتوزيع، عمان– الأردن، الطبعة الأولى 2014.

- محمد العربي بوقرة، معارك المياه من أجل مورد مشترك للإنسانية، ترجمة غازي برو، دار الفارابي، لبنان، الطبعة الأولى 2006.
- محمد شوقي عبد العال، الانتفاع المنصف بمياه الأنهار الدولية مع إشارة خاصة لحالة نهر النيل، طبعة 2010.
- محمد عبد العزيز مرزوق، مصر ودول حوض النيل، دراسة لقواعد القانون الدولي التي تحكم التوزيع العادل لمياه ومنافع النهر الدولي، دار الكتب المصرية، طبعة 2010.
- محمد فؤاد رشوان، تسوية النزاعات حول الأنهار الإفريقية، دار المكتب العربي للمعارف للنشر والتوزيع، مصر، طبعة 2015.
- محمد مدحت مصطفى، اقتصاديات المياه، رؤية شاملة لإدارة الموارد المائية، الإسكندرية مكتبة مطبعة الاشعاع الفني، الطبعة الأولى 2001.
- مساعد عبد العاطي الشتيوي، مبادئ القانون الدولي الحاكمة لإنشاء السدود على الأنهار الدولية، دراسة تطبيقية على سد النهضة الأثيوبي، دار النيل للنشر والطباعة والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى 2016.
- مصطفى سيد عبد الرحمن، قانون استخدام الأنهار الدولية في الشئون الملاحية، دار النهضة العربية، طبعة 1991.
- منصور العادلي، موارد المياه في الشرق الأوسط ص ارع ام تعاون في ظل قواعد القانون الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة 1996.
- منصور العادلي، قانون المياه، اتفاقية الامم المتحدة لسنة 1997 بشأن قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الاغراض غير الملاحية، دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة.1999
- هالة أحمد الرشيدي، الحقوق المكتسبة في القانون الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة 2014.
- هالة أحمد الرشيدي، الحقوق المكتسبة في القانون الدولي – دراسة نظرية مع التطبيق على حقوق مصر في مياه النيل– دار النهضة العربية، طبعة 2014.

خامساً: الدراسات الحكومية والتقارير الدولية:

- تقرير عن التنمية في العالم لعام 1992، واشنطن، البنك الدولي.
- تقرير التنمية الانساني لعام 2006، برنامج الأمم المتحدة الانمائي، الموقع الرسمي للأمم المتحدة www.un.org تاريخ الدخول للموقع: يناير 2015
- وزارة الخارجية السورية. دراسة سورية مقدمة إلى الدول العربية المدعوة لحضور مؤتمر قمة مياه الشرق الأوسط المنعقدة في اسطنبول للفترة 3–1991/11/9، دمشق
- وزارة الدفاع السورية (1996)، الأطلس المناخي، مديرية الأرصاد الجوية.

- وزارة الزراعة والري العراقية (1992)، الموارد المائية في العراق، الواقع والمستقبل في ضوء مشاريع دول أعالي النهر، بغداد.
- قرار الجمعية العامة رقم 124/63 المتضمن مشروع المواد المتعلقة بقانون طبقات المياه الجوفية العابرة للحدود، الدورة الثالثة والستين، الصادر بتاريخ: 15 يناير 2009، الوثيقة A /RES/63/124 الموقع الرسمي للأمم المتحدة.www.un.org تاريخ الدخول للموقع: ماي 2016.
- قواعد سيول لرابطة القانون الدولي 1986 على الموقع

:http://www.fao.org/docrep/008/y5739e/y5739e0h.htm

- الاحكام النموذجية بشان المياه الجوفية العابرة للحدود، تقرير صادر عن لجنة الأمم المتحدة
- الاقتصادية لأوروبا، 2014، على الموقع:

http://unesdoc.unesco.org/images/0023/002313/231317a.pdf

- اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة باستخدام المجاري المائية في غير الأغراض الملاحية لعام 1997، دخلت حيز النفاذ شعر أوت من عام 2014، الموقع الرسمي للأمم المتحدة، على الرابط:

http://www.un.org/ar/documents/index.html

- الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والخمسون، الملحق رقم:10 (57/10(A/

:http://legal.un.org/ilc/reports/2008/arabic/chp4.pdfالرابط على Corr.1).

- التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وثيقة الأمم المتحدة: A/HRC/6/3 ، الصادرة بتاريخ: 2007/08/16، الموقع الرسمي للأمم المتحدة www.un.org تاريخ الدخول للموقع: جوان 2015.
- التعليق العام رقم 15، اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الدورة التاسعة والعشرون، التي عقدت في جنيف ما بين 11 و29 نوفمبر 2002، وثيقة الأمم المتحدة. E/2003/22
- الموقع الرسمي للأمم المتحدة www.un.org تاريخ الدخول للموقع: ماي 2015.
- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: ما هو أبعد من الندرة: القوة والفقر وأزمة المياه العالمية، تقرير التنمية الإنسانية 2006، ترجمة uroscript Luxembourg S à r.l: القاهرة، مركز معلومات الشرق الأوسط (MERIC)،2006، ص8.
- صحيفة الوقائع رقم 35، الحق في المياه، مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، ONU
- HABITAT، منظمة الصحة العالمية، الأمم المتحدة، جنيف، سبتمبر 2012ص9، المطلع عليه في موقع: www.ohchr.org تاريخ الدخول للموقع: يناير 2015.

- وثيقة الأمم المتحدة: A/RS/54/175 موقع الأمم المتحدة، www.un.org تاريخ الدخول للموقع: 2014/02/05.
- التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وثيقة الأمم المتحدة: HRC/A6/3/، الصادرة بتاريخ: 2007/08/16، الموقع الرسمي للأمم المتحدة، www.un.org تاريخ الدخول للموقع 2015/01/10.
- وثيقة الأمم المتحدة: RES/A 70/1/موقع الأمم المتحدة، www.un.org، تاريخ الدخول للموقع: 2015/12/24.
- وثيقة الأمم المتحدة: A/C.6/49/L.27 Rev، الموقع الرسمي للأمم المتحدة www.un.org تاريخ الدخول للموقع: 2016/11/20
- قرار الجمعية العامة لدى الأمم المتحدة، الوثيقة RES/A68/118/، المتعلق بقانون طبقات المياه الجوفية العابرة للحدود، الدورة الثامنة والستون 16 ديسمبر 2013، الموقع الرسمي للأمم المتحدة: www.un.org تاريخ الدخول للموقع: 2016/12/01.
- قرار الجمعية العامة رقم: A/RES/2625(XXV)): الصادر في الدورة 25 لعام 1970، الوثيقة: NU.DOC.A/8028(1970)
- الموقع الرسمي للأمم المتحدة www.un.org، تاريخ الدخول للموقع 2016/12/11.
- لجنة القانون الدولي لسنة 1998، المجلد الثاني، الجزء الأول، وثائق الدورة الخمسين، الأمم المتحدة A/CN.4/SER.A/1998/Add.1part1الموقع الرسمي للأمم المتحدة. www.un.org: تاريخ الدخول للموقع: 2016/12/01.
- إعلان مانيلا بشأن تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية، اعتمد بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 10/37المؤرخ في 15 تشرين الثاني/نوفمبر 1982.

قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم2625 الصادر سنة 1970 في الدورة 25 على الرابط

http://www.un.org/en/ga/search/view_doc.asp?symbol=A/RES/2625(XXV)&referer=http://www.un.org/depts/dhl/resguide/r25_resol

سادساً: الدوريات

- أم السعد شافعي، ندوة المياه محدد أساسي للأمن المائي، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، 2022، المجلد 16/العدد01، ص527-558، جامعة الحاج لخضر- باتنة (الجزائر).

- بروس راسيت، الليبرالية، تحرير تيم دان وميليا كوركي، ترجمة ديما الخضرا، ط 1، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، 2016.
- بكر، حسن. المنظور المائي للصراع العربي – الإسرائيلي، القاهرة، مجلة السياسة الدولية، العدد 104 (أبريل 1991)، ص (131–135)، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية.
- بيبرس، سامية. العلاقات التركية الإسرائيلية وانعكاساتها على العلاقات التركية العربية، القاهرة، مجلة شؤون عربية ال، عدد (145)، ربيع (2011)، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- توفيق، سعد حقي. السياسة الاقليمية التركية تجاه الخليج العربي 2002 – 2008، بغداد، مجلة العلوم السياسية، العددان (38–39)، كانون الاول (2009)، ص(15–14) كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد.
- توفيق، سعد حقي، العراق وسياسة حسن الجوار: تركيا وايران أنموذجاً، بغداد، مجلة العلوم السياسية، العدد 41، تموز، 2010، ص(185)، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد.
- خولي، معمر تأثير الانتفاضة الشعبية في سورية على العلاقات التركية الروسية، مجلة شؤون عربية، العدد 150، صيف 2012، ص (168 – 176)، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- دلي، خورشيد (2012)، تركيا: أزمة الدور وجموح التطلعات، بيروت، مجلة الوحدة الإسلامية، تجمع العلماء المسلمين في لبنان.
- دياب، مغاوري شحاتة. موارد المياه في الوطن العربي: إدارتها وتنميتها، القاهرة، مجلة السياسة الدولية، العدد 158، أكتوبر (2004)، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية.
- سليم، نبيل محمد. دور تركيا في الترتيبات الامنية الاميركية للشرق الاوسط، بغداد، قضايا سياسية، العدد الثاني،، (2000)، ص(51)، كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين.
- سلطان، حامد. الأنهار الدولية في العالم العربي، القاهرة، المجلة المصرية للقانون الدولي، العدد 122، 1966، الجمعية المصرية للقانون الدولي.
- سعد عبيد علوان السعيدي، دور المتغير الاقتصادي في السياسة الخارجية، دراسة نظرية، قضايا سياسية، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، العدد 70، 2022.
- السيد، محمود السيد. الحقوق العربية حول منابع دجلة والفرات، القاهرة، مجلة النيل، العدد 65، (2000)، وزارة الأعلام الهيئة العامة للاستعلامات.
- الشقاقي، خليل، أبعاد ومشكلات السياسة الامنية التركية، مجلة السياسة الدولية، العدد94، 1998، ص (36)، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام.

- عامر، صلاح الدين، اتفاقية الأمم المتحدة لقانون استخدام المجاري المائية في الأغراض غير الملاحية، القاهرة، مجلة السياسة الدولية، العدد (158)، أكتوبر (2004)، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية.
- العاني، فكرت نامق، العراق في الادراك الامريكي لأمن الخليج العربي: رؤية مستقبلية، بغداد، دراسات عراقية، العدد 7، السنة الثالثة، (2007)، ص(85)، الجمعية العراقية للبحوث والدراسات الاستراتيجية.
- عبد البديع، أحمد عباس. أزمة مياه النيل إلى الفرات، القاهرة، مجلة السياسة الدولية، العدد 104، أبريل (1991)، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية.
- عبد العظيم، خالد. العثمانية الجديدة: تحولات السياسة الخارجية التركية في الشرق الأوسط، القاهرة، مجلة السياسة الدولية، العدد (187) يناير (2012)، ص (22–32)، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية.
- عبد الفتاح، بشير. التطورات المصرية الداخلية وتأثيراتها على العلاقات المصرية التركية، القاهرة، مجلة شؤون عربية، عدد (155)، خريف (2013)، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- العلاف، ابراهيم خليل. نحن وترك يا، الموصل، سلسلة شؤون اقليمية العدد (18)، (2008)، جامعة الموصل، مركز الدراسات الاقليمية.
- علو، أحمد. سياسة الماء ومستقبل الأوضاع في منطقة الشرق الأوسط، بيروت، مجلة الجيش اللبناني، العدد (322)، نيسان (2012).
- العناني، خليل. الدور الايراني في العراق تحركات غامضة في بيئة مضطربة، القاهرة، كراسات استراتيجية، العدد(158)، (2005)، السنة الخامسة عشرة،، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام.
- قرني، بهجت، العلاقات الدولية على مشارف القرن 21، القاهرة، سلسلة بحوث سياسية، العدد (105)، ابريل (1996)، مركز البحوث الاستراتيجية والدراسات السياسية، جامعة القاهرة.
- كشك، أشرف محمد. الدور الجديد لحلف الناتو في منطقة الخليج.. تحدٍ جديد للأمن القومي الإيراني، القاهرة، مختارات إيرانية، العدد (64)، نوفمبر، (2005)، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية.
- مؤسسة ستراتفور، سيطرة بالمشاركة: ثمن ذهاب الجيش التركي الى العراق، بيروت، مجلة المستقبل العربي، بيروت، العدد (297)، تشرين الثاني (2003)، ص(109 – 110)، مركز دراسات الوحدة العربية .
- محمد ثامر كامل ونبيل محمد سليم. العلاقات التركية الامريكية والشرق الاوسط في عالم ما بعد الحرب الباردة، أبو ظبي، دراسات استراتيجية، العدد (65)، (2004)، ص (43–45)، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية.

- مصطفى، نادية. حول تجدد الاهتمام بالاقتصاد السياسي الدولي، الكويت، مجلة العلوم الاجتماعية، المجلد (14)، العدد (3)، خريف (1986).
- مصلح، اسامة جبار، معادلة المياه – النفط في العلاقات الاقتصادية العراقية– التركية، بغداد، مجلة دراسات الشرق الاوسط، (1997)، ص (194)، مركز أبحاث أم المعارك، الجامعة المستنصرية.
- معروف، هدى شاكر، السياسة الاسرائيلية حيال العراق (رؤية مستقبلية)، مجلة العلوم السياسية، العدد (2)، (2002)، ص(25–33)، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية.
- معوض، علي جلال. الارتباك: تحليل أولي للدور التركي في ظل الثورات العربية، القاهرة، مجلة السياسة الدولية العدد (185)، يوليو(2011)، مركز الأهرام للدراسات السياسية الاستراتيجية.
- معوض، علي جلال، الرؤية التركية للأمن الإقليمي في منطقة الشرق الأوسط، القاهرة، مجلة أوراق الشرق الأوسط، العدد (43)، (2011)، المركز القومي لدراسات الشرق الأوسط.
- معوض، علي جلال، العثمانية الجديدة ؟: الدور الإقليمي التركي في الشرق الأوسط، القاهرة، سلسلة قضايا، العدد (58) تشرين الأول (2009)، المركز الدولي للدراسات المستقبلية والاستراتيجية.
- النعيمي، احمد نوري. الاتفاقية العسكرية بين تركيا والكيان الصهيوني، مجلة العلوم السياسية، العدد (22)، (2001)، ص(47–48)، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد.
- نوار، ابراهيم. القيود الاقليمية على تغيير نظام صدام حسين في العراق، القاهرة، مجلة السياسة الدولية، العدد (122)، (1995)، ص (157)، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية.
- نور الدين، محمد. الوسيط التركي يجتمع شرقاً: البحث عن الدور المفقود، بيروت، شؤون الأوسط، العدد (35)، تشرين الثاني (1994)، مركز الدراسات الاستراتيجية.
- نور الدين، محمد. تركيا النتائج والتداعيات، في: محمد جمال باروت، حول ندوة احتلال العراق وتداعياته: عربيا واقليمياً ودولياً، بيروت، مجلة المستقبل العربي، العدد(302)، (2005)، ص (49)، مركز دراسات الوحدة العربية.
- نور الدين محمد. تركيا والثورات العربية: سياسات مركبة تنهي العمق الاستراتيجي، القاهرة، مجلة شؤون عربية العدد، (146)، شتاء (2011)، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- نور الدين محمد. تركيا والثورات العربية كل شيء لا وأ شيء، القاهرة، مجلة شؤون عربية، عدد (149)، ربيع (2012)، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- هياجنة، عدنان (2011)، التوازن الإقليمي في الشرق الأوسط في ظل التحولات السياسية، عمان، مجلة دراسات شرق أوسطية، عدد الصيف (56)، ص (13–33)، مركز دراسات الشرق الأوسط.

سابعاً: الرسائل الجامعية:

- ابراهيم محمد محمد العناني، اللجوء إلى التحكيم الدولي، أطروحة دكتوراه جامعة عين شمس، مجازة سنة 1970.أحمد زكريا الباسوسى، تأثيرات تهديد أمن الطاقة على الصراع الدولي على الغاز الطبيعي "دراسة حالة منطقة حوض شرق البحر المتوسط"، رسالة دكتوراه، كلية الاقتصاد والعلوم السياسة جامعة القاهرة، مصر، 2018
- اربحي قويدر، القضاء الدولي البيئي، أطروحة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة أبو بكر بلقايد، الجزائر، مجازة سنة 2016
- آل نهيان، محمد بن خليفة (1996)، المياه التحدي الذي يواجه الشرق الأوسط دراسة حالة لحوض دجلة والفرات، دينفر، رسالة ماجستير في العلوم السياسية مقدمة لجامعة كلورادو في دينفر.
- إيمان فريد الديب، الطبيعة القانونية للمعاهدات الخاصة بالانتفاع بمياه الأنهار الدولية– المجاري المائية الدولية في غير الأغراض الملاحية مع دراسة تطبيقية للاتفاقيات المتعلقة بنهر النيل"، أطروحة مقدمة لكلية الحقوق جامعة القاهرة لنيل درجة الدكتوراه، مجازة سنة 2007.
- الجيلي حمودة صالح منزل، النظام القانوني للمجاري المائية الدولية، دراسة نماذج تطبيقية في منازعات المياه المعاصرة، أطروحة دكتوراه، جامعة النيلين، كلية القانون، السودان، مجازة سنة 2012.
- حسان، سمر (2012)، الدور التنموي التركي في الأراضي الفلسطينية المحتلة في ظل حكومة حزب العدالة والتنمية 2002 – 2010، نابلس، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية.
- حسن، عامر عباس (1986)، مقاسة المياه الإقليمية الدولية في الشرق الأوسط، بغداد، رسالة دبلوم عال غير منشورة، في العلوم العسكرية من كلية الدفاع الوطني، جامعة البكر.
- حسين، فتحي علي (1994)، الموارد المائية والعلاقات الإقليمية في الشرق الأوسط، القاهرة، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة
- عارف، وصال نجيب (1994)، القضية الكردية في تركيا، بغداد، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد.
- عاصم محمد بلتاجي، التنظيم القانوني للمياه الجوفية العابرة للحدود في ضوء مبادئ القانون الدولي، أطروحة دكتوراه في القانون الدولي العام، جامعة المنوفية، كلية الحقوق، مصر، مجازة سنة 2013.
- فتحي، فتحي جاد هلال الحوشي، التفرقة بين النزاع السياسي والقانوني في القانون الدولي– دراسة تحليلية لنظريات الفقه وتطبيقات القضاء – أطروحة دكتوراه في الحقوق، جامعة المنصورة، كلية الحقوق، قسم القانون الدولي العام، مجازة سنة 2007.

- محمد سالمان محمد سالمان طايع، محدو دية الموارد المائية والصراع الدولي: دراسة حالة حوض النيل، أطروحة دكتوراه، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، مصر، مجازة سنة 2005.
- محمود عبد المؤمن محفوظ محمد، حقوق مصر في مياه النيل في ضوء القانون الدولي للأنهار، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة اسيوط، مصر، مجازة سنة 2009.
- مرح عبد الكريم محمد، النزاع على المياه بين العراق وتركيا، أطروحة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، 2014.
- مساعد عبد العاطي شتيوي عبد العال، القواعد القانونية التي تحكم استخدامات الأنهار الدولية في غير الشؤون الملاحية مع دراسة تطبيقية على نهر النيل، أطروحة دكتوراه في الحقوق، جامعة القاهرة، كلية الحقوق، مجازة سنة 2012.
- نغم أكرم عبد الله الجميلي، العلاقات السياسية الليبية المصرية 1969–1981، أطروحة دكتوراه غير منشورة، المعهد العالي للدراسات السياسية، جامعة المستنصرية، بغداد، 2006.
- هشام حمزة، الانتفاع المشترك بمياه الأنهار الدولية في ضوء مبادئ القانون الدولي للمياه مع دراسة خاصة للنظام القانوني الانتفاع المشترك بالموارد المائية لمياه حوض نهر النيل، أطروحة دكتوراه بكلية الحقوق، جامعة القاهرة، مجازة سنة 2011

ثامناً: الصحف:

- باكير، علي حسين. الارتقاء الإقليمي التفاعلي: تركيا نموذجاً، عمان، صحيفة الغد الأردنية، العدد (2313)، في (19 حزيران 2008).
- الجندي، عمار. الناتو يقر «مبادرة اسطنبول للتعاون» لتعزيز شراكته الأمنية مع دول الخليج والبحر المتوسط، الرياض، صحيفة الشرق الأوسط السعودية، العدد (9345)، في (29 حزيران 2004).
- حمد، محمد سلمان. جدلية القطب المحوري في العلاقات الإقليمية: العلاقات العراقية التركية، نموذجا، جريدة ميدل أيست أونلاين، في (26 شباط 2014).
- حميدي، إبراهيم. ثلاثة احتمالات تفسر مماطلة أنقرة في التفاوض على مياه دجلة والفرات، جريدة الحياة اللندنية، في (24 كانون الأول 1992).
- خليل، محمد عبدالقادر، التداعيات الأمنية للثورات العربية على تركيا، جريدة الأهرام المصرية في (24 آب 2012).
- الشافعي، مي. مياه الشرق الأوسط المستنفدة بين أفق (سلام أزرق) وكارثة حروبها، جريدة الحياة اللندنية، (في 27 نيسان 2013).

- النجار، أحمد، ما الدوافع الاستراتيجية وراء مشروع GAP، صحيفة الاتحاد الإماراتية، العدد (8431)، في (20 شباط 1996).

تاسعاً: المواقع الإلكترونية للمقالات والبحوث:

- دلي، خورشيد. سر التحول التركي من القوة الناعمة إلى الخشنة، منتدى إيلاف في 2011 / 10 / 06 الموقع الالكتروني: http://www.elaph.com/Web/opinion/2011 10/ /692103.html
- نصار، فاتن. الموقف التركي من الثورات العربية.. محاولة للفهم، منتدى علامات أونلاين في 2011/4/3، الموقع الإلكتروني: http://www.alamatonline.net.3l/ php id? =986
- ياموري، نجاة (2013)، الموارد المائية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، الموقع الإلكتروني للبنك الدولي: http://web.worldbank.org/WBSITE/EXTERNAL/COUNTRIES/MENAEXT EX/ TMNAREGTOPWATRES ,,0/ contentMDK:21755910~menuPK:497170~pagePK 3: 4004173~piPK:34003707~theSitePK:497164,00.html
- ابراهيم محمد العناني، تسوية نزاعات استخدام الأنهار الدولية (استخدامات نهر النيل نموذجاً)، مجلة افاق افريقية، المجلد الحادي عشر – العدد التاسع والثلاثون لعام.2013
- انفتاح اتفاقية المياه لعام 1996 على جميع بلدان العالم، لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا، 2013، رقم منشور: ECE/MP.WAT/43/Rev.1
- جي.تي. كييث بيتمان، دور البنك الدولي في تعزيز التعاون وتسوية الخلافات المتعلقة بالمجاري المائية الدولية– حالة نهر السند–، دراسة فنية، رقم 414، صادرة عن البنك الدولي والموسومة بالمجاري المائية الدولية تعزيز التعاون ومعالجة الخلافات، وثائق البنك الدولي للإنشاء والتعمير، الولايات المتحدة الأميركية، الطبعة الأولى بالنسخة العربية 1999.

دانيلو زولو، الحق في المياه باعتباره حقاً اجتماعياً وحقاً جماعياً، تاريخ الولوج :2015/01/01.على الموقع Jura GentiumRivista di filosofiadeldirittointernazionale e dellapolitica globale http://www.juragentium.org/topics/palestin/ar/water.htm:

- راج كريشنا، تطور وسياق سياسة البنك بشان المشروعات المقامة على المجاري المائية الدولية، دراسة فنية، رقم 414.صادرة عن البنك الدولي والموسومة بالمجاري المائية الدولية تعزيز التعاون ومعالجة الخلافات، وثائق البنك الدولي للإنشاء والتعمير، الولايات المتحدة الأمريكية، الطبعة الأولى بالنسخة العربية 1999.
- راجا كرشتينا وسلمان محمد أحمد سلمان، القانون الدولي للمياه الجوفية وسياسة البنك الدولي تجاه المشروعات الخاصة بالمياه الجوفية العابرة للحدود، المياه الجوفية من منظور القوانين والسياسات، دراسة فنية رقم 456، البنك الدولي للإنشاء والتعمير، واشنطن، تحرير: سلمان محمد أحمد سلمان،2003

- زهير الحسيني، مفهوم النزاع القانوني في ضوء فتوى محكمة العدل الدولية في 26/04/1988، المجلة المصرية للقانون الدولي، المجلد السابع والأربعون، 1991.
- ستيفن ماكافري، اتفاقية الأمم المتحدة بشان قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية: آفاق نجاحها والمخاطر الكامنة فيها، دراسة فنية، رقم 414. صادرة عن البنك الدولي والموسومة بالمجاري المائية الدولية تعزيز التعاون ومعالجة الخلافات، وثائق البنك الدولي للإنشاء والتعمير، الولايات المتحدة الأمريكية، الطبعة الأولى بالنسخة العربية 1999.
- ستيفن ماكافري، القانون الدولي للمياه الجوفية: التطور والسياق، دراسة فنية، رقم 456 صادرة عن البنك الدولي والموسومة بالمياه الجوفية من منظور القوانين والسياسات، وثائق البنك الدولي للإنشاء والتعمير، تحرير سلمان محمد أحمد سلمان، الولايات المتحدة الأمريكية، الطبعة الأولى بالنسخة العربية 2003.
- سلمان محمد احمد سلمان، تقاسم مياه نهر الغانغر بين الهند وبنغلاديش: تحليل معاهدة 1996، دراسة فنية، رقم 414 صادرة عن البنك الدولي والموسومة بالمجاري المائية الدولية تعزيز التعاون ومعالجة الخلافات، وثائق البنك الدولي للإنشاء والتعمير، الولايات المتحدة الأمريكية، الطبعة الأولى بالنسخة العربية 1999.
- صالح الدين عامر، النظام القانوني للأنهار الدولية، بحث منشور في القانون الأنهار الدولية الجديد والمصالح العربية، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة 2001.
- صالح سمير البنداري، مشكلة سد النهضة.. وإعادة صياغة توجهات السياسة الخارجية المصرية في الدائرة الأفريقية، مجلة الدراسات الافريقية وحوض النيل، المركز الديمقراطي العربي، ألمانيا – برلين، العدد الأول، مارس 2018.
- فيليب ساندس، المجاري المائية والبيئة، ومحكمة العدل الدولية: قضية مشروع غابيتشيكوفو –ناغيماروس، دراسة فنية، رقم 414.صادرة عن البنك الدولي والموسومة بالمجاري المائية الدولية تعزيز التعاون ومعالجة الخلافات، وثائق البنك الدولي للإنشاء والتعمير، الولايات المتحدة الأميركة، الطبعة الأولى بالنسخة العربية1999.
- قادري عبد الباقي أحمد، مؤشرات العجز المائي في اليمن، بحث منشور على الموقع

www.academia.edu.

- كتيب الإدارة المتكاملة للموارد المائية في احواض الأنهار والبحيرات وطبقات المياه الجوفية العابرة للحدود، على الموقع:

http:// www. Inbo-news.org/IMG/pdf/MGIREB_AR_2012_CD-1.pdf

- لورونس بواسون دي شازورن، عناصر استراتيجية قانونية لإدارة المجاري المائية الدولية، حوض بحر ارال، دراسة فنية، رقم 414، صادرة عن البنك الدولي والموسومة بالمجاري المائية الدولية تعزيز التعاون ومعالجة

الخلافات، وثائق البنك الدولي للإنشاء والتعمير، الولايات المتحدة الأمريكية، الطبعة الأولى بالنسخة العربية 1999.

- لوسيس كافليش": تنظيم استخدامات المجاري المائية الدولية"، منشور بمداولات ندوة نظمها البنك الدولي بعنوان المجاري المائية الدولية، تعزيز التعاون ومعالجة الخلافات "، دراسة فنية رقم 414 صادرة عن لبنك الدولي، تحرير سلمان محمد أحمد سلمان، واشنطن، مارس 1998.
- مبارك مبارك أحمد، ندرة المياه مشكلة دولية تتفاقم، مجلة السياسة الدولية، الاهرام، مصر، العدد 163 يانير 2006،المجلد41.
- محمد شوقي عبد العال" الانتفاع المنصف بمياه الأنهار الدولية مع إشارة خاصة لحالة نهر النيل "سلسلة دراسات مصرية أفريقية صادر عن كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، أكتوبر2004.
- محمد مصطفى الخياط، تغير المناخ...مواقف دولية متباينة، مجلة السياسة الدولية، الأهرام، مصر، العدد 179 يناير 2010 المجلد 45.
- محمد مصطفى يونس، حسن النية في القانون الدولي العام، المجلة المصرية للقانون الدولي، العدد 51، طبعة 1995.
- مساعد عبد العاطي الشتيوي، الضوابط القانونية الحاكمة لإنشاء المشروعات المائية على الأنهار الدولية "دراسة تطبيقية على حوض النيل"، مجلة افاق افريقية، المجلد الحادي عشر، العدد التاسع والثلاثون 2013.
- مصطفى كمال طلبة، الأخطار البيئية ومسؤولية المجتمع الدولي، مجلة السياسة الدولية، الأهرام، مصر، العدد 163 يناير 2006 المجلد 41.
- هشام حمزة عبد الحميد، دراسة لمفهوم النهر الدولي في القانون الدولي للمياه وتطبيقاته في اتفاقيات حوض النيل، مجلة آفاق إفريقية المجلد الحادي عشر، العدد التاسع والثلاثون 2013. على الموقع: تاريخ الولوج: 2015/01/01

Jura GentiumRivista di filosofiadeldirittointernazionale e dellapolitica globale
http://www.juragentium.org/topics/palestin/ar/water.htm

- محمد سالمان طايع، تحديات الندرة المائية في المنطقة العربية... الحاضر والمستقبل، مجلة السياسة الدولية الأهرام، مصر العدد 179 يناير 2010 المجلد.45

عاشراً: المراجع الأجنبية

- Azar, E. (Nov. 1970). "Analysis of International Events", Peace Research Reviews, 4 (1)

- Azar, E. and Sloan, T. (1975). Dimensions of Interactions: A Source Book, Pittsburg, PA: International Studies Association.
- Azar, E. (1975). "ten issues in Events Research" in: Edward Azar & Joseph Ben – Dak (eds.), Theory and Practice of Events Research : Studies in Inter Nation Actions and Interactions, New York: Gordon and Brach Science Publishers.
- Bagi, Ali Ihsan (1989). GAP Southeastern Anatolia Project: The Cradle of Civilization Regenerated, Istanbul: Interbank-Aksoy Matbassi.
- Bagis, Ali Ihsan. Turkeys Hydropolitics of the Euphrates –Tigris Basin, International Journal of Water Resources Development, vol.14, no. 4 , December 1997.
- Beaumont, Peter; Blake, Gerald H; Wagstaff, J. Malcolm. The Middle East: A Geographical Study. Second Edition. London: David Fulton. 1988..
- Beaumont, P. Blake (1988). The Middle East, Geographical Study, London.
- Bensahel, Nora and Daniel L. Byman (Edited) (2004) "The Future Security Environment in the Middle East: Conflict , Stability , and Political Change" , Prepared for the United States Air Force , Approved for Public Release ; Distribution Unlimited , RAND Project AIR FORCE.
- Berber, F. J. (1959). Rivers in International Law, Translated from the German by R. K. Batstone , London: Stevens; New York: Oceana Publications.
- Bilen, Ozden (1994). Prospects for Technical Cooperation in the Euphrates-Tigris Basin , edited by Asit K. Biswas , International Waters of the Middle East , Bombay ; Delhi: Oxford University Press.
- Edward J. Murray (1973). Conflict: The Psychological Aspects, in Institute Ecuadorian Seguridad Social.
- Hilal, Elver (2009).Turkey's Rivers of Dispute, Washington, Middle East Research and Information Project.
- Hourani, Albert (1962). Arabic Thought in the Liberal Age 1798-1939, London, Oxford University Press; Royal Institute on International Affairs.

- Mancisidor, Mikel (2008). The Human Right to Current Situation and Future Challenges, Publishing Coordinator Natalia Uribe Barcelona, Icaria Editorial; Bilbao, Spain, UNESCO EtxeaCenter.
- Naff, Tomas and Ruth. C. Matson (1984). Water in Middle East, Conflict or Cooperation published in cooperation with the Middle East Research Institut- University of Pensylvania, U.S.A.
- Report of United Nations Water Conference, Mar del Plata, 14- 25 March 1977, New York, /Conf.70/29.
- Robert North (1968). Conflict: Political Aspects in Institute Ecuadorian Seguridad Social.
- Sayari, Sabri (2003). The United states and Turkey's Membership in the European Union, The Turkish yearbook, VOL.XXXIV, Ankara University.
- Smith, C.G. (1970). Water resources and irrigation development in the Middle East, London, Vol. 55.
- The Encyclopedia Americana International Edition (1992). Danbury, Connecticut: Grolier Incorporated.
- The Encyclopedia Americana International Edition (1992). Danbury, Connecticut: Grolier Incorporated.
- The Yearbook of the International Law Commission (1983). New York: United Nations, vol.11, part1.
- United Nations, Economic and Social Commission for Western Asia (ESCWA),
- United Nations Programme and Islamic Development Bank, Water Resources Assessment in the ESCWA Region Using Remote Sensing and GIS Techniques: Final Report. Beirut: Economic and Social Commission for Western Asia. 1996.
- United Nations, Economic and Social Commission for Western Asia (ESCWA), Survey of Economic and Social Developments in the ESCWA Region, 2012-2013, New York: United Nations, 2013.

abstract

Water has become a cause of conflict between countries all over the world, and a weapon that uses a service for this conflict, especially the Middle East region, including the Arab region, where there are approximately 90% of the area of the Arab world within the dry region of the world.

It contains 2% of water resources in the world, and 6% of its population, while it is noted that the Arab region's dependence on waterways comes from geographical neighboring countries that constitute a major challenge to water policies in their countries،

This arranges more pressure on the Arab countries, where both Turkey and Ethiopia control about 88% of the water flow rate to the countries of the Magi and the Arab estuary, whether in Iraq, Syria or in Sudan and Egypt.

The signs of this water crisis between Turkey and the geographical neighborhood, Syria and Iraq, are due to the end of the First World War in 1918, which led to the collapse of the political entity of the Ottoman Empire and the formation of new countries; Including Turkey, Syria and Iraq, and Turkey has become by virtue of its geographical location, controlling the upper course of the Euphrates and Tigris rivers, while Syria has the middle course for them, and the lower course of the two rivers, which is the largest part, is within the Iraqi lands, and then the legal nature of the two rivers changed, where they became two international rivers yet If they were two patriotic rivers, the exploitation of the two rivers is subject to the jurisdiction of one country, but rather the rights of the ripped states of each of them. The water of the Tigris and the Euphrates are international water, and the possibilities of international conflicts are raised about cross -border water, very large.

For the sake of limiting such conflicts, it will be necessary for the countries involved in cross -border water to cooperate with each other towards developing collective projects for joint management of water resources, and to learn about the real needs of water collected in rainfall areas, and in order to use optimal water, hence arranging the importance of common water rivers studies between countries, the struggle for water and the new face of the existing war.

To achieve the desired goals of the study, we will address international relations from a water perspective - the theoretical department - by giving a glimpse of resources and their relationship to foreign policy, how to deal with water from the perspective of international law, and methods and mechanisms for settlement of international water conflicts and water warfare in the Middle East, as well as a statement of water geography in Tigris and Euphrates basin (natural geographic and geographical geographic) with an analysis of the current conditions of the water reality in the Tigris and Euphrates basin, and the study will address the struggle on water in the Tigris and Euphrates basin by studying the impact of water on relations between countries in the Tigris and Euphrates basin, the internal and external determinants of this water conflict and a statement of possibilities Conflict and settlement in the Tigris and Euphrates basin.

The research will be concluded by presenting the results and proposals reached by the study.

Syrian Arab Republicuniversity of Damascus

Faculty of Economics

Department of Economics

A research project submitted to obtain a master's degree in the public economy

Water struggle; The New Face of the Existing War (the Tigris and Euphrates Rivers as a Model)

Done by:

Georgina Tamer Khoder

Supervisor

Dr. Mazhar Hamdan Yousef

Damascus 2202